

كتاب
رسالة
رسالة
رسالة
رسالة

مقدمة مولفات الإمام أبو يوسف بن عبد الهادي الجعبي رحمه الله تعالى

إِضْحَاجُ طَرِيقِ الْكِبَرِيَّةِ قَامَةٌ فِي بَيْكَانِ الْحِكَمِ الْوَلَايَةِ وَلَا قَامَةٌ

تأليف

آلامام يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الدمشقي الحنفي
المولود سنة ٨٤١ - والمتوفى سنة ٩٩ هـ

تحقيق ودراسة
منتحسة من المخطوطات
بإشراف
شذوذ طالب

دار النون

وقفيتُ بِالْمَكْتَبَةِ
صَاحِبِ الْمَلْكِ تَرْبِيَّشَ الْمَرْيَقِ
رَجَدَ قَصَّالَ
دُولَةِ الْمَكْوَبِ


جَمِيعَ مَوْلَاتِ الْأَئِمَّةِ يُؤْمِنُ فِيَنْ عَبْدَ الْهَادِيِّ الْجَعْفَرِيِّ رَحْمَةُ اللهِ تَسْعَى

٥٠



وقوف في الماء
صالح عبد الله بن يوسف النميري
معاقله
دولة الكويت

مجموعة مؤلفات الإمام يعقوب بن عبد الله المدارسي الجنيبي رحمه الله تعالى



أيضاً طرق الاستقامة

في بيان

أحكام الفتاوى والأحكام

جامعة مؤلفات الإمام أبو عبد الله بن عبد الحميد الرازي


وقه سما المذهب
صالح عبد العزير رئيس المذهب
ومن انشاد
دوله الكويت

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
٢٠١١ هـ ١٤٣٩

ردمك : ٥ - ٢١ - ٤١٨ - ٩٩٣٣ - ٩٧٨



9789933418215




سورية - لبنان - الكويت

مُؤسسة دار النواذير لـ: سوريا * شيك دار النواذير اللبنانيّة لـ: مر. م. لبنان * شيك دار النواذير الكويتيّة لـ: مر. م. الكويت
سوريا - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦ - هاتف: ٢٢٢٧٠١١ - فاكس: ٠٠٩٣١١ (٢٢٢٧٠١١)
لبنان - بيروت - ص. ب: ٥١٨٠/١٤ - هاتف: ٦٥٢٥٢٨ - فاكس: ٦٥٢٥٢٩ - فاكس: ٠٠٩٦١١ (٦٥٢٥٢٩)
الكويت - الصالحة - برج السحاب - ص. ب: ٤٣١٦ - حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠٤٦
هاتف: ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس: ٢٢٢٧٣٧٢٦ - فاكس: ٠٠٩٦٥ (٢٢٢٧٣٧٢٦)

www.daralnawader.com info@daralnawader.com

أُسْسَاءَتْ: ١٤٥٦ هـ - ٢٠٠٦ م نَفَرَ الدِّينُ طَالِبُ الْجَنَاحِ الْمُرِيزُ الْعَالَمُ وَالْأَئِمَّةِ الشَّقِيقِيِّيِّ



مقدمة التحقيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ وِرْأَنَا ، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أما بعد :

فإنَّ الإمامَةَ رِيَاسَةٌ تَامَّةٌ ، وَزَعَامَةٌ عَامَّةٌ ، تَعْلَقُ بِالخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ فِي مَهَمَّاتِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا ، مُتَضَمِّنَهَا حِفْظُ الْحَوْزَةِ ، وَرِعايَةُ الرَّعَيَّةِ ، وِإِقَامَةُ الدَّعْوَةِ ، وَالانتصافُ لِلْمُظْلومِينَ مِنَ الظَّالِمِينَ ، وَاستِيفَاءُ الْحَقُوقِ مِنَ الْمُمْتَنِعِينَ ، وَإِيَّاؤُهَا عَلَى الْمُسْتَحْقِقِينَ^(١) .

وقد صنَّفَ الأئمَّةُ الثُّقَاتُ فِي أَحْكَامِهَا وَشُرُوطِهَا وَفَرَوْعَاهَا الْكَثِيرَةِ مَصْنَفَاتٍ قِيمَةً كَانَ فِي مُقْدَمَهَا كِتَابُ الْقَاضِيِّينَ الْكَبِيرِيْنَ أَبِي الْحَسْنِ الْمَاوَرِدِيِّ وَأَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءِ ، الْمَنْعُوتَانِ بِـ: «الأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ» .

وقد انتهَى نَهْجَهُمَا ، وَاقْتَفَى أَثْرَهُمَا الإِمامُ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي

(١) انظر : «غِيَاثُ الْأَمْمِ» لِلْجُوَيْنِيِّ (ص : ١٥) .

كتابه القيم الموسوم بـ : «إيضاح طرق الاستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامية»^(١) ، فوضع فيه عشرة أبواب ذكر فيها مسميات الحكم والولاية ، والشروط الواجب توفرها فيهم ، وفضل الولاية وثوابها ، وما للحكام من الحقوق ، وما عليهم ، ثم ختم بذكر تواريخ ووفيات الولاة والحكام والسلطين بدءاً من عهد النبي ﷺ حتى عصره .

* * *

هذا وقد تم - بفضل الله تعالى - الوقوف على النسخة الخطية الفريدة لهذا الكتاب ، وهي النسخة المحفوظة بدار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم (٣٣٠١) ، وهي بخط المؤلف المعروف بغراة الشّكل ، وصعوبة القراءة ، وقلة الإعجام ، وتقع في (١٦٧) ورقة ، حصل فيها خرم بين الباب الخامس والسادس بمقدار عشرين ورقة ، وجاء على غلافها تملّك بخط العلامة ابن طولون المتوفى سنة (٩٥٣ هـ) ، وعليها وقفه لكتاب على مدرسة شيخ الإسلام أبي عمر بالصالحية .

* * *

(١) كما وقع اسمه على غلاف النسخة الخطية بخط المؤلف نفسه ، ثم سماه في خطبة كتابه بـ : «إيضاح طرق السلام في بيان أحكام الولاية والإمامية» وقد آثرنا في اختيارنا لاسم الكتاب التسمية الأولى لمدلولها ، وإن كانت التسمية الثانية حسنة أيضاً ، فالمعنى واحد ، إذ الاستقامة في الدنيا مفضية إلى السلام في الدارين .


* هَذَا وَقْدَ تَمَّ تَحْقِيقُ هَذَا الْكِتَابِ وَفِقْهُ الْخَطَّةِ الْأَتِيَّةِ :

- ١ - نسخ الأصل المخطوط اعتماداً على النسخة الخطية المشار إليها آنفًا ، وذلك بحسب رسم وقواعد الإملاء الحديثة .
- ٢ - معارضه المنسوخ بالمخطوط ؛ للتأكد من صحة النص وسلامته .
- ٣ - مقابله المنسوخ بالمصادر المطبوعة التي نقل عنها المؤلف ؛ كـ : «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى ، و«الفروع» لابن مفلح ، و«العبر في خبر من غَبَر» للذَّهَبِي ، وغيرها من الكتب .
- ٤ - عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى المصحف الشريف بذكر اسم السورة ورقم الآية ، وجعل العزو بين معقوتين في صلب النص ، وإدراجها برسم المصحف الشريف .
- ٥ - تخريج الأحاديث النبوية الشريفة تخريجاً لائقاً بالنص المحقق .
- ٦ - توثيق الآثار والأقوال من المصادر التي ينقل عنها المؤلف بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .
- ٧ - كتابة مقدمة للكتاب مشتملة على ترجمة مختصرة للمؤلف ، وتقدمة موجزة للكتاب .
هَذَا وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّداً ، وَعَلَى أَلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

حَرَرَهُ
نَوْرُ الدِّينِ طَالِبُ الْجَمِيعِ

١٧ / صفحه ١٤٣٢ هـ
٢٢ / ١ / ٢٠١١ مـ





ترجمة المؤلف (١)

* هو الإمام يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي المقدشي الأصل ، الدمشقي المولد ، الحنفي المذهب ، المعروف بـ : « ابن عبد الهادي » ، والملقب بـ : « ابن المبرد » .

* ولد سنة (٨٤١ هـ) في أول يوم منها ، وقد نشأ في بيئه علمية معروفة ، فتلقى أبيه وجده ، وسمع عليهمما الحديث .

وكان ملزماً للعلماء والصالحين ؛ فحفظ « المقنع » لابن قدامة

(١) انظر ترجمته في :

- * « السحب الوابلة » لابن حميد (٣ / ١١٦٦) .
- * « النعت الأكمل » للغزي (ص : ٦٨) .
- * « شذرات الذهب » لابن العماد (٨ / ٤٣) .
- * « مختصر طبقات الحنابلة » للشطي (ص : ٧٤) .
- * « فهرس الفهارس » للكتاني (٢ / ١١٤١) .
- * « مقدمة ثمار المقاصد » للدكتور أسعد طلس .
- * « الإمام يوسف بن عبد الهادي الحنفي وأثره في الفقه الإسلامي » للدكتور محمد عثمان شبير .
- * « الإمام يوسف بن عبد الهادي وأثاره الفقهية » للدكتور صفوت عبد الهادي .

على عدد من العلماء ، وقرأ على مشايخ كثـر « صحيح البخاري » ، و« مسند الحميـدي » ، و« الدارمي » ، وغيرها .

* فمن مشايخه الذين قرأ وحفظ عليهم : الشيخ علاء الدين المرداوي صاحب « الإنـصاف » ، وتقى الدين ابن قندس صاحب الحاشية المشهورة على « الفروع » ، وزين الدين أبو الفرج ابن الجـال ، وغيرهم .

* وقد تخرج على يديه جماعات من التلامذة ؛ الذي صاروا فيما بعد أعلاماً كباراً ؛ كـ: ابن طولون ، وعبد القادر النعيمي ، وغيرهما .

* أثـنى عليه جماعة من أهل العلم ، ووصفوه بالإمامـة والحفظ والإتقان :

قال فيه تلميذه ابن طولون : « هو الشـيخ الإمام ، علم الأعلام ، المحدث الرحـالة ، العـلامة الفـهـامـة ، العـالـمـ العـاـمـل ، المـتـقـنـ الفـاضـل ». وقال فيه ابن العمـاد : « كان إـمامـاً عـلـامـة ، يـغلـبـ عـلـيهـ عـلـمـ الـحـدـيـثـ وـالـفـقـهـ ، وـيـشـارـكـ فـيـ النـحـوـ وـالـتـصـرـيفـ وـالـتـفـسـيرـ ، وـلـهـ مـؤـلـفـاتـ كـثـيرـةـ ». وقال الشـطـيـيـ : « أـجـمـعـتـ الـأـمـةـ عـلـىـ تـقـدـمـهـ وـإـمـامـتـهـ ، وـأـطـبـقـتـ الـأـمـةـ عـلـىـ فـضـلـهـ وـجـلـالـتـهـ ». .

* ترك الإمام ابن عبد الهادي كـتـباً كـثـيرـةـ بلـغـتـ أـسـمـاؤـهـ مجلـداً ، كما قال ابن طـولـونـ ، وـمـنـ أـهـمـ تـلـكـ الـكـتـبـ :

١ - « جـمـعـ الـجـوـامـعـ فـيـ الـفـقـهـ عـلـىـ مـذـهـبـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ » فـيـ ثـلـاثـةـ وـسـبـعينـ مجلـداً ، غالـبـهـ مـفـقـودـ .

- ٢ - « الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى » .
- ٣ - « مغني ذوي الأفهام » في الفقه .
- ٤ - « هداية الإنسان إلى الاستغناء بالقرآن » .
- ٥ - « إرشاد السالك إلى مناقب مالك » .
- ٦ - « الدر النفيس في أصحاب محمد بن إدريس » .
- ٧ - « محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب » .
- ٨ - « زيد العلوم وصاحب المنطق والمفهوم » .
- ٩ - « معارف الإنعام وفضل الشهور والأيام » .
- ١٠ - « زينة العرائس من الطرف والنفائس » .
- * توفي رحمه الله بصالحية دمشق ، سادس عشر المحرم ، من سنة
تسع وتسع مئة ، وصلي عليه بجامع الحنابلة ، ودفن بسفح جبل
قاسيون رحمه الله ، ورضي عنه .



صَوْلَهُ خُصُوصَاتِ


جامعة طنطا كلية التربية

وَعَلَى سَبِيلِكَ لَهُمْ بَرَانِي كَعْدَةٍ مَالِكَةٍ



صورة غلاف النسخة الخطية للمكتبة الظاهرية

صورة اللوحة الأولى من النسخة الخطية للمكتبة الظاهرية



صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الخطية للمكتبة الظاهرية


إِيْضَاح طُرُقِ الْكِتَابِ
أَحْكَامِ الْوَلَايَةِ وَالْفِلَاقِ

فِي بَيْكَانِ

تَأْلِيفُ

الإِمَامُ يُوسُفُ بْنُ حَسَنَ بْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ الْمَقْدِسِيِّ الْمَشْقِيِّ الْحَنَبِلِيُّ
الموالدة سَنَةٌ ٨٤١ - وَالْمَتَوفِيُّ سَنَةٌ ٩٩ هـ

تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةٌ
مُخْصَّةٌ مِنْ أَنْجُونَهُ
بِإِشْرَافِ شَدِيدٍ
شَدِيدٌ لِلذِّلِّ طَالِبٌ



وَهُوَ بِي

الحمد لله الذي رفع قدر من شاء من عباده السعداء ، وأبعد من أراد ، فجعله من الأشقياء البُعَدَاء ، أَحْمَدُهُ ولهُ الْحَمْدُ كُلُّهُ في الانتهاء والابتداء ، وأشكره ، وله الشكر كُلُّهُ على طول المدى ، وأشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحْدَهُ لَا شرِيكَ لَهُ ، شهادة عبد حَقَّ التوحيد واهتدي ، وأشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً عبدُهُ ورسولُهُ إِمامُ الْهُدَى ، ومُزِيلُ الرُّدَى ، صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ، كَلَّمَا ذَهَبَ أَمْرٌ وَعَدَ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً .

أَمَا بَعْدُ :

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - وَلَهُ الْحَمْدُ - فَضَلَّ الْأَدْمَى عَلَى سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ ، وَجَعَلَهُ الْقَصْدَ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ غَالِبَهُ لِأَجْلِهِ ؛ كَمَا فِي بَعْضِ الْآثَارِ : ابْنَ آدَمَ ! خَلَقْتَكِ مِنْ أَجْلِي ، وَخَلَقْتُ الْمَخْلُوقَاتِ كُلُّهَا مِنْ أَجْلِكَ ، فَلَا تَشْغُلْ نَفْسَكَ بِمَا خَلَقْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ ^(١) .

(١) ذكره المناوي في « فيض القدر » (٥ / ٣٦٦) ، وقال : في بعض الكتب المنزلة .

ورَكَبَ فِيهِ لِذلِكَ الْعَقْلَ ؛ لِيُعْرَفَ بِهِ فَضْيَلَتُهُ عَلَى غَيْرِهِ ، فَكُلَّمَا زَادَ عَقْلُهُ ، زَادَ بِهِ فَضْلُهُ ، وَكُلَّمَا نَقْصَنَ ، نَقْصَتْ فَضْيَلَتُهُ بِنَقْصِهِ ، وَشَابَةً غَيْرَهُ مِنَ الْبَهَائِمِ .

وَتُعْرَفُ فَضْيَلَتُهُ وَتَمَامُ عَقْلِهِ فِيمَا أَقَامَهُ رَبُّهُ فِيهِ مِنْ طَاعَتِهِ ، وَمَا مَنَحَهُ مِنْ عِلْمِهِ ، وَمَا أَعْطَاهُ مِمَّا يَرْفَعُ بِهِ قَدْرَهُ ، فَجَعَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَرْفَعَ الْخَلْقِ وَأَعْلَاهُمْ ، وَأَنَّمَّهُمْ عَقْلًا وَفَضْلًا وَبُنْلًا فِي الدَّارِينِ : الْأَنْبِيَاءُ ، وَجَعَلُهُمْ أَصَحَّ النَّاسِ مِزاجًا ، وَأَعْظَمُهُمْ أَخْلَاقًا ، كَمَا قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - لِنَبِيِّهِ : « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ » [القلم : ٤] .

ثُمَّ جَعَلَ أَفْضَلَ الْخَلْقِ وَأَعْلَاهُمْ فِي الدَّارِينِ : الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَتَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَجَعَلَ فِيهِمْ صَفَةً مِنْ صَفَاتِهِ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ مِنْ صَفَاتِ اللَّهِ ، فَمَنْ مَنَحَهُ اللَّهُ شَيْئًا ، فَقَدْ مَنَّ عَلَيْهِ بِنَعْمَةٍ عَظِيمَةٍ ، وَعَلَىٰ قَدْرِ مَا يَمْنَحُهُ مِنْ ذَلِكَ ، يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْفَضْيَلَةِ .

وَمِمَّا مَنَحَ اللَّهُ بِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بَعْضَ عَبَادِهِ : الْمُلْكُ وَالوَلَايَةُ عَلَى عَبَادِهِ ؛ فَإِنَّهُ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَنْ عَرَفَ قَدْرَهَا ، وَأَعْطَاهَا حَقَّهَا ، وَتَوَاضَعَ مَعَ عَبَادِهِ ، وَلَمْ يُرِدْ بِهَا عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ؛ كَمَا قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : « تَأْكُ الدَّارُ الْآخِرَةُ بَعْدَ مَا لَيَرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعِقَبَةُ لِلْمُتَّقِينَ » [القصص : ٨٣] .

وَقَدْ أَحَبَّتِي أَنْ أَضْعِفَ كِتَابًا يَحْتَوي عَلَى الْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ وَالْوَلَايَاتِ ، وَمَا فِيهَا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَكَيْفَ انْعَقَادُهَا وَشَرْوَطُهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَنِي

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

بـه وـجـمـيـع الـمـسـلـمـين ، إـنـه سـمـيـع قـرـيـب ، وـسـمـيـته :

« كـتـاب إـيـضـاح طـرـق السـلاـمـة فـي بـيـان أحـكـام الـوـلـاـيـة وـالـإـمـامـة »

وـجـعـلـتـه عـشـرـة أـبـوـاب :

الـبـاب الـأـوـل : فـي مـسـمـيـات الـحـكـام وـالـوـلـاـة ، وـما يـتـعـلـق بـذـلـك .

الـبـاب الـثـانـي : فـي شـرـوـط الـوـلـاـيـة وـالـحـكـام ، وـمن يـصـلـح لـلـوـلـاـيـة .

الـبـاب الـثـالـث : فـي فـضـل الـوـلـاـيـة وـثـوـابـها لـمـن عـدـل وـبـرـ.

الـبـاب الـرـابـع : فـي الـخـوـف مـنـهـا ، وـإـثـم الـجـوـرـ وـالـظـلـم .

الـبـاب الـخـامـس : فـيـما يـلـزـم كـلـ وـاحـدـ مـنـهـم فـعـلـه ، وـما لـا يـلـزـمـه ،
وـما يـتـعـلـق بـه .

الـبـاب السـادـس : فـيـما لـكـلـ وـاحـدـ مـنـ الـحـق وـالـطـاعـة ، وـمن يـطـاعـعـ ،
وـمن لـا تـجـب طـاعـتـه .

الـبـاب السـابـع : فـي أـئـمـة جـوـرـ أـخـبـرـ عـنـهـم النـبـي ﷺ ، وـما ذـكـرـ مـن
ظـهـورـ الـجـوـرـ .

الـبـاب الثـامـن : فـي حـكـم أـمـوـال الـمـسـلـمـين ، وـبـلـادـهـم ، وـما يـجـوزـ
لـكـلـ مـنـ الـحـكـام أـكـلـهـ وـأـخـذـهـ مـنـ ذـلـكـ ، وـما لـا يـجـوزـ .

الـبـاب التـاسـع : فـيـمـن تـمـنـى ذـلـكـ ، وـمن كـرـهـهـ وـفـرـأـهـ مـنـهـ .

الـبـاب العـاـشـر : فـي وـلـاـيـة وـمـلـوـكـ ، وـتـوـارـيـخـهـ وـوـلـاـيـاتـهـ .





الباب الأول

في مسميات الحكام والولاة وما يتعلق بذلك

أول مسميات كبير الحكام : الملك : وهو أول الأسماء في الجاهلية والإسلام ، وهو بفتح الميم وكسر اللام ، وبفتح اللام من الملائكة ، وهو من الملك - بضم الميم وسكون اللام - ، قال الله - عز وجل - : ﴿تُؤْتَى الْمُلْكُ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزَعُ الْمُلْكُ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران : ٢٦] ، وقال الله - عز وجل - : ﴿وَهَبَ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ [ص : ٣٥] ، وقال : ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك : ١] .

وجمعه ملوك ، قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً﴾

[النمل : ٣٤] .

وفي الحديث كثير من ذلك ، وهو أصل الباب .

واختلف في اشتقاقه ، فقيل : من الولاية والغلبة ، وقيل : من الملك - بكسر الميم وسكون اللام - ، وهو من ملك الشيء يملكه ملوكاً : إذا استولى عليه ، وكان في ملكه .

فصل

وأما السلطان ، قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ سُلْطَنٌ﴾

[النحل : ٩٩] .

وقال الجوهرى : السلطان : الولي ^(١) .

وقال صاحب «المستوعب» من أئمة أصحابنا : السلطان هو الإمام ^(٢) .

وفي الحديث : «السلطان ولئن من لا ولئن له» ^(٣) .

وهو مأخوذه من السلطنة ، وهو الملك ، وقيل : من القهر والغلبة ، ومنه قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ سُلْطَنٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَّهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشَرِّكُونَ﴾

[النحل : ٩٩ - ١٠٠] .

فصل

وأما الإمام : فهو في الأصل : كل من ائتم به ؛ أي : اقتدي به ، ولهذا يطلق على إمام الصلاة ، وإمام الأحكام ؛ مثل : الإمام أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعى ، والإمام أحمد ، وغيرهم من الأئمة ، ثم نقل إلى إمام الأحكام والمظالم .

(١) انظر : «الصحاح» (ص : ١١٣٣) ، وفيه : «السلطان : الولي» .

(٢) وانظر : «المطلع شرح المقنع» (ص : ٧١) .

(٣) رواه أبو داود (٢٠٨٣) ، كتاب : النكاح ، باب : في الولي ، والترمذى (١١٠٢) ، كتاب : النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولي وقال : حديث حسن ، وابن ماجه (١٨٧٩) ، كتاب : النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولي ، عن عائشة رضي الله عنها .

وقد ورد أحاديث كثيرة بسمّي ذلك ؛ كقوله ﷺ : « الإمامون جنة » (١) .

وجمعه أئمّة .

قال صاحب « المطلع » : الإمام : الخليفة ، ومن جرّ مجراه من سلطان (٢) .

فصل

وأما الخليفة : فهو مأخوذٌ من الاستخلاف ، وهو جعل الرجل [رجلاً] مقامه في أمر ، ولهذا قيل لأبي بكر : خليفة رسول الله ، ولهذا في الحديث : وإن استخلف ، فقد استخلف من هو خيرٌ مبني (٣) .

وفي حديث عمر : أوصي الخليفة من بعدي (٤) .

وقال أسامة لأبي بكر : يا خليفة رسول الله (٥) .

(١) رواه البخاري (٢٧٩٧) ، كتاب : الجهاد والسير ، باب : يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ، ومسلم (١٨٤١) ، كتاب : الإمارة ، باب : الإمام جنة يقاتل به من وراءه ويتقى به ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) انظر : « المطلع » (ص : ٤٨) .

(٣) رواه البخاري (٦٧٩٢) ، كتاب : الأحكام ، باب : الاستخلاف ، ومسلم (١٨٢٣) ، كتاب : الإمارة ، باب : الاستخلاف وتركه عن عمر رضي الله عنه .

(٤) رواه البخاري (١٣٢٨) ، كتاب : الجنائز ، باب : ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهمما في حديث طويل .

(٥) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥٠ / ٢) ضمن حديث طويل في خروجه لقتال الروم .

وهو - أيضاً - عبارةٌ عن الإمام والسلطان .

فصل

وأما أمير المؤمنين : فهو اسمٌ مركبٌ من مضارفٍ ، ومضارفٍ إليه .

فالأميرُ : من الإمْرَة ، والإِمَارَة ، وهي كبرُ الشيءِ ، ومنه الحديث : لَقَدْ أَمِرَ أَمِرًا بْنَ أَبِي كَبِشَةَ ^(١) .

والمؤمنين : جمعٌ مؤمن ، وهو : مَنْ وُجِدَ فِيهِ الإِيمَانُ ، وهو التصديقُ بِاللهِ ورَسُولِهِ .

وأولُ من تسمى بهـذا الاسم عمرُ بْنُ الخطاب - رضي الله عنه - .

فصل

وأما ولـيـ الأـمـر : فهو أعمـمـ من ذلك ، فيطلق على الإمام ، وغيره ، وهو اسم قد نطق به القرآن بقوله : ﴿وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] .

فـهـذـهـ الأـسـمـاءـ التـيـ تـُطـلـقـ عـلـىـ السـلـطـانـ .

فصل

لم يطلق اسمُ ملك على أحدٍ من الصحابة ، ولا مَنْ بعدهم ، وكذلك مسمى السلطان ، [و] قد وجد مسمى الإمام .

(١) رواه البخاري (٧) ، كتاب : بدء الولي ، باب : كيف كان الولي إلى رسول الله ﷺ ، ومسلم (١٧٧٣) ، كتاب : الجهاد والسير ، باب : كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام ، عن أبي سفيان في حديث سؤال هرقل له عن رسول الله ﷺ . ولفظ الشاهد من قول أبي سفيان .

وأما الخليفة : فأول من أطلق عليه : أبو بكر الصديق ، ثم عثمان ، ثم علي ، ثم كذلك على من بعدهم .

وأما أمير المؤمنين : فأول من تسمى به : عمر بن الخطاب ، ولم يُسمَّ به أبو بكر ، ثم تسمى به عثمان ، ثم علي ، ثم على كل من بعدهم .

فصل

وأما مسميات غير السلطان الكبير ؛ من نيابة ، ومن تحته : فمنهم من له حكم عام أو خاص ، أو لا حكم له .

وأعلى من تحته : القاضي ، وهو من قضى يقضي قضاءً : إذا أمر ، قال الله - عز وجل - : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾ [الإسراء : ٢٣] ، وفي الحديث : « أَقْضَاكُمْ عَلَيْيٌ » ^(١) .

وقد اختلف العلماء في القاضي ، هل هو وكيل الإمام ، أو وكيل المسلمين ؟

فإن قلنا : هو نائب عن الإمام ، فهو من جملة نوابه ، ينزعُ بعزله ، ويتوَلَّ بولايته .

(١) رواه ابن ماجه (١٥٤) ، في المقدمة ، باب : فضائل خباب عن أنس رضي الله عنه . وأبو يعلى في « مسنده » : (٥٧٦٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، ولفظهما : « أرحم أمتي بأمتی أبو بكر وأقضاهم علي بن أبي طالب » ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩ / ٢٣٦) في حديث أبي يعلى : فيه ابن البيلماني وهو ضعيف ، قال السخاوي في « المقاصد الحسنة » (ص : ١٣٦) : له طرق يقوي بعضها ببعضًا .

وإن قلنا : إنما هو لل المسلمين ، فحيئذ الإمام ينظر في الابداء للMuslimين في أصلح مَنْ يجد ، فإذا وجد ، لم يكن له عزلُه من غير موجبٍ شرعيٍّ يمنع منه .

وقد اختلفت الرواية عن أحمد - رضي الله عنه - في القاضي ، هل يعزل بعزل السلطان مع صلاحيته ؟ على روایتين :

إحداهما : يعزل ، وعليها العمل .

والرواية الثانية : لا يعزل ، وأصلهما ذلك .

وقد كان في عصر النبوة من ولاة القضاء ؛ كعليٌّ وغيره ، ثمَّ وقع ذلك في زمن عمر ، إلا أنه لم يكن على باب الاختصاص ، ثمَّ وقع في ولاية عليٌّ على باب الاختصاص ، فولى شُريحاً ، وسماه بقاضي المسلمين ، وقبل أحکامه حتى على نفسه ، ثمَّ استمر على ذلك الخلفاء بعده ثمَّ وقع الاصطلاح : أن الخليفة يولى واحداً لا غير في جميع معاملاته ، وسموه بـ : قاضي القضاة ، وهو يولى مَنْ تحت يده فيسائر البلاد .

وكان أولَ من فعل بذلك أبو يوسف صاحبُ أبي حنيفة ، ثمَّ استمر بعده الأمرُ على ذلك ، وكان ممنولي كذلك : القاضي أبو يعلى بن الفراء من الحنابلة ، وغيره من الحنفية والشافعية ، ولم يكن يُقصد من مذهب واحد .

ثمَّ إنه بعد ذلك كان يختصُّ كلُّ بلد بقاضٍ من الإمام ، وكان يقع الاجتهادُ في أن يكون أعلمَ من يوجد ، وأفضلَه .

ثم جعل في كل بلد أربعة قضاة من المذاهب الأربعة حين وقع الاتفاق والاستقرار على المذاهب الأربعة ، وكان الإمام يجتهد ويتحرج أن يكون أفضل من يوجد ، وأعلمَه .

وأول من تولى قضاء الحنابلة بدمشق الإمام شمس الدين بن أبي عمر المقدسي الحنبلي مكرهاً على ذلك .

ثم فسد الناس ، فصار يولى أفسق من يوجد ، وأنحس من يوجد بالباطل ونحوها .

فصل

وقد وقع الاصطلاح في الزمن المتأخر : أن قاضي كل بلد يقال له : قاضي القضاة ، ثم له أعوان من ذلك أنه يسوغ له أن يجعل له نائباً يساعدته على الأحكام إذا احتاج إلى ذلك ، ويقال لنائبه : أقضى القضاة ، كما وقع الاصطلاح على ذلك .

وهل يُشترط فيه أن يكون من أهل مذهبه ؟ فيه خلاف للفقهاء المتأخرين .

ومن جملة أعوانه : وكيل الحاكم : وكان يكون لكل حاكم وكيل عنده يجعله وكيلًا فيما يحتاج فيه إلى وكالة ؛ من غائب ، وميت ، وغير ذلك .

ومن ذلك : كاتب : فكان يكون للقاضي كاتب .

ومن ذلك : مترجم يترجم له ، يعرف ألسنة الناس .

وشاهدان : يقال لهما : شاهدا المجلس ؛ لأجل الشهادة على من

وَقَعْ مِنْهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى شَهَادَةِ عَلَيْهِ ؛ مِنْ إِقْرَارٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَعَلَى الْحَاكمِ بِمَا يَحْكُمُ بِهِ .

ونقيب : وَهُوَ الَّذِي تُقدِّمُ لَهُ الدَّاعُوَيْ وَالْأُوراقَ .

ورسول : يَأْتِي بِالْخُصُومِ إِلَيْهِ ، وَيُرْسِلُهُ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ وَأَشْغَالِهِمْ .

كُلُّ ذَلِكَ كَانَ لِمُصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، فَانْعَكَسَ الْأُمْرُ ، وَفَسَدَ التَّمَرُ ، وَحَمَى الْجَمَرُ ، وَصَارَ الْكُلُّ لِمُضَارِّ النَّاسِ ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

فصل

وَمِنْ تَحْتِهِ : النَّائِبُ : وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ : كُلُّ مَنْ اسْتَنْبَاهُ فِي الْأَحْكَامِ مِنْ قاضٍ وَغَيْرِهِ ، فِي بَلْدَهُ وَغَيْرِ بَلْدَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ صَارَ الْاِصْطِلَاحُ عَلَى مَسْمَاهِ لَغِيرِ الْقاضِيِّ ، وَهَذَا كَانَ يُقَالُ لَهُ فِي زَمْنِ النَّبُوَّةِ وَالْخُلُفَاءِ : عَامِلٌ عَلَى الْبَلْدَ الْفَلَانِيَّةِ ، كَمَا قِيلَ : عَامِلُ الْبَصَرَةِ ، وَعَامِلُ مَصْرُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ كَثِيرٌ ، وَيُقَالُ لَهُ فِي الزَّمْنِ الْمُتَأَخِّرِ : كَافِلُ الْمُمْلَكَةِ الْفَلَانِيَّةِ ، وَيُقَالُ لَهُ : مَلِكُ الْأَمْرَاءِ - أَيْضًا - .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ أَعْوَانِهِ : الْوَزِيرُ : وَهُوَ فِي الْأَصْلِ : الْمَسَاعِدُ عَلَى الْحَكْمِ ، وَقَدْ نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ بِقُولِهِ : ﴿وَاجْعَلْ لَّيْ وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ [طه: ٢٩] ، وَقُولِهِ : ﴿أَخَاهُ هَرُوتَكَ وَزِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٥] ، وَفِي الْحَدِيثِ كَثِيرٌ ، وَجَمِيعُهُ وُزَرَاءٌ .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ أَعْوَانِهِ : الدَّوَادَارُ : وَلَيْسَ بِقَدِيمٍ لَا فِي الْأَسْمَاءِ ، وَلَا فِي

ال فعل ، وإنما هو محدث في الاسم والفعل ، وهو الذي ينوب عن كُلٌّ من السلطان والنائب في الحكم ، حتى إن في زمننا استعمل هذه الوظيفة كثيراً من القضاة يجعلون لهم دواداراً .

فصل

ومن جملة الأعوان : الإستدار : ثم جعلوه ثلاثة أنواع :
الإستدار المطلق الذي يتكلم على البلاد وال فلاحين والإقطاع ، وغير ذلك .

والثاني : إستدار المستأجرات : الذي يكون كلامه على المستأجر ، دون الأموال والإقطاع ، ومرجع هذه إلى الإستدار المطلق .

والثالث : إستدار الصحة الذي يقف على الطعام والأكل ، وما يتعلق بذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : رأس نوبة ، ثم جعلوه إلى نوعين :
رأس نوبة المماليك : الذي يحكم عليهم ، ويمنع منهم فعل ما لا يصلح .

ورأس نوبة القضاء : وهو الذي من تحت يده يكون النقابه الذين يذهبون خلف الناس .

فصل

ومن جملة الأعوان : الحاجب : وكان في الأصل عبارة عن

البُوَّاب ، ثُمَّ إِنَّهُ نُقْلَ إِلَى مَا هُوَ أَعُلَى مِنْ ذَلِك ؛ مِنْ حُكْمٍ ، وَاطْلَاعٌ عَلَى
أُمُورِ النَّاس ، وَالإِعْلَامُ بِمَا يَخْفِي عَلَى السُّلْطَانِ فِي بَلَادِه ، وَغَيْرَهَا .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ الْأَعْوَانِ : الْخَازِنُ دَارُ : ثُمَّ جَعَلَ نَوْعَيْنِ :

خَازِنُ الْغَلَال ، وَخَازِنُ الْمَال ، وَسَمُونِهُ : بِخَازِنِ الْكَيْسِ .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ الْأَعْوَانِ : أَمِيرُ سَلاْحٍ : وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ السَّلاْحُ مِنْ
تَحْتِ يَدِه .

وَأَمَا السَّلْحَدَارُ : فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْمَلْكِ وَنَحْوِهِ بِالسَّلاْحِ
مِنْ طَبِّرٍ ، أَوْ دَبُوسٍ ، أَوْ سِيفٍ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ الْأَعْوَانِ : كَاتِمُ السَّرِّ : وَهُوَ مَنْ يَكُونُ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ
الْكُتُبَاتُ ، وَالتَّوْقِيعُ ، وَالْكَتَبَةُ مِنْهُمْ مَنْ يَقَالُ لَهُ : مُوَقَّعٌ ، وَهُوَ الَّذِي
يَكْتُبُ الْمَرَاسِيمِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقَالُ لَهُ : دِيَوَانُ ، وَهُوَ الَّذِي يَكْتُبُ الْمَحَاسِبَاتِ
وَالْغَلَالَاتِ ، وَالدَّخْلِ وَالْخَرْجِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْمَصَارِيفِ وَنَحْوُهَا .

فصل

وَمِنْ جَمْلَةِ الْأَعْوَانِ : نَاظِرُ الْجَيْشِ : وَهُوَ الَّذِي مَرْجِعُ الْجَيْشِ كُلِّهِ

إليه في الضبط ، وما لهم من أرزاقٍ وغيرها ، وما عليهم من الأعمال ،
وغير ذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الساقي** : وهو الذي يسقي الملك .
وأما الشلار ، فهو الذي يصنع الأشربة ويتولاها من المياه وغيرها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الزركاش** : وهو الذي له النظر على جميع
أرباب الصنائع التي يحتاجها الملك في السلاح وغيره .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الوالى** : وهو في هذا الزمان عبارة عن
صاحب الشرطة ، ورجاله رجال الشرط .

فصل

من جملة الأعوان : **الكافش** : وهو من يتولى على بَرِّ ، أو ضياع ،
أو نحو ذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : **البَرْدَدار** : وهو الذي يتناقضى أشغال الأمير .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الحوشكاس** : وهو الذي يأتي بحوائج العنبر
من طلح وغيره .

فصل

ومن جملة الأعوان : **نقيب الجيش** : وهو الذي يطلب منه كل من آحاد الحابس .

فصل

ومن جملة الأعوان : **نقيب الطلب** : وهو الذي يطلب آحاد الطلب ، ويرتب أمرهم في حال الاستعداد .

فصل

ومن جملة الأعوان : **المِهْمَنْدَار** : وهو الذي يرجع إليه في إدخال المراسيم وإخراجها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الفرّاش** : وهو الذي يفرش للملك ، وإليه كل ما كان من ذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : **البابا** : وهو الذي إليه غسلُ الثياب ، وصقلُها ، وإصلاحُ كلٌّ ما جاء من ذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الخياط** : وهو الذي يرجع إليه في أمر الخياطة ، وما كان منها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **السلاخوري** : وهو الذي يرُوض الخيل ،
ويعلمها الرياضة ، ويركبها قبل الملك ، ويريضها له ، ويركب منها معه
ما يحتاج إليه .

فصل

ومن الأعوان : **الركبدار** : وهو الذي يرُكب الملك ونحوه ، ويكون

معه .

وأما الغلام ، والسائل : فهو الذي يقوم على الدواب في الأكل
والشرب والإصلاح ، وغير ذلك من أمورها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **البيطار** : وهو الذي يفعل الدواء ، ويعرف
عللها ، ونحو ذلك منها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **البغال** : الذي يقوم بأمر الأبغال التي يُحتاج
إليها .

فصل

ومن جملة الأعوان : **السيروان** : وهو من يكون نظره على الجمال
والجمَالين .

ومن يخدم الجِمالَ ويُسُوهُها يقال له : جَمَالٌ .

فصل

ومن جملة الأعوان : البوَابُ : وهو من يقف على الباب ؛ ليعرف الداخل والخارج ، وفي الحديث : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ^(١) . وفي حديث البئر : لَا كُونَنَّ بَوَابَ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) .

فصل

ومن جملة الأعوان : المشاعليُّ : وهو الذي يتعاطى الضرب والقتل وغير ذلك ، وكان يقال له قديماً : الجَلَادُ .

فصل

ومن جملة الأعوان : المستشارُ : وهو من الصور القديمة ، وكان يختار لذلك أصلح من يوجد .

فصل

ومن جملة الأعوان : أميرشكارُ : وهو الذي يكون الصيد من تحت

يده .

(١) رواه البخاري (٦٧٣٥) ، كتاب : الأحكام ، باب : ما جاء أن النبي ﷺ لم يكن له بواب عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) رواه البخاري (٣٤٧١) ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : قول النبي ﷺ : لو كنت متخدنا خليلاً ، ومسلم (٢٤٠٣) ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، من قوله .

وصاحب الطيور يقال له : بزدار .

وصاحب الكلاب يقال له : كلابزي .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الأمراء** : وهم كُلُّ من تَأْمَرَ من أجناد العسكر ، وصار منهم الكثير مَيْمَنة ومَيْسَرة ، وثاني ميمونة وثاني ميسرة ، وأمير مئة ، [و] مقدَّم ألف ، وأمير أربعين وعشرين وعشرة ، وأجناد الحلقة .

فصل

ومن جملة الأعوان : **المنجنيقي** : وهو الذي يضرب بالمنجنيق .

والنفطي : وهو الذي يضرب بالنفط .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الطباليين والزمارين** .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الجمدار** .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الطشتدار** : وهو الذي يتعاطى غسل الأثواب بعد الطعام ، ونحوه ، والفوط ، وغير ذلك .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الطبّاخ** : الذي يطبخ الطعام .

فصل

ومن جملة الأعوان : **المحتسب** : وهو الذي يتولى الحكم في الأسواق والسوقة ، وإليه أمر البياعة جميعهم ، وتفقدُ أحوالهم .

فصل

ومن جملة الأعوان : **مُقدّمي البلاد** : وهم بمنزلة الولاة عليهم ، ومن يقوم بأمورهم .

فصل

ومن جملة الأعوان : **البريدية** : وهم الذين يتسلّقون في الأشغال .

فصل

ومن جملة الأعوان : **الخاصية** : وهم فوق البريدية ، يتسلّقون في الأمور المهمة .

فصل

ومن جملة الأعوان : **المؤدب** : وهو من يقرئ أولاد الملك ومماليكه .

فصل

ومن جملة الأعوان : **أميرآخور** : وهو الذي يقف على علائق الدواب ، ويقوم به .

فصل

ومن جملة الأعوان : **أمير مجلس** .

فصل

ومن جملة الأعوان : ناظر الخاص : وهو النظر في الأمور المختصة
بالمملك .

فصل

ومن جملة الأعوان : وكيل السلطان ، ووكيل بيت المال خاصة .

فصل

ومن جملة الأعوان : المشد : وهو الذي يقف على الأمور ، ومشد
المطبخ مختص به ، ومشد المحابر مختص بها .

فصل

ومن جملة الأعوان : المباشر : وكل عمل له مباشر .


فصل

ومن جملة الأعوان : الضويي : وهو الذي يحمل المشاعل والضوء
مع السلطان .

فصل

وكل هؤلاء وضعهم الملوك لمصالح المسلمين ، ثم إن الزمان
انعكس وفسد ، وصار كلهم ضرورة على الإسلام والمسلمين .





الباب الثاني

في شروط الولاة والحكم ، ومن يَصْلُحُ للولاية

وهي تنقسم إلى قسمين :

شروط عامة : في كل أحدٍ منهم مشترطة معتبرة لجميعهم ، وكل أحد منهم من الخليفة ، والسلطان ، والقاضي ، والنائب ، والأمير ، وكل أحد منهم ، وهي أشياء :

الأول منها : العقل ، فلا تصح ولاية مجنون مطلقاً ، وهو من لا عقل له ؛ لأن الحكم ، والقيام بالأمور يحتاج إلى عقل ، والعاقل هو من عرف خالقه ونفسه ، وميّز بين المخلوقات ، فعرف السماء من الأرض ، والبغل من الحمار ، والرجل من المرأة ، وعرف ما يضر وما ينفع ، والممكّن والممتنع والضوري ، ومن لم يعرف ذلك ، فهو مجنون لا يجري عليه حكم التكليف ، ولا تجوز ولايته ، وإن عرف البعض دون بعض ، فناقص ، ولا تجوز ولايته ، وإن كان في وقت دون وقت ، أو يُصرّع في بعض الأحيان ، فاختلاف في جواز ولايته ، والمحظى [عليه] الأكثر : لا تجوز ولايته .

الثاني : الإسلام : إن كانت الولاية على مسلمين ، أو على منْ فيهم من المسلمين ؛ لقول الله - عزَّ وجلَّ - : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكُفَّارِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » [النساء : ١٤١] ، قوله ﷺ : « الإِسْلَامُ يَعْلُو ، وَلَا يُعْلَى » ^(١) ، وأمره ﷺ بالسمع والطاعة ، « إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفُراً بَوَاحًا ، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ » ^(٢) ، وهو مشترط في كلٍّ وآلٍ .

فأمّا إن كان بلد كفار لا مسلم فيه ، فهل يجوز أن يولى عليهم كافرٌ ، أو يجعل عريفاً عليهم ؟ هذا أمر مختلف فيه .

الثالث : الذكورية ، وهو أمر مشترط في السلطان والقاضي ، وكلٌّ أحدي من الولاية ؛ لقول النبي ﷺ : « لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً » ^(٣) ، والمرأة ناقصة عقل ودين ، كما أخبر النبي ﷺ .

(١) رواه الروياني في « مسنده » (٧٨٣) مختصراً ، والدارقطني في « سننه » (٣ / ٢٥٢) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٢٠٥) عن عائذ بن عمرو رضي الله عنه . وحسنه الحافظ في « فتح الباري » (٣ / ٢٢٠) .

(٢) رواه البخاري (٦٤٧) ، كتاب : الفتن ، باب : قول النبي ﷺ : سترون بعدي أموراً تنكرونها ، ومسلم (١٧٠٩) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

(٣) رواه البخاري (٤١٦٣) ، كتاب : المغازي ، باب : كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقىصر عن أبي بكرة رضي الله عنه ، وعنده : « لَنْ يَفْلُحْ بَدْلٌ لَا يَفْلُحْ » .

(٤) روى البخاري (٢٩٨) ، كتاب : الحيض ، باب : ترك الحائض الصوم ، ومسلم (٧٩) ، كتاب : الإيمان ، باب : بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات . . . عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « مَا رأيْتَ مِنْ ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن » .

الرابع : البلوغ : لأن الصغير لا يقوم به أمر ، وهو مشترطٌ في السلطان والقاضي ، وكل أحدٍ من الولاية ؛ لأن الصغير لا يقدر على القتال ، وعقله ناقص ، وليس بمكلف ، وقد ورد عن النبي ﷺ : أنه عرضَ عليه [عبدُ الله بنُ عمرَ] ليكون من جملة العسكر والجيش ، فلم يجزِه^(١) ، وقد تَعوَذَ من إِمْرَةِ الصبيان^(٢) ، وذلك يدلُّ على عدم جوازها ، وسواء كان مُميَّزاً ، أو دون التمييز ، وسواء كان مراهقاً ، أو دون ذلك ؛ لهذا الحديث .

فاما منْ هو دون التمييز ، فلا خلاف فيه ، وأما المميزة والمراهق ، فاختلَفَ فيه ، وجمهور أهل العلم على المنع ، وأنه لا تصح له ولادة .

الشرط الخامس : الحرية في الإمام والقاضي ، وقد اختلف فيها :

فقال جمهور أهل العلم إنها شرط ؛ لأن العبد على يده يدُّ ، وربما احتاج إلى سفر ونحوه ، فمنعه سيدُه ، وهو مشغول بخدمة سيدِه وحقوقه ، فلا يقدر على التفرغ لأمور المسلمين وأحكامهم .

(١) رواه البخاري (٢٥٢١) ، كتاب : الشهادات ، باب : بلوغ الصبيان وشهادتهم ، ومسلم (١٨٦٨) ، كتاب : الإمارة ، باب : بيان سن البلوغ عن ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه : أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ، ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٣٢٦ / ٢) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٢٣٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « تعوذوا بالله من رأس السبعين وإمارة الصبيان » ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧ / ٢٢) : رجال الصحيح ، غير كامل بن العلاء ، وهو ثقة .

وعند الحنفية : لا تشرط الحرية ، واحتلوا لذلك بالحديث : « وَإِنْ تَأْمَرُ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبْشِيٌّ »^(١) ، وفي حديث : « اسْمَعُو وَأَطِيعُو
وَلَوْلِعَبْدٍ حَبْشِيٌّ »^(٢) .

والجواب عن ذلك : أنه جعله من باب المبالغة .

الشرط السادس : أن يكون بصيراً ، فلا تجوز ولایة أعمى عند جمهور أهل العلم ؛ لأنّ الحاكم يحتاج إلى النظر في جميع أموره ، فإن طرأ عليه العمى بعد ولايته ، هل ينزعز بذلك ؟

ذكر القاضي أبو يعلى من أئمة أصحابنا : أنه ينزعز بذلك .

قال في « الأحكام السلطانية » : فأما ذهاب البصر ، فيمنع من عقدها واستدامتها ؛ لأنّه يبطل القضاء ، ويمنع من جواز الشهادة ، فأولى أن يمنع من صحة الإمامة^(٣) .

الشرط السابع : السمع ، فلا تصح ولایة الأطروش الذي لا يسمع

(١) رواه بهذا اللفظ : البيهقي في « السنن الكبرى » (١٠ / ١١٤) بدون لفظ : « حبشي ». وذكره التوسي في « الأذكار » (ص : ٣٢٧) بهذا اللفظ وعزاه لأبي داود والترمذى .

قلت : رواه أبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذى (٢٦٧٦) ، عن العرياض بن سارية رضي الله عنه نحوه .

(٢) رواه البخاري (٦٦١) ، كتاب : الجمعة والإمامية ، باب : إمامية العبد والمولى عن أنس رضي الله عنه ، ولفظه : « اسْمَعُو وَأَطِيعُو وَإِنْ اسْتَعْمَلْ حَبْشِيَ كَأَنْ رَأْسَه زَبِيبَةَ » .

(٣) انظر : « الأحكام السلطانية » لأبي يعلى (ص : ٢١) .

شيئاً عند جمهور العلماء ؛ لأنه يحتاج إلى السمع والبصر ؛ ليس مع كلام
الخصوم ، وغيرها .

الشرط الثامن : الكلام ، فلا تصح ولاية أخرس لا ينطق .

الشرط التاسع : المشي ، فلا تصح ولاية من لا يقدر على المشي
عند جمهور العلماء ، سواء كان ذلك لزمانة ، أو ذهابهما .

الشرط العاشر : وجود اليدين ، فلا تصح ولاية من لا يدين له ،
سواء كان ذلك خلقة ، أو بقطعٍ عند جمهور العلماء .

فروع تتعلق بذلك :

الأول : قال القاضي أبو يعلى في « الأحكام السلطانية » :

إذا كان الحادث على بدنـه زوال العقل ، نظرت فيه ، فإنـ كان عارضاً
مرجواً زوالـه ؛ كالإغماء ، فهـذا لا يمنع عقدـها ، ولا استدامـتها ؛ لأنـه
مرض قليل اللـبـث ، ولـأنـ النبي ﷺ أغمـى عليهـ في مرضـه . وإنـ كان لـازماً
لا يرجـى زوالـه ؛ كالجنون والـخـيل ، فـينظر : فإنـ كان مـطـيقـاً لا تـخلـلهـ
إـفـاقـهـ ، فـهـذا يـمـنـعـ الـابـتدـاءـ وـالـاستـدـامـةـ ، وـإـذـا طـرـأـ عـلـيـهـ ، أـبـطـلـهـ ؛ لأنـهـ
يـمـنـعـ المـقـصـودـ الـذـيـ هو إـقـامـةـ الـحـدـودـ ، وـاستـيـفاءـ الـحـقـوقـ ، وـحـمـاـيـةـ
الـمـسـلـمـينـ ، وـإـنـ كانـ تـخلـلـهـ إـفـاقـهـ يـعـودـ فـيـهاـ إـلـىـ حـالـ السـلـامـةـ ، نـظـرـتـ ،
إـنـ كانـ أـكـثـرـ زـمـانـهـ الـخـيلـ ، فـهـوـ كـمـاـ لوـ كـانـ مـطـيقـاًـ ، وـإـنـ كانـ أـكـثـرـ زـمـانـهـ
إـلـفـاقـهـ ، فـقـدـ قـيلـ : يـمـنـعـ مـنـ عـقـدـهاـ ، وـهـلـ يـمـنـعـ مـنـ استـدـامـتهاـ ؟ـ فـقـيلـ :ـ
يـمـنـعـ مـنـ استـدـامـتهاـ ، كـمـاـ يـمـنـعـ مـنـ اـبـتـدـائـهـاـ ؛ـ لأنـ فـيـ ذـلـكـ إـخـلـالـاـ بـالـنـظـرـ
الـمـسـتـحـقـ فيـهـ ، وـقـدـ قـيلـ :ـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ استـدـامـتهاـ ، وـإـنـ مـنـعـ مـنـ عـقـدـهاـ ؟ـ

لأنه يراعى في ابتداء عقدها سلامٌ كاملة ، وفي الخروج منها نقصٌ
كامل^(١) .

الثاني : لا فرق في ذلك بين القاضي والإمام .

وفي « الفروع » : ما منع تولية القضاة ، منع دوامها ، فيعزل به .
وقال أيضاً : إن أفاق مَنْ جُنَّ ، أو أغمي عليه ، وقلنا : يعزل
بالإغماء ، فولايته باقية .

وفي « الترغيب » : إن جُنَّ ، ثم أفاق : احتمل وجهين .

وفي « المعتمد » للقاضي : إن طرأ جنون : فقيل : إن لم يكن
مُطْبِقاً ، لم يعزل ؛ كالأغماء ، وإن أطبق به ، وجب عزله .

واختلفت الشافعية ، فقيل : مدة سنة لتكامل إنجاز العبادات ،
وقيل : شهر ؛ لإنجاز رمضان مع الصلاة ، وقيل : يوماً وليلة ، لإنجاز
الصلاה ، قال : والأشبه بقولنا : الشهر ؛ لأنَّ أَحْمَدَ أَجَازَ شهادة مَنْ
يُفْيق ، وفي رواية : من يُخْنَقُ في الأحيان ، وقال : في الشهر مرة .
قال صاحب « الفروع » : كذا قال^(٢) .

الثالث : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : وأما عَشَّى
العين ، وهو أن لا يصر عند دخول الليل ، فلا يمنع من عقدها ،
ولا استدامتها ؛ لأنَّه مرض في زمان الدّعَة يرجى زواله^(٣) .

(١) انظر : « الأحكام السلطانية » لأبي يعلى (ص : ٢١) .

(٢) انظر : « الفروع » لابن مفلح (٦ / ٣٨٤) .

(٣) انظر : « الأحكام السلطانية » لأبي يعلى (ص : ٢١) .

وظاهر كلامه : أنه إذا كان في زمان النهار : أنه يُمنع ؛ للحاجة إلى ذلك لأجل القتال والأحكام بالنهار ، فلو كان يبصر ليلاً ، ولا يضر نهاراً ، لم تجز ولايته .

وفي « الفروع » : ما منع تولية القضاء ، منع دوامها ، فينعزل به^(١) .

وفي « المحرر » : فَقَدْ سِمِعَ أو بَصِرَ بَعْدِ ثَبَوتِهِ عِنْدَهُ : لِهِ الْحُكْمُ فِيهِ^(٢) ، وَقَالَهُ فِي « الانتصار » فِي فَقْدِ بَصِرٍ ، وَظَاهِرٌ هَذَا لَا يَنْعَزِلُ بِهِ .

وفي « الرعاية الكبرى » : إِنْ زَالَ عَقْلَهُ ، بِجَنُونٍ ، أَوْ سَكْرٍ مَحْرَمٍ ، أَوْ إِغْمَاءً ، أَوْ عَمَّى ، انْعَزِلَ^(٣) .

قلت : الإِغْمَاءُ لَا يَنْعَزِلُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ .

الرابع : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : وأما ضعف البصر : فإن كان يعرف به الأشخاص إذا رأها ، لم يمنع الإمامة ، وإن كان يدرك الأشخاص ، ولا يعرفها ، منع من عقدِها واستدامِتها^(٤) .

الخامس : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : فإن كان أَخْشَمَ الأنف ، لا يدرك به شَمَّ الروائح ، أو فقد الذوق الذي لا يفرق به بين

(١) انظر : « الفروع » (٦ / ٣٨٤) .

(٢) انظر : « المحرر في الفقه » للمجدد ابن تيمية (٢ / ٢٠٣) وعباراته : « وما فقد منها في الدوام أزال الولاية إلا في فقد السمع أو البصر فيما ثبت عنده ولم يحكم به » .

(٣) انظر : « المبدع » (١٠ / ٢٤) .

(٤) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢١) .

الطعوم ، لم يؤثر ذلك في عقد الإمامة ؛ لأنهما يؤثران في اللذة دون الرأي والعمل^(١) .

السادس : قال صاحب « الفروع » : لا يمنع ذهاب عين ولاية الإمامة الكبرى ، ذكره أصحابنا^(٢) ، وهو ظاهر كلام القاضي وغيره .

السابع : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : وأما الصَّمْعُ والحرَّسُ ، فيمنع ابتداء عقد الإمامة ؛ لأنهما يؤثران في التدبير والعمل ، كما يؤثر العمى ، وأما في الاستدامة : فقد قيل : لا يخرج بهما من الإمامة ؛ لقيام الإشارة مقامهما فراعينا في ابتدائهما سلامة كلامه ، وفي الخروج نقصاً كاماً^(٣) .

الثامن : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : وأما تَمْتَمَةُ اللسان ، وثقلُ السمع مع إدراك الصوت إذا علا ، فلا يمنع الابتداء ولا الاستدامة ؛ لأن نبي الله موسى لم تمنعه عقدة لسانه من النبوة ، فأولى أن لا يمنع الإمامة^(٤) .

التاسع : قال القاضي في « الأحكام السلطانية » : فإن كان مقطوع الذَّكَرُ والأُثْنَيْنِ : لم يمنع الإمامة ، لا في ابتدائهما ، ولا من استدامتها ؛ لأن فقد ذلك يؤثر في التناسل دون الرأي والحركة ، فجرى مجرى العنة ، وقد وصف الله تعالى يحيى بن زكريا بذلك ، وأثنى عليه ، فقال :

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) انظر : « الفروع » (٦ / ٣٧٧) .

(٣) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢١) .

(٤) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

﴿وَسِيدًا وَحَصُورًا وَبَيْنَ مَنَ الْمُكَلِّحِينَ﴾ [آل عمران : ٣٩] ، وقد روي عن ابن عباس : أنه لم يكن له ذكرٌ يغشى به النساء ، وكان كالنواة ^(١) . فلما لم يمنع ذلك من النبوة ، أولئك أن لا يمنع من الإمامة ^(٢) .

العاشر : قال القاضي في «الأحكام السلطانية» : ولا يمنع قطع الأذنين ؛ لأنهما لا يؤثران في رأي ولا عمل ، ولهمما ستر خفي ، يمكن أن يستر فلا يظهر ^(٣) .

الحادي عشر : قال القاضي في «الأحكام السلطانية» : وأما ذهاب اليدين الذي يمنع العمل ، وذهب الرجلين الذي يذهب البطش ، فيمنع من ابتداء عقدها واستدامتها ؛ لعجزه عما يلزمها من حقوق الأمة في عمل أو نهضة ^(٤) .

(١) روى الحاكم في «المستدرك» رقم : (٧٦١٨) ، وابن حجر في «تفسيره» (٣ / ٢٥٥) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤ / ١٧٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أو أبيه رضي الله عنهما : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «كل ابن آدم يأتي يوم القيمة وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكريا» ، قال : ثم دلى رسول الله ﷺ بيده إلى الأرض ، فأخذ عوداً صغيراً ، ثم قال : «وذلك أنه لم يكن له ما للرجال إلا مثل هذا العود ، وبذلك سماه الله سيداً وحصوراً ونبياً من الصالحين» . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وروى الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٥٥٥) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢ / ٦٤٤) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤ / ١٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله ، وفيه : فأهوى إلى قذرة من الأرض فأخذها ، وقال : «كان ذكره مثل هذه القذرة» .

(٢) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ٢١) .

(٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٤) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

الثاني عشر : قال القاضي : وأما ذهابُ إحدى اليدين أو إحدى الرجلين ، فلا يصح معه عقدُ الإمامة ؛ لعجزه عن كمال التصرف ، ولا يخرج به من الإمامة إذا طرأ عليه ؛ لأن المعتبر في عقدها كمال السلامه ، وفي الخروج النقص^(١) .

الثالث عشر : قال القاضي : فإن كان أجداعَ الأنفِ ، أو سمل إحدى العينين ، لم يؤثر في ابتداء العقد ، ولا في استدامته ؛ لأنه غير مؤثر في الحقوق ، وقد قيل : يمنع من عقدها دون الاستدامة ؛ لأن نقصُ يُزدرى ، فتقلّ به الهيبة ، وبقلة الهيبة تقلّ الطاعة^(٢) .

الرابع عشر : الرَّمْنُ الذي لا يقدر على القيام ، ولا المشي ، ولا الركوب : يمنع من ابتداء عقدها ، وهل يؤثر في الاستدامة ؟
فقيل : يؤثر ، وقيل : لا ؛ لأنه يعتبر لابتدائها كمالٌ تامٌ ، وللخروج منها نقصٌ تامٌ .

الخامس عشر : وأما الجذامُ ، فهل يُمنع منها ؟ ظاهرُ كلام جماعة : يمنع ؛ لأنه يعتبر لها كمالٌ تامٌ ، وهذه علة يُقدر صاحبها ويُزدرى ، ويُردد بها في باب البيع والنكاح ، وهي علة لا يُرجى زوالها ، فلا يصح ابتداء عقدها معها ، وظاهرُ كلام بعضهم : لا يمنع ، فإن حديثت بعد عقدها ، فهل يؤثر في الاستدامة ؟ ظاهرُ كلام بعضهم : لا ، وظاهر كلام بعضهم : بلى .

(١) المرجع السابق (ص : ٢٢) .

(٢) المرجع السابق (ص : ٢١) .

السادس عشر : البرص هل يؤثر فيها لابدائها ، أو استدامتها ؟

ظاهر كلام القاضي وجماعة : أنه يمنع من ابتداء عقدها ؛ لقولهم : يعتبر له سلامه كاملة ، ومع ذلك لا تكون سلامة كاملة .

وظاهر كلام بعضهم : لا يؤثر ذلك ؛ لأن هذا أمر لا يؤثر إلا في الزينة ، ووجدت علامات كثيرة لمن هي به في الجاهلية والإسلام .

السابع عشر : هل يمنعها كونه خنثى مشكل ؟

ظاهر كلام أكثر أصحابنا : يمنع ذلك ؛ لاشتراطهم الذكرية ، فلا تجوز ولاية غير ذكر .

الثامن عشر : فإن كان به علة لا يمكن برأوها ؛ مثل : الفالج ، والعرج ، والكتع ، أو به لقوة ، ونحو ذلك ، فهل يمنع منها ؟ ظاهر كلام جماعة من أصحابنا : لا يمنع ذلك منها ، وظاهر كلام القاضي وغيره : يمنع ؛ لاعتبار كمال السلامة .

التاسع عشر : ظاهر كلام أصحابنا : لا تضر عموشة عينيه ، وسيلان لعابه من فمه ، وكثرة نسيانه ، ونحو ذلك ، لا في الابداء ، ولا في الاستدامة .

وظاهر قول من يقول : يعتبر لابدائها سلامه كاملة = يلي .

العشرون : ظاهر كلام أصحابنا : أن نحافة البدن ، وضعف الخلقة في النفس لا تؤثر في ذلك .

فصل

قد تقدمت الشروط العشرة المععتبرة في كل مُولى من خليفة ،
وسلطان ، وقاضٍ ، ونائب ، ويعتبر في الإمام شروطٌ آخرٌ يختص بها :
الأول منها : أن يكون من قريش .

قال القاضي : يعتبر أن يكون قرشياً من الصميم ، وهم من كان من
ولد قريش يريد ابن النصر .

قال الإمام أحمد - في رواية مهنا - : لا يكون من غير قريش
خليفة ^(١) .

وقال ابن عقيل : يعتبر ذلك في الإمام . وأما عمل الناس علىبني
العباس ، فليس له أصل يعتمد عليه ، وقول الناس : إنه عليك السلام قال له :
« الخلافة فيك وفي ولدك إلى يوم القيمة » ^(٢) ، فهو كذب لا عمل

(١) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٣) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٦ / ٣٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه
مرفوعاً : « الخلافة فيكم والنبوة » .

وروى ابن عدي في « الكامل في الضعفاء » (٥ / ٢٧٣) ، وابن عساكر في
« تاريخ دمشق » (٢٦ / ٣٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : « فيكم النبوة
والملك » ، وفيه عبد الله بن شبيب ، قال ابن عدي : يحل ضرب عنقه ، ثم قال :
ولعبد الله بن شبيب غير ما ذكرت من الأحاديث التي أنكرت عليه كثير .

ورواه باللفظ نفسه : البزار في « مسنده » (مجمع الزوائد :
٥ / ١٩٢ - ١٩٣) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٦ / ٥١٧) عن أبي هريرة
رضي الله عنه ، قال البيهقي : تفرد به محمد بن عبد الرحمن العامري عن سهيل ،
وليس بالقوي ، وكذا أعله الهيثمي بمحمد هذا .

عليه ، ولو صحَّ ذلك عن النبي ﷺ ، لم يكن لأبي بكر أن يتقدم على العباس مع وجوده ، وقد قال له علي - وراودوه على أن يدخله إلى النبي ﷺ ، فيسأله : إن كانت الخلافة فيهم ، علموا ذلك ، وإن كانت في غيرهم ، أوصى بهم - ، فقال : لا والله ، وأبى ، وقال : إن منعناها ، لم يعطناها الناسُ أبداً^(١) . وكيف يقع هذا ، وقد قال له : « إنها فيه وفي ولده » ؟ والله ! لو وقع ذلك ، لم يستحل أبو بكر أخذها ، ولا عمرُ بعده ؛ فإنه كان في زمن عمر ، وقال عمر في أيامه : كنا نتوسل إليك بنبينا ، فتسقينا ، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا^(٢) ، وكان يتتوسل به في زمنه ، فلو قال له النبي ﷺ : إن الخلافة فيه ، لم يسعه السكوت ، ولم يسع أبو بكر وعمر التقدُّم عليه ، ولا وسَعَ الصحابة السكوتُ عن ذلك ، ثم بعدها ولِيَ عثمان ، ثمَّ علي ، ولم تقع للعباس ولاية ، ثمَّ ولَيَ جماعةٌ من الأئمة من الصحابة وغيرهم ، وليس لهم من أولاده .

وروى الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٤٩ / ٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٥٠ / ٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : « لي النبوة ولكم الخلافة » .

وروى الديلمي في « مسند الفردوس » (٥٣٧١) عن أم سلمة رضي الله عنها بلفظ : « لن تزال الخلافة في ولد عمِّي صُنُوْبُ أبي العباس حتى يسلموها إلى الدجال » .

(١) رواه البخاري (٤١٨٢) ، كتاب : المغازى ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته عن كعب بن مالك رضي الله عنه .

(٢) رواه البخاري (٩٦٤) ، كتاب : الاستسقاء ، باب : سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا عن أنس رضي الله عنه .

ولو كان عليه السلام قال ذلك ، لما وَسَعَ من بقي من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم السكوتُ عن مثل ذلك ، ثمّ وليها عمرُ بن عبد العزيز ، مع عدله وخيره وديانته ، والإجماع على أنه من العادلين ، وليس هو من ولده ، ولو علم أن النبي صلوات الله عليه وسلم قال ذلك ، لم يدخل فيها ، ولتركها .

وإنما حدث هذا الكذبُ على الرسول في خلافة بنى العباس حين أخذوها ، وصارت إليهم ، ولم نر القول باشتراط كونه من بنى العباس عن أحد من العلماء المعتبرين ، ولو اشترط ذلك أحد ، وأنه خير ، لكان أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم أحقَ باتباعه ، فلم يتولَ العباسُ في زمان أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم ، ولا أحد من أولاده ، ثمَ كذلك لم يتولَ أحدٌ من أولاده في زمن تابعي التابعين ، وكانوا أحقرَ على القول بالخبر واتباعه من غيرهم ، ولم يرِد ذلك عن أحد منهم ، بل الذي صحَّ عن النبي صلوات الله عليه وسلم ، وعن أصحابه ، ومنْ بعدهم : أن يكون قريشاً ، فقد أخبرنا الجماعة ، أنا ابن الرَّغوب ، أنا الحَجَّار ، أنا ابن الزَّبيدي ، أنا السَّجْزِي ، أنا الداودي : أنا السَّرَّاخسي ، أنا الفِرَبِري ، أنا البخاري ، ثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهرى ، قال : كان مُحَمَّدُ بنُ جُبَيرٍ بنِ مُطْعِمٍ يحدِّثُ أنه بلغ معاويةً ، وهو عنده في وفِيدٍ من قريش : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يحدِّثُ : أَنَّه سيكون ملُكُّ من قحطان ، فغضب ، فقام ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثمَ قال :

أما بعد : فإنَّه بِلْغَنِي أَنَّ رَجَالًا مِنْكُمْ يَحْدِثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا تُؤْثِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم ، أَوْلَئِكَ جُهَالُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُفْصِلُ أَهْلَهَا ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَقُولُ : « إِنَّ هَذَا

الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ ،
مَا أَقَامُوا الدِّينَ » ^(١) .

تابعه نعيم ، عن ابن المبارك ، عن مَعْمَر ، عن الزهرِيِّ ، عن
مُحَمَّدِ بْنِ جَبَيرٍ ^(٢) .

قال : ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ ، ثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سمعت
أَبِي يَقُولُ : قَالَ أَبْنُ عُمَرَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَرَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي
قُرَيْشٍ مَا بَقَيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ » ^(٣) .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسُ الْفُوْلَادِيُّ وَغَيْرُهُ ، أَنَا أَبْنُ بَرْدَسْ ، أَنَا
ابْنُ الْخَبَازْ ، أَنَا الْإِرْبَلِيُّ ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفُرَاوِيُّ ، أَنَا أَبُو الْحَسِينِ
الْفَارَسِيُّ ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ : أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الزَّاهِدُ ، أَنَا مُسْلِمُ بْنُ
الْحَجَّاجَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ ، ثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عن أَبِيهِ ، قَالَ :
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَرَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقَيَ
مِنْ النَّاسِ اثْنَانِ » ^(٤) .

أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصِ السَّلِيمِيُّ ، أَنَا أَبْنُ الرَّاعِبَ ، أَنَا الْحَجَّارُ ، أَنَا
ابْنُ الرَّبِيدِيِّ : أَنَا السَّجْزِيُّ ، أَنَا الدَّاؤِيُّ ، أَنَا السَّرَّخْسِيُّ ، أَنَا الفِرَبِرِيُّ ،
أَنَا الْبَخَارِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْنَى ، ثنا غُنْدَرُ ، ثنا شَعْبَةَ ، عن

(١) رواه البخاري (٦٧٢١) ، كتاب : الأحكام ، باب : الأماء من قريش .

(٢) انظر : « صحيح البخاري » (٦ / ٢٦١١) .

(٣) رواه البخاري (٦٧٢٢) ، كتاب : الأحكام ، باب : الأماء من قريش .

(٤) رواه مسلم (١٨٢٠) ، كتاب : الإمارة ، باب : الناس تبع لقريش والخلافة في
قريش .

عبد الملك ، قال : سمعتُ جابرَ بنَ سُمْرَةَ قال : سمعتُ النبيَ ﷺ يقول : « يَكُونُ اثْنَا (١) عَشَرَ أَمِيرًا » ، فقال كلمةً لم أسمعها ، فقال أبي : إنه قال : « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » (٢) .

وبه إلى البخاري ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالحٍ ، عن ابن شهابٍ ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ ، عن ابن عباس ، عن عمر : أنه قال : كانَ من خبرنا حين تَوَفَّى اللَّهُ نبِيَّهُ ﷺ : أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالِفُونَا ، واجتمعوا بأسْرِهِمْ في سقيفةٍ بني ساعدة ، وخالفَ عَنَّا عَلَيْهِ ، والرَّبِيعُ ، وَمَنْ مَعَهُما ، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر : فقلتُ لأبي بكر : يا أبا بكر ! انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فانطلقنا نُرِيدُهُمْ ، فلما دَنَوْنَا مِنْهُمْ ، لَقِيَنَا مِنْهُمْ رجلانِ صالحانِ ، فذكرا ما تَمَالَّاً عَلَيْهِ الْقَوْمُ ، فقا لَا : أينَ تَرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمَهَاجِرِينَ ؟ فقا لوا : نَرِيدُ إخواننا هؤلاء مِنَ الْأَنْصَارِ ، فقا لَا : لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ ، اقْضُوا أَمْرَكُمْ ، فقلتُ : وَاللَّهِ ! لَنَأْتِيهِمْ ، فانطلقنا حتى أتَيْنَاهُمْ في سقيفةٍ بني ساعدة ، فإذا رجُل مُزَمَّلٌ بَيْنَ ظَهَرَانِيهِمْ ، فقلتُ : مَنْ هَذَا ؟ قالوا : هَذَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ، فقلتُ : مَالَهُ ؟ قالوا : يُوعَكُ ، فلما جلسنا قليلاً ، تَشَهَّدَ خَطَبُهُمْ ، فأشنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قال :

أما بعْدُ : فنحنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ، وَكِتْبَةُ الإِسْلَامِ ، وَأَنْتُمْ - معاشرَ

(١) في الأصل : « اثنى » .

(٢) رواه البخاري (٦٧٩٦) ، كتاب : الأحكام ، باب : الاستخلاف .

المهاجرين - رهطٌ ، وقد دَفَتْ دافَةً من قومِكم ، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا ، وأن يحضسونا من الأمر .

فلما سكتَ ، أردتُ أن أتكلّم ، و كنت زَوَّرْتُ مقالةً أعجبتني أريدُ أن أقدمها بين يدي أبي بكر ، و كنت أداري منه بعضَ الحدّ ، فلما أردتُ أن أتكلّم ، قال أبو بكر : على رسِّلِك ، فكرهتُ أن أغضبه ، فتكلّم أبو بكر - وكان هو أحَلَّ مني وأوَّلَ - والله ! ما تركَ من كلمةٍ أعجبتني في تزويري إلا قالَ في بيته مثلَها ، أو أفضَّلَ منها ، حتى سكتَ ، فقال : ما ذكرتُ فيكم من خير ، فأنتم له أهلٌ ، ولن يُعرفَ هذا الأمرُ إلا لهذا الحيِّ من قريش ، هم أوسطُ العرب نسبياً وداراً ، وقد رضيتُ لكم أحدَ هذين الرجلين ، فباعوا أيَّهما شئُمُ ، فأخذ بيدي ، وبيد أبي عبيدة بنِ الجراح ، وهو جالسٌ بيننا ، فلم أكره مما قالَ غيرها ، كان - والله - أن أقدمَ فتُضربَ عنقي ، لا يُقرِّبني ذلك من إثم ، أحبَّ إلىَّ من أن أتأمَّرَ علىَّ قومٍ فيهم أبو بكر ، اللهمَّ إلا أن تُسأَلَ لي نفسِي عندَ الموت شيئاً لا أجده .

فقالَ قائلٌ من الأنصار : أنا جَذَيلُها المُحَكَّكُ ، وعَذَيقُها المُرجَّبُ ، مِنَّا أميرٌ ، ومنكم أميرٌ يا معشر قريش .

فكثُرَ اللَّغْطُ ، وارتَفَعَتِ الأصوات ، حتى فرِقتُ من الاختلاف ، فقلتَ : ابْسُطْ يَدَكَ يا أبا بكر ، فبسَطَ يَدَه ، فباعته ، وباعيه المهاجرون ، ثمَّ بايعته الأنصار «^(١)» .

(١) رواه البخاري (٦٤٤٢) ، كتاب : المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب : رجم =

فكيف يقول عاقل - مع هذا الحال - من جميع أصحاب النبي ﷺ
 من المهاجرين والأنصار : إنهم علموا ذلك من النبي ﷺ ، وكتموه ، ولم
 يذكره أحد منهم ، ولا احتج به لا العباس ، ولا أحدٌ من أولاده ، ولا من
 بعدهم ؟ ! !

هذا لا يقوله عاقل ، بل ذلك فيه وقوعٌ في إثمٍ كبيرٍ ؛ حيث اتهم
 جميع أصحاب النبي ﷺ ، بل ومن جملتهم صاحبُ المصلحة العباسُ
 على كتمانِ ما قاله الرسول ، وعملَ على خلافه ؟ !

وإنما وقع اتفاقهم على أنه لقريش ، ولهذا قدم أبو بكر ، ثم عمر ،
 ثم عثمان ، ثم علي ، ثم معاوية ، وليس ثمَّ منهم من هو العباس ،
 ولا من ولده ، فعلم بطلاً ذلك ، وأنه ﷺ لم يقله ، ولم يتكلم به ،
 بل قال : إن ذلك في قريش ، في أحاديث كثيرة ، منها ما هو في
 « الصحيحين » ، ومنها ما هو في غيرهما ^(١) .

ويُشترط - مع ذلك - أن يكون أفضلَ قرشيًّا يوجد ، إما مع الاتفاق
 على فضله ، أو اتفاقِ غالبِ الناس على ذلك ؛ كما وقع الاتفاقُ على
 أفضلية أبي بكر ، ثم على عمر ، ثم على عثمان ، وقد وقع فيه ترددٌ كثيرٌ
 ومحاورة ، ولهذا قال عبدُ الرحمن لعلي : والله عليه والإسلام لينظرن
 أفضلهم في نفسه ، فأسكت الشیخان ، فقال عبدُ الرحمن : أتجعلونه

الحلبي في الزنا إذا أحصنت .

=

(١) منها : ما رواه البخاري (٣٣٠٩) ، كتاب : المناقب ، باب : مناقب قريش عن
 معاوية رضي الله عنه وفيه : « إن هذا الأمر في قريش ، لا يعاديهم أحد إلا أكبه الله
 على وجهه ما أقاموا الدين » .

إليَّ ؟ وأللّه علٰيَّ أَن لَا آكُو عَنْ أَفْضَلِكُمْ ، وَقَالَ لِعُلَيْ : إِنِّي لَمْ أَرْ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يَعْدِلُونَ بَعْشَانَ أَحَدًا ، فَلَا تَجْعَلْ عَلٰى نَفْسِكَ لَأَحَدٍ^(١) .

وهذا يدل على أنه لابد أن يكون أفضلاً موجود من قريش يقع الاجتهد عليه في الأفضلية ، سواء كان من ولد العباس ، أو غيرهم ، كما وقع الاتفاق على أفضلية أبي بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان .

وأما عليٌ - رضي الله عنه - ، فلم يقع الاتفاق عليه ، بل وقع اختلافٌ بينه وبين معاوية ، ثم بعد قتله استقرَّ الأمرُ لمعاوية ، فلا بدَ للخليفة من المبايعة من أهل الحلّ والعقد في كلّ بلد ، وأما ما يُفعل في زمننا ، فهو أمرٌ ليس فيه معرفة ولا تحقيق من كونه من ولد العباس ، فهذا أمرٌ قد بينا فساده ، وعدم الاجتهد في كونه أفضلاً ، وهذا غير جيد ، وأن الذي يوليه السلطانُ الذي هو نائبُه ، وهذا أمرٌ فاسد ، بل المبايعة إنما تكون للخليفة الذي هو الأصلُ الذي يولّي السلطانَ ، فلا بد أن يتافق عليه أهلُ الحلّ والعقد في كلّ بلد ، ويбاعون له ، لا في نائبِ الذي هو السلطان ؛ فإنَّ السلطان نائبُ الخليفة اليوم ، فتعتبر المبايعة للخليفة ، لا للسلطان ، والسلطان لا تعتبر له مبايعة ، بل يوليه الخليفة ، ولا يصح تولية الخليفة من السلطان ؛ لأنَّه يلزم من ذلك الدّورِ ، ويصير كلُّ واحدٍ منهما نائبَ الآخر ، وفرعاً عنه ، وهذا من أفسد ما يكون .

(١) رواه البخاري (٣٤٩٧) ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه ، والبخاري أيضاً (٦٧٨١) ، كتاب : الأحكام ، باب : كيف يباع الإمام الناس .

فالعمل الصحيح : أن تقع المبايعة لل الخليفة - الذي هو الإمام الأعظم - من أهل الحل والعقد ؛ من العلماء ، والأكابر ، والأعيان في كل بلد ، مع الاجتهد في جمعه شروط الإمامة في نفسه كلّها ، فإذا صار خليفة بذلك ، فبعد ذلك يولي هو السلطان الذي يقوم بسياسة الناس ، والذبّ عنهم ، وردد الأعداء عنهم ، وأخذ الناس بجميع أحكام السياسة ، وعليه أن يجتهد في أصلح مَنْ يجده لذلك ، ومنْ ولاه ، تولى ، ومن عزله ، يعزل ، وعليه أن يسمع ويطيع ، وعلى كل أحد أن يسمع لذلك ويطيع ، ثم إن جعل له الأمور عامّة ، قام مقامه فيها ، وإن لم يجعلها له عامّة ، فليس له أن يتعدّى ما جعله إليه ، وهذا التحقيق في هذا الباب .

الشرط الثاني : العدالة : فيعتبر في الخليفة أن يكون عدلاً .

والعدل : من كان على الاستقامة ؛ باتباع الأمر والنهي ؛ بفعل الواجبات ، وترك المحرّمات ، بأن لا يفعل كبيرة ، ولا يصرّ على صغيرة ، ويعاطى أفعال المروءة ، بأن يرتكب ما يرينه ، ويرتكب ما يشئه ، وهذا الشرط معتبرٌ في الخليفة الذي هو الإمام ، فلا يصح كونه فاسقاً .

وأما نائبه الذي هو السلطان اليوم ، فلا يعتبر فيه ذلك .

فلو كان الخليفة يسكر ، أو يزني ، أو يلوط ، أو يفعل كبيرة ، لم تصح له ولادة ، وينعزل بذلك ، وقد بلغني أن مَنْ ثُصّب في ذلك يفعل بعض هذه المحرمات .

الشرط الثالث : العلم : ذكره غير واحد ، ونص عليه القاضي من أئمة أصحابنا .

الشرط الرابع : أن يكون من أفضل قريش في العلم والدين ، ذكره غير واحد من أئمة أصحابنا ، ونصَّ عليه القاضي في « الأحكام السلطانية »^(١) ، وقد قدمنا الكلام على اجتهاد أصحاب النبي ﷺ في الأفضل في العلم والدين ، وقد روي عن الإمام أحمد روايات متعددة تدل على اعتبار ذلك .

قال في رواية حنبل : وأيُّ بلاء كان أكبرَ من الذي كان أحدثَ عدوَ الله وعدوَ الإسلام من إماته السنة - يعني : الذي كان قبل المตوكِل - ، فأحيا المตوكِلُ السنة .

وقد أشار القاضي من كلامه هذا : إلى اعتبار العدالة فيه ؛ حيث تكلَّم فيه أحمد بعدهُ الله ، وعدوَ الإسلام ، ولو كان إماماً عنده صحيح الإمامة ، لما استحلَّ أن يقول له ذلك .

قال القاضي : وفيما رأيته على ظهر جزء من كتب أخي كتَّابَ اللَّهِ : ثنا أبو الفتح بنُ مَنْيَع ، قال : سمعت جدي يقول : كان أَحْمَدُ إِذَا ذُكِرَ الْمُؤْمِنُونَ ، قال : كَانَ لَا مَأْمُونَ^(٢) .

يشير القاضي إلى أنَّ ذلك من أحمد يدلُّ على عدم صحة إمامته .

وقال في رواية الأثرم في امرأة لا ولِي لها : السلطان ، فقيل له : تقولُ : السلطان ، ونحن على ما ترىاليوم ، وذلك في وقت يُمْتَحَنُ فيه القضاة ؟ ! فقال : أنا لم أقل على ما ترىاليوم ، إنما قلت : السلطان .

(١) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٠) .

(٢) المرجع السابق (ص : ٢٠ - ٢١) .

قال القاضي : وهذا الكلام يقتضي الذم لهم ، والطعن عليهم ،
ولا يكون هذا إلا وقد قدح ذلك في ولايتهم ^(١) .

لكن قد ورد عن الإمام أحمد الفاظ تقتضي إسقاط اعتبار العدالة
والعلم والفضل ، قال في - رواية عبدوس بن مالك العطار - : ومن
غلبهم بالسيف حتى صار خليفة ، وسمى أمير المؤمنين ، لا يحل لأحدٍ
يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً عليه ، برأً كان أو فاجراً ،
 فهو أمير المؤمنين .

وهذا يدل على عدم اعتبار العدالة والفضل .

وقال أيضاً في رواية المروذى : فإن كان أميراً يعرف بشرب
المُسْكِر ، والغلول ، يغزو معه ، إنما ذاك له في نفسه ^(٢) .

قال القاضي : وقد روي عن الإمام أحمد في «كتاب المحنّة» : أنه
كان يدعو المعتصم بأمير المؤمنين في غير موضع ، وقد دعاه إلى خلق
القرآن ، وضربه عليه ، وكذلك كان يدعو المتكفل بأمير المؤمنين ، ولم
يكن من أهل العلم ، ولا كان أفضل أهل وقته وزمانه ^(٣) .

وقال القاضي : يمكن أن يحمل ما قاله - في رواية عبدوس وغيره -
على أنه : إذا كان هناك عارض يمنع من نصب العدل العالم الفاضل ،
وهو أن تكون النفوس قد سكنت إليهم ، وكلمتهم عليهم أجمع ، وفي

(١) المرجع السابق (ص : ٢١) .

(٢) المرجع السابق (ص : ٢٠) .

(٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

الدول عنهم يكثُر الهرجُ ، وإذا وُجدت هذه الصفات حالةً العَقْد ، ثم عدلت بعد العقد ، نظرت : فإن كان جَرْحاً في عدالته ، وهو الفسق ، فإنه لا يمنع من استدامه الإمامة ، سواء كان متعلقاً بأفعال الجوارح ، وهو ارتکاب المحظورات ، وإنقاده على المنكرات اتباعاً لشهوته ، أو كان متعلقاً بالاعتقاد ، وهو المتأول بشبهة تعترض يذهب فيها إلى خلاف الحق .

قال : وهذا ظاهر كلامه - في رواية المروذى - في الأمير يشرب المسكر ، ويَغْلُبُ : يُغزى معه ، وقد كان يدعى المعتصم بأمير المؤمنين ، وقد دعاه إلى القول بخَلْق القرآن ، وقال حنبل : في ولادة [الواشق] اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله ، وقالوا : هذا أمر قد تفاقم وفشا - يعنون : إظهار الخلق للقرآن - نشاورك في أنا لسنا نرضي بإمرته ولا سلطانه ، فقال : علمتكم لتكلتموه بقلوبكم ، ولا تخلعوا بدأ من طاعة ، ولا تشقواعضا المسلمين .

وقال في رواية المروذى ، وذكر الحسن بن صالح ، فقال : كان يرى السيف ، ولا نرضى بمذهبه ^(١) .

الشرط الخامس : أن يكون على صفة يمكن بها القيام بأمر الحرب والسياسة ، وإقامة الحدود ، ورد الأعداء عن المسلمين ، لا تلحقه رأفة في ذلك ، ولا في الذب عن الأمة .

(١) المرجع السابق (ص : ٢١) .

نصّ عليه أَحْمَد ، وَصَرَحَ بِهِ عَدَّةٌ مِنْ أُئُلَّةِ أَصْحَابِنَا ، مِنْهُمْ :
القاضي ، وَابْنُ عَقِيلٍ .

وَصَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ بِأَعْتَابِ الشَّجَاعَةِ ، فَلَا يَكُونُ جَبَانًاً .

وَهُنَا عَدَّةٌ فَرَوْعَةٌ :

الْأَوْلَى : لَا يُشْتَرِطُ فِي الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا ؛ خَلَافًا لِلرَّافِضَةِ .

الثَّانِي : لَا يُشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ ، وَلَا مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ .

الثَّالِثُ : لَا يُشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ ، كَمَا قَدَّمَا ذَلِكَ .

الرَّابِعُ : لَا يُشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ هَاشِمِيًّا ؛ حِيثُ وَلِيهَا أَبُو بَكْرٌ ،
وَعُمَرٌ ، وَعُثْمَانٌ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ .

فَصْلٌ

اعْلَمُ أَنَّ نَصْبَ الْإِمَامِ أَمْرٌ وَاجِبٌ ، وَلَيْسَ هُوَ بِمُسْتَحِبٍ ، وَلَا يُسْوِغُ
لِلْأُمَّةِ تَرْكُ نَصْبِ الْإِمَامِ ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى الْوَجُوبِ الْقَاضِيُّ فِي كِتَابِ
«الْأَحْكَامِ السَّلَطَانِيَّةِ» ، فَقَالَ : نَصْبَةُ الْإِمَامِ وَاجِبَةٌ .

وَقَدْ قَالَ أَحْمَد - فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عُوْفٍ بْنِ سَفِيَّانَ الْحَمْصِيِّ - :
الْفَتْنَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِمَامٌ يَقُولُ بِأَمْرِ النَّاسِ .

قَالَ الْقَاضِيُّ : وَالْوَجْهُ فِيهِ : أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ اخْتَلَفُوا فِي السَّقِيفَةِ ،
فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : مَنْ أَمِيرٌ ، وَمَنْكُمْ أَمِيرٌ ، وَدَفَعُهُمْ أَبُو بَكْرٌ

وعمر - رضي الله عنهمَا - ، وقالوا : إنَّ العَرَبَ لَا تَدِينُ إلَّا لِهَذَا الْحَيَّ
مِنْ قَرِيشٍ ^(١) ، وَرَوَوَا فِي ذَلِكَ أَخْبَارًا ^(٢) .

فَلَوْلَا أَنَّ الْإِمَامَةَ وَاجِبَةً ، لَمَا سَاغَتْ تَلْكَ الْمُحَاوِرَةَ وَالْمُنَاظِرَةَ
عَلَيْهَا ، وَلِقَالَ قَائِلٌ : لَيْسَ بِوَاجِبَةٍ ، لَا فِي قَرِيشٍ وَلَا فِي غَيْرِهِمْ .

فصل

قَالَ الْقَاضِيُّ : وَطَرِيقُ وَجْوبِهَا السَّمْعُ ، لَا الْعُقْلُ ؛ لَأَنَّ الْعُقْلَ
لَا يَعْلَمُ بِهِ فَرْضَ شَيْءٍ ، وَلَا إِبَاحَتَهُ ، وَلَا تَحْلِيلَ شَيْءٍ ، وَلَا تَحْرِيمَهُ ،
وَذَكَرَ دَلِيلَ ذَلِكَ : مَا وَقَعَ مِنْ مُحَاوِرَةِ الصَّحَابَةَ ، وَاحْتِجاجَهُمْ بِذَلِكَ ^(٣) .

فصل

قَالَ الْقَاضِيُّ : وَهِيَ - أَيُّ : الْإِمَامَةَ - تُعْتَبَرُ فَرْضًا عَلَى الْكَفَايَةِ ،
يَخَاطِبُ بِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ :
إِحْدَاهُمَا : أَهْلُ الْاجْتِهادِ حَتَّى يَخْتَارُوا .

وَالثَّانِي : وَجُودُ مَنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ شَرُوطُهَا حَتَّى يَنْصَبُ ، فَإِذَا وَجَدَ
مِنْ كَمْلَتَ فِيهِ الشَّرُوطُ ، لَا يُعَدَّ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقَدْرَةِ ، فَإِنْ فَقَدَ
بَعْضُهَا فِي الْكُلِّ ، قُدِّمَ فِي ذَلِكَ بِالْمُتَرَجِّحَاتِ ، فَإِنْ فَقَدَ الْبَعْضُ فِي
شَخْصٍ ، وَعَزَّ ذَلِكَ فِي آخِرِ ، وَوُجُودُ فِي كُلِّ مَا فَقَدَ فِي الْآخِرِ ، قُدِّمَ الْأَهْمُّ
فَالْأَهْمُّ مِنْ ذَلِكَ .

(١) رواه البخاري (٦٤٤٢) ، كتاب : المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب : رجم
الحبل في الزنا إذا أحصنت ، عن ابن عباس رضي الله عنهمَا .

(٢) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ١٩) .

(٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

فصل

يعتبر في أهل الحل والعقد والاختيار والاجتهاد للإمامية شروط :

الأول منها : الإسلام .

والثاني منها : العقل .

والثالث منها : البلوغ .

والرابع منها : الذكرية .

والخامس منها : الحرية .

وال السادس منها : العدالة ، نص عليه القاضي ، وغيره ^(١) .

السابع : العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامية ، ذكره القاضي وغيره ^(٢) .

الثامن : أن يكون من أهل الرأي والتدبير المؤذين إلى اختيار من هو الإمامة أصلح ، ذكره القاضي وغيره ^(٣) .

التاسع : أن يكون على حالة النصح للإسلام وال المسلمين ، لم يوجد منه الغش للإسلام وأهله .

العاشر : أن لا يكون له هوى ولا ميل بغرض النفس ، يميل مع هواه وغرضه إلى مصالح نفسه و اختياراته .

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

فروع

الأول : ليس لمن كان في بلد مزيةٌ على غيره من أهل البلاد يتقدّم بها ، ذكره القاضي ^(١) .

وإنما صار من يختص ببلد الإمام متولياً لعقد الإمامة ؛ لسبق علمه مزية ، ولأن من يصلح للخلافة - في الغالب - موجودون في بلده .

الثاني : لو بُويع لاثنين أو ثلاثة في بلد : قُدْمٌ من كَمْلَتْ فيه الشروط ، ثُمَّ مَنْ كثُرَتْ فيه ، ثُمَّ مَنْ اتفقَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَلَّ وَالْعَقْد ، ثُمَّ مَنْ هُمْ عَلَيْهِ أَكْثَرُ ، ثُمَّ مَنْ سَبَقَ التَّسَاوِي .

فإن بُويع لاثنين أو ثلاثة في بلدين أو أكثر ، فإن أمكن إبطال أحدهما ، وإبقاء الآخر بالانقياد أو الاتفاق ، قُدْمٌ من اجتمعت فيه الشروط ، ثُمَّ مَنْ يقع الْإِتْفَاقُ عَلَيْهِ ، فإن لم يمكن ذلك ، فكل إمام في بلاده ، وقد وقع مثل ذلك لعليٍّ ومعاوية .

أخبرنا أبو العباس الفولاذيُّ وغيره ، أنا ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربليُّ ، ثنا الفراويُّ ، أنا الفارسيُّ ، أنا الجلوديُّ ، أنا أبو إسحاق الزاهدُ ، أنا مسلم بنُ الحجاج ، حدثني وهب بن بقية الواسطيُّ ، ثنا خالدُ بْنُ عبدِ الله ، عن الجريريُّ ، عن أبي نصرة ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا بُويعَ لِخَلِيفَتَيْنِ ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا » ^(٢) .

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٣) ، كتاب : الإمارة ، باب : إذا بُويع لخليفتين .

وبه إلى مسلم ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَرْفَاجَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشْقَى عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَائِعَكُمْ ، فَاقْتُلُوهُ » (١) .

وبه إلى مسلم ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : ثَنَا غُنْدَرُ ، ثَنَا شَعْبَةُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَرْفَاجَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتُ وَهَنَاتُ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَهُذِهِ الْأُمَّةَ وَهِيَ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ » (٢) .

وبه إلى مسلم ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشِ ، ثنا حَبَّانُ ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ ح .
قال : وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شِيبَانَ ح .
قال : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَا الْمَصْبُعُ بْنُ الْمَقْدَامِ الْخُثْمَيُّ ،
ثنا إِسْرَائِيلَ ح . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ ، ثنا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، ثنا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، وَرَجُلٌ سَمَّاهُ ، كُلُّهُمْ عَنْ زِيَادِ بْنِ
عَلَاقَةَ ، عَنْ عَرْفَاجَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمُثْلِهِ ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً :
« فَاقْتُلُوهُ » (٣) .

(١) رواه مسلم (١٨٥٢) ، كتاب : الإماراة ، باب : حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٢) ، كتاب : الإماراة ، باب : حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع .

(٣) رواه مسلم (١٨٥٢) .

الثالث : يحرُّم حيث تَمَّت البيعة لِإمام لأحد الخروج عليه بغير مسوغٍ شرعيٍّ ، ونزعُ يده من طاعته ، والقتال عصبيةً .

أخبرنا أبو عبد الله الكعبيُّ ، أنا ابن بردس ، أنا ابن الخبراز ، أنا الإربليُّ ، أنا الفراويُّ ، أنا الفارسي ، أنا الجلوديُّ ، أنا أبو إسحاق الراهدُ ، أنا مسلم بنُ الحجاج ، ثنا شيبان بنُ فروخ : ثنا جريرٌ - يعني : ابن حازم - : ثنا غيلانُ بنُ جرير ، عن [أبي] قيس بن رياح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : أنه قال : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَأْيَةً عُمَيْيَةً ، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ ، أَوْ يُنْصُرُ عَصَبَةً ، فَقُتِلَ ، فَقِتْلَةً^(١) جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، وَلَا يَتَحَشَّى مِنْ مُؤْمِنَهَا ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِ عَهْدَهُ^(٢) ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ^(٣) . »

وبه إلى مسلم ، حدثني عبيد الله بن عمر القواريريُّ ، ثنا حمادُ بن زيد ، ثنا أيوب ، عن غيلان بن جرير ، عن زياد بن رياح القيسي ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ ، بنحو حديث جرير ، وقال : « لا يَتَحَشَّى مِنْ مُؤْمِنَهَا »^(٤) .

وبه إلى مسلم ، حدثني زهيرُ بنُ حربٍ ، ثنا عبدُ الرحمن بن

(١) في الأصل ، « فقتلتة » .

(٢) في الأصل ، « عهدها » .

(٣) رواه مسلم (١٨٤٨) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة .

(٤) رواه مسلم : (١٨٤٨) .

مَهْدِيٌّ ، ثنا مَهْدِيُّ بْنُ مِيمُونٍ ، عن غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عن زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ ، عن أَبِي هَرِيرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيَهُ عُمَيْيَةً ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَشَّى مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنِّي » ^(١) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْنَى ، وَابْنُ بَشَارٍ ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا شَعْبَةُ ، عن غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، أَمَا ابْنُ الْمَشْنَى ^(٢) ، فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ ، وَأَمَا ابْنُ بَشَارٍ ، فَقَالَ فِي رَوَايَتِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ ^(٣) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثنا حَسْنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عنِ الْجَعْدِ أَبِي عَشَمَ ، عنْ أَبِي رَجَاءِ ، عنْ ابْنِ عَبَاسٍ ، يَرْوِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ ، فَلْيَصْبِرْ ; فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا ، فَمَاتَ ، فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةً » ^(٤) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَخَ ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ ، ثنا الْجَعْدُ ،

(١) روأه مسلم : (١٨٤٨) .

(٢) في الأصل : « ابن مشنى » .

(٣) روأه مسلم (١٨٤٨) .

(٤) روأه البخاري (٦٦٤٦) ، كتاب : الفتنة ، باب : قول النبي ﷺ : سترون بعدي أموراً تنكرنها ، ومسلم (١٨٤٩) ، كتاب : الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة ، واللفظ له .

ثنا أبو رجاء العطاردي ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً ، فَلَيُصِيرْ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرَاً ، فَمَاتَ عَلَيْهِ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » (١) .

وبه إلى مسلم ، ثنا هريم بن عبد الأعلى ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبي يحدّث عن أبي مجلز ، عن جندب بن عبد الله البجلي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةً عُمَيْةً ، يَذْكُرُ عَصَبَيَّةً ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَيَّةً ، فَقِتْلَةً جَاهِلِيَّةً » (٢) .

الرابع : كما يحرم نزع اليد من الطاعة والخروج ، كذلك لا يحل لأحد التخلف عن البيعة ؛ حيث اتفق الناس على مَنْ يصلح .

أخبرنا الإمام أبو إسحاق المحدث - قبل احتلاطه - ، أنا ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربلي ، أنا الفراوي ، أنا الفارسي ، أنا الجلودي ، أنا أبو إسحاق الزاهد ، أنا مسلم ، ثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى ، ثنا أبي ، ثنا عاصم - وهو ابن محمد بن زيد - ، عن زيد بن محمد ، عن نافع ، قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع ، حين كان من أمر الحَرَّة ما كان زمنَ يزيدَ بنَ معاوية ، فقال : اطرحو لأبي عبد الرحمن وسادة ، فقال : إنِّي لم آتِكَ لأجلسَ ، أتيتكَ لأحدِّثكَ حديثاً سمعتُ رسول الله ﷺ يقوله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ

(١) رواه مسلم : (١٨٤٩) .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٠) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة .

خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةَ لَا حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي
عُنْقِهِ بَيْعَةً ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » ^(١) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثَنَا ابْنُ نُعْمَيرَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكْرٍ ، ثَنَا
لِيْثُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَحِ ، عَنْ
نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ أتَى ابْنَ مُطْبِعٍ ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ^(٢) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٌّ ، ثَنَا ابْنُ مُهَدَّى حٍ . قَالَ : وَثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ جَبَلَةَ ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَا جَمِيعاً : ثَنَا هَشَامُ بْنُ
سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى
حَدِيثِ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٣) .

فصل

فَإِنْ عَمِلَ بِالْمَعَاصِي ، أَوْ ارْتَكَبَ مُحَرَّمًا بَعْدَ عَقْدِ الْإِمَامَةِ لَهُ ، لَمْ
يَجِزْ قَتَالُهُ ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ إِنْ أَكَلَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ
ظَلَمَهُمْ ، وَلَا خَلَعَهُ ، إِلَّا أَنْ يَرْتَكِبْ كُفْرًا صَرِيقًا .

أَخْبَرَنَا الْجَمَاعَةُ ، أَنَا ابْنُ الزَّعْبُوبِ ، أَنَا ابْنُ الْخَبَازِ ، أَنَا ابْنُ الرَّزِيدِيِّ ،
أَنَا السُّجْزِيُّ ، أَنَا الدَّاوِيُّ ، أَنَا السَّرَّاخْسِيُّ ، أَنَا الْفِرْبِرِيُّ ، أَنَا الْبَخَارِيُّ ،
ثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : ثَنَا الْأَعْمَشُ ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

(١) رواه مسلم (١٨٥١) ، كتاب : الإماراة ، باب : وجوب لزوم جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة .

(٢) رواه مسلم : (١٨٥١) .

(٣) رواه مسلم : (١٨٥١) .

سمعت عبد الله قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَهُ وَأَمْوَارًا تُنْكِرُونَهَا » ، قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : « أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ » ^(١) .

وبه إلى [البخاري] ثنا [مسددي] ، عن عبد الوارث ، عن الجعد أبي عثمان ، عن أبي رجاء ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا ، فَلَيَصْبِرْ ; فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » ^(٢) .

وبه إلى البخاري ، ثنا أبو النعمان ، ثنا حماد بن زيد ، عن الجعد أبي عثمان : ثنا أبو رجاء العطاردي ، قال : سمعت ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ، فَلَيَصْبِرْ عَلَيْهِ ; فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا ، فَمَاتَ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » ^(٣) .

وبه إلى البخاري ، ثنا إسماعيل ، ثنا ^(٤) ابن وهب ، عن عمرو ، عن بكيير ، عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية ، قال : دخلنا على عبادة بن الصامت - وهو مريض - قلنا : أصلحك الله ! حذينا ^(٥) بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي ﷺ ، قال : دعانا النبي ﷺ ، فبایعناه ،

(١) رواه البخاري (٦٦٤٤) ، كتاب الفتنة ، باب : قول النبي ﷺ : « سترون بعدي أثرة وأموراً أنكرونها » .

(٢) رواه البخاري : (٦٦٤٥) .

(٣) رواه البخاري : (٦٦٤٦) .

(٤) في « صحيح البخاري » : « حدثني » .

(٥) في « صحيح البخاري » : « حدث » .

فكان فيما أخذ علينا : أن بايَعْنا على السَّمْع والطَّاعة في مُنْشَطِنا وَمَكْرَهِنا ، وَعُسْرَنا وَيُسْرَنا ، وَأَثْرَةٍ علينا ، وأن لا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، إِلَّا أَن تَرَوْا كُفَّارًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بِرْهَانٌ^(١) .

أخبرنا جماعة من شيوخنا ، منهم : الإمام أبو الفرج قراءةً عليه ، أنا ناصر الدين ، أنا ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربلي ، أنا الفراوي ، أنا الفارسي ، أنا الجلودي ، أنا أبو إسحاق ، أنا مسلم ، ثنا هذاب بن خالد الأزدي ، ثنا همام بن يحيى ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن ضبة بن محسن ، عن أم سلمة : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَتَكُونُ أَمْرَاءُ ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئٌ ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِيمًا ، وَلِكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » ، قالوا : أَفَلَا تُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : « لَا ، مَا صَلَّوْا »^(٢) .

وبه إلى مسلم ، حدثني أبو غسان المسمعي ، ومحمد بن بشار جميماً ، عن معاذ - واللفظ لأبي غسان - ، ثنا معاذ - وهو ابن هشام الدستوائي - ، حدثني أبي ، عن قتادة ، ثنا الحسن ، عن ضبة بن محسن العنزي ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ : أنه قال : « إِنَّهُ يُسْتَعْملُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ ، فَمَنْ كَرِهَ ، فَقَدْ بَرِئَ ، وَمَنْ أَنْكَرَ ، فَقَدْ سَلِيمٌ ، وَلِكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » ، قالوا : يا رسول الله !

(١) رواه البخاري (٦٤٧) ، ورواه مسلم (١٧٠٩) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٤) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك .

ألا نقاتلهم؟ قال : « لا ، مَا صَلُوْنَا » ^(١) .

أخبرنا أبو العباس بن زيد ، وغيره واحد : أخبرتنا عائشة بنت عبد الهادي ، أنا الحَجَّارُ ، أنا ابنُ الرَّبِيْدِيُّ ، أنا السَّجْزِيُّ ، أنا الدَّاودِيُّ ، أنا السَّرَّخْسِيُّ : أنا الفِرَبِرِيُّ ، أنا الْبَخَارِيُّ ، ثنا سليمانُ بْنُ حَرْبٍ ، ثنا حمادُ بْنُ زَيْدٍ ، عن أَيُوبَ ، عن نافع ، قال : لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية ، جمع ابن عمر حَشَمَه وولده ، فقال : إني سمعت النبيَّ ﷺ يقول : « يُنصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، وإنَّا قد بايعنا هذا الرجلَ على بيع اللهِ ورسولِه ، وإنَّي لا أعلمُ غدرًا أعظمَ من أن يبايع رجلٌ على بيع اللهِ ورسولِه ، ثم ينصبُ له القتال ، وإنَّي لا أعلمُ أحدًا منكم خلعه ، ولا تابَ في هذا الأمر ، إلا كانت الفيصل بيني وبينه ^(٢) .

فصل

فإن حَجَرَ عليه أحدٌ من أعوانه ، وقهَرَه ، واستبدَّ بتنفيذِ الأمورِ من غير تظاهرٍ بمعصيةٍ ، ولا مجاهرةٍ بمسافةٍ ، لم يمنع ذلك من إمامته ، ولا يقدح في ولايته ، ذكره القاضي في « الأحكام السلطانية » ، قال : ثم يُنظر في أفعال من استولى على أموره ، فإن كانت جاريةً على أحكام الدين ، ومُقتضى العدل ، جاز إقراره عليها ؛ تنفيذاً لها ، وإمساكاً لأحكامها ؛ لئلا يقف من العقود الدينية ما يعود بفسادٍ على الأمة .

(١) رواه مسلم (١٨٥٤) ، وفي آخره زيادة : « أي : من كره بقلبه وأنكر بقلبه » .

(٢) رواه البخاري (٦٦٩٤) ، كتاب : الفتنة ، باب : إذا قال عند القوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه .

وإن كانت أحکامه وأفعاله خارجةً عن حكم الدين ، ومقتضى
العدل ، لم يجز إقراره عليها ، ولزمه أن يستنصر من يقْبِضُ يده ، ويُرْيِل
تَغْلِيْبَهُ^(١) .

فصل

فإنْ صارَ الإِمَامُ مَأْسُورًا فِي يَدِ عَدُوٍّ قَاهِرٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْخَلاصِ مِنْهُ ،
مِنْعَ ذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الإِمَامَةِ لَهُ ؛ لِعَجَزِهِ عَنِ النَّظَرِ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ، سَوَاءً
كَانَ الْعَدُوُّ مُسْلِمًا بَاغِيًّا ، أَوْ كَافِرًا . ذَكْرُهُ الْقَاضِي^(٢) .

فإنْ كَانَ مَعْقُودًا لِلإِمَامَةِ ، فَلِلْأَمْمَةِ فَسْخُ الْعَقْدِ ، وَالْخَيْرُ مِنْ عَدَاهُ
مِنْ ذُوِي الْقَدْرَةِ .

وقد أَوْمَأَ أَحْمَدُ إِلَى إِبْطَالِ إِمَامَةِ بَذَلِكَ - فِي رِوَايَةِ أَبِي الْحَارِثِ - فِي
الإِمَامِ يَخْرُجُ عَلَيْهِ مِنْ يَطْلُبُ الْمَلْكَ ، فَيَفْتَنُ النَّاسَ ، فَيَكُونُ مَعَ هَذَا
قَوْمًا ، وَمَعَ هَذَا قَوْمًا ، مَعَ مَنْ تَكُونُ الْجَمَعَةُ؟ قَالَ : مَنْ غَلَبَ .

قَالَ الْقَاضِيُّ : وَظَاهِرُ هَذَا : أَنَّ الثَّانِي إِذَا قَهَرَ الْأَوَّلَ ، وَغَلَبَهُ ،
زَالَتْ إِمَامَةُ الْأَوَّلِ ؛ لَأَنَّهُ قَالَ : الْجَمَعَةُ مَعَ مَنْ غَلَبَ . فَاعْتَبِرِ الْغَلَبَةَ^(٣) .

وقد روی عن أَحْمَدَ مَا يَدْلُلُ عَلَى بقاءِ إِمَامَةِ الْأَوَّلِ ؛ لَأَنَّهُ قَالَ - فِي
رِوَايَةِ الْمَرْوَذِيِّ - وَقَدْ سُئِلَ : أَيُّ شَيْءٍ الْحَجَةُ فِي أَنَّ الْجَمَعَةَ تَجْبُ فِي
الْفَتْنَةِ؟ فَقَالَ : أَمْرُ عُثْمَانَ لَهُمْ أَنْ يَصْلُوُا . قِيلَ لَهُ : فَيَقُولُونَ : إِنَّ عُثْمَانَ

(١) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ٢٢ - ٢٣) .

(٢) المرجع السابق ، (ص : ٢٣) .

(٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

[ما] أَمْرَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا سَأَلُوهُ بَعْدَ أَنْ صَلَّوْا .

قال القاضي : وظاهرُ هذا : أنه لم يخرج عثمان من الإمامة مع الظاهر ؛ لأنَّه اعتبر إذنه ^(١) .

قال القاضي : فإنَّ أَسْرَ بَعْدَ أَنْ عُقِدَتْ لَهُ الْإِمَامَةُ ، فَعَلَى الْأَمَةِ اسْتِنْقَادُهُ ؛ لِمَا أَوْجَبَتْهُ الْإِمَامَةُ مِنْ نُصْرَتِهِ ، وَهُوَ عَلَى إِمَامَتِهِ إِذَا كَانَ يُرجَى خلاصُهُ ، وَيُؤْمَلَ فَكَاكُهُ ، إِمَّا بِقَتَالٍ ، أَوْ فِدَاءً ، وَإِنْ وَقَعَ الإِيَاسُ مِنْهُ ، نَظَرَتْ فِيمَنِ أَسْرِهِ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، خَرَجَ مِنَ الْإِمَامَةِ ، وَاسْتَأْنَفَ أَهْلُ الْأَخْتِيَارِ بِيَعْتَدَةَ غَيْرِهِ .

فَإِنْ عُهِدَ بِالْإِمَامَةِ فِي حَالِ أَسْرِهِ إِلَى غَيْرِهِ لِيَقُومْ مَقَامَهُ ، فَهَلْ يَفِيدُ عَهْدُهُ ؟

قال القاضي : نَظَرَتْ ، فَإِنْ كَانَ بَعْدَ الإِيَاسِ مِنْ خلاصِهِ ، لَمْ يَصُحْ عَهْدُهُ ؛ لِأَنَّهُ عَهْدٌ بَعْدَ خَرْوَجَهُ مِنَ الْإِمَامَةِ ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ الإِيَاسِ مِنْ خلاصِهِ ، صَحَّ عَهْدُهُ ؛ لِبَقَاءِ إِمَامَتِهِ ، وَاسْتَقْرَرَتْ إِمَامَةُ وَلِيِّ عَهْدِهِ بِالْإِيَاسِ مِنْ خلاصِهِ ؛ لِزُوالِ إِمَامَتِهِ .

ثُمَّ إِنْ خَلَصَ مِنَ الْأَسْرِ بَعْدَ عَهْدِهِ ، نَظَرَتْ فِي خلاصِهِ ، فَإِنْ كَانَ بَعْدَ الإِيَاسِ مِنْهُ لَمْ يَعْدْ إِلَى إِمَامَتِهِ ؛ لِخَرْوَجِهِ مِنْهَا بِالْإِيَاسِ ، وَاسْتَقْرَرَتْ فِي وَلِيِّ عَهْدِهِ .

وَإِنْ خَلَصَ قَبْلَ الإِيَاسِ مِنْهُ ، فَهُوَ عَلَى إِمَامَتِهِ ، وَيَكُونُ الْعَهْدُ فِي وَلِيِّ الْعَهْدِ بِائِنًا .

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

وإن كان مأسوراً مع بغاة المسلمين ، فإن كان يرجى خلاصه ، فهو على إمامته ، وإن لم يُرجَّح خلاصه ، نظرت في البغاء ، فإن كانوا لم ينصبوا لأنفسهم إماماً ، فالإمام المأسور في أيديهم على إمامته ؛ لأن بيته لازمة لهم ، وطاعته عليهم واجبة ، وإطلاقه واجب عليهم ، فصار كونه معهم مثل كونه مع أهل العدل إذا صار تحت الحجر ، وعلى أهل الاختيار أن يستنبطوا عنه ناظراً يخلفه إن لم يقدر على الاستنابة ، وإن قدر عليها ، كان أحق باختيار من يستنبطه منهم ، فإن خلع المأسور نفسه ، أو مات ، لم يصر المستناب إماماً ؛ لأنها نيابة عن موجود ، فزالت بفقده ، وخالف ولي العهد ؛ لأنها ولایة بعد مفقود لا تتعقد بوجوده ، فافترقا .

فإن كان أهل البغي قد نصبوا إماماً لأنفسهم ، دخلوا في بيته ، وانقادوا لطاعته ؛ فالإمام المأسور في أيديهم خارج من الإمامة بالإياس من خلاصه ؛ لأنهم قد انحازوا بدارِ انفرد حكمها عن الجماعة ، وخرجوا بها عن الطاعة ، فلم يبق لأهل العدل لهم نصرة ، ولا للمأسور معهم قدرة ، وعلى أهل الاختيار في دار العدل أن يعقدوا الإمامة لمن ارتبوا .

فإن تخلص المأسور ، لم يعد إلى الإمامة ؛ لخروجه منها .

كل هذا ذكره القاضي وغيره من أئمة أصحابنا ^(١) .

فصل

فإن وجد أفضل جماعة يصلحون للإمامية ، تعين لها ، ووجب عليهم مبايعته ، فإن بايده ، ثم حدث من هو أفضل منه ، لم يجز العدول

(١) المرجع السابق ، (ص : ٢٣ - ٢٤) .

عنه إلى مَنْ هو أَفْضَلُ ، فَلَوْ عَدَلُوا فِي الابْتِدَاءِ عَنِ الْأَفْضَلِ لِغَيْرِ عَذْرٍ ، لَمْ يَجِزْ ، وَإِنْ كَانَ لِعَذْرٍ ؛ مِنْ كَوْنِ الْأَفْضَلِ غَائِبًا ، أَوْ مَرِيضًا ، أَوْ كَانَ الْمَفْسُولُ أَطْوَعَ فِي النَّاسِ ، وَأَحْسَنَ سِيَاسَةً = جَازَ .

فصل

والإمامية تنعقد بوجهين :

أَحدهما : اختيار أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ ، كَمَا قَدَّمْنَا .

وَالثَّانِي : بِعِهْدِ الْإِمَامِ قَبْلِهِ .

فَأَمَّا انْعَادُهَا بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ ، فَلَا تَنْعَدُ إِلَّا بِجَمِيعِهِمْ ،
وَأَكْثَرِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ .

قال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : الْإِمَامُ الَّذِي يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ
كُلُّهُمْ يَقُولُ : هَذَا إِمَامٌ .

قال القاضي : فَظَاهِرٌ هَذَا : أَنَّهَا تَنْعَدُ بِجَمِيعِهِمْ^(۱) .

قال : وَرُوِيَ عَنْهُ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا تَثْبِتُ بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ ، وَلَا تَفْتَرُ إِلَى
الْعَهْدِ ، فَقَالَ فِي رِوَايَةِ عَبْدُوسَ بْنِ مَالِكٍ الْعَطَّارِ : وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِمْ
بِالسِيفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً ، وَسُمِّيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَا يَحْلُّ لِأَحَدٍ يَؤْمِنُ
بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبْيَتَ وَلَا يَرَاهُ إِمَاماً ، بِرًّا كَانَ أَوْ فَاجِراً .

وقَالَ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ أَبِي الْحَارِثِ : فِي الْإِمَامِ يَخْرُجُ عَلَيْهِ مَنْ يَطْلُبُ
الْمَلْكَ ، فَيَكُونُ مَعَ هَذَا قَوْمٌ ، وَمَعَ هَذَا قَوْمٌ : تَكُونُ الْجَمْعَةُ مَعَ مَنْ
غَلَبَ .

(۱) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ۲۳) .

واحتاجَ بأن ابن عمر صَلَّى بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي زَمْنِ الْحَرَّةِ ، وَقَالَ :
نَحْنُ مَعَ مَنْ غَلَبَ ^(١) .

قال القاضي : ووجه الرواية الأولى : أنه لما اختلف المهاجرون والأنصار ، فقالت الأنصار : مَنَا أَمِيرٌ ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ، حَاجَّهُمْ عَمْرُ ، وقال لأبي بكر : مُدَّ يَدِكَ أَبَا يَعْنَكَ ^(٢) . فلم يعتبر الغلبة ، واعتبر العقد مع وجود الاختلاف .

قال : ووجه الثانية : ما ذكره أحمد عن ابن عمر ، قوله : نحن مع مَنْ غَلَبَ .

قال : ولأنَّها لو كانت تقف على عقد ، لصح برفعه وفسخه بقولهم وقوله ؛ كالبيع وغيره من العقود ، قال : ولمَّا ثبتَ أَنَّه لو عزل نفسه ، أو عزلوه ، لم يعزل ، دلَّ على أَنَّه لا يفتقر إلى عقد ، وإنما اعتبر فيها قول جماعةٍ أهل الحلّ والعقد ؛ أَنَّ الإمام يجب الرجوع إليه ، ولا يسوغ خلافُه والعدولُ عنه كالإجماع .

قال : ثُمَّ ثبتَ أَنَّ الإجماع يعتبر في انعقاده جميعُ أهل الحلّ والعقد ، كذلك عقدُ الإمامة ^(٣) .

(١) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٤ / ١٤٩) بلفظ : « لا أقاتل في الفتنة وأصلني وراء من غلب » .

(٢) رواه البخاري (٦٤٤٢) ، كتاب : المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب : رجم الحبلين من الزنا إذا أحصنت .

(٣) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٣) .

فصل

قال القاضي : ولا تتعقد الإمامة إلا بالاختيار ، ويلزم أهل الاختيار عقد الإمامة ، فإن توقفوا ، أثموا ؛ لأنَّه عقد لا يتم إلا بعقد ؛ كالقضاء لا يصير قاضياً حتى يُؤلَّى ، ولا يصير قاضياً بغير ولاية وإن وجدت صفتة ، كذلك الإمامة ^(١) .

فإن قيل : أليس قد قلتم على أنه لو اتفق اثنان على التحاكم إلى شخص يصلح للقضاء ، يعد قضاوه ، وصَحَّ ؟ فقد صار قاضياً ، ولأنَّه قيل : لا يصير بذلك قاضياً ، فإنَّ هذا لا يجب عليه الحكم بينهما ؛ بخلاف القاضي ، ولا يجبر أحدُّ منهما على المحاكمة عنده ؛ بخلاف القاضي ، وليس له طلب خصم ؛ بخلاف القاضي ، وأَللَّه أعلم .

فصل

قال القاضي : وإذا اجتمع أهل الحلّ والعقد على الاختيار ، تصفحوا أحوال أهل الإمامة الموجودة فيهم شروطها ، فقدموا للبيعة منهم أكثرَهم فضلاً ، وأكملَهم شروطاً ، فإذا تعين لهم من بين الجماعة مَنْ أداهم الاجتهاد إلى اختياره ، وعرضوها عليه ، فإنْ أجاب إليها ، بايعوه عليها ، وانعقدت له الإمامة ببيعتهم ، ولزム كافة الأمة الدخول في بيعته ، والانقياد لطاعته .

وإن امتنع من الإمامة ، ولم يُجَب إليها ، لم يجبر عليها ، وعُدل عنه إلى مَنْ سواه من مستحقيها ، فبويع عليها ، فإن امتنع الجميع من الدخول

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

فيها ، فهل يأثمون بذلك ؟ وهل يتبعن عليهم ؟
اختلفت الرواية عن أحمد في ذلك : قال في رواية المروذى : لا بد
للمسلمين من حاكم ، أتذهب حقوق الناس ؟

وقال في رواية محمد بن موسى في الشاهد يأبى أن يشهد ، أياثم ؟
قال : إذا كان يضرّ بأهل القرية ، ومثله يحتاج إليه ، فلا يفعل .

وظاهر كلامه : أنه جعل القضاء والشهادة من فروض الكفایات ، مع
ما قد جاء عن النبي ﷺ في ذم القضاء ، فأولئك أن تكون الإمامة الكبرى
فذلك ؛ إذ ليس طلبها ولا الدخول فيها مكروهاً ، وقد تنازعها أهل
الشورى ، فما رُدَّ عليها طالب ، ولا مُنْعِ منها راغب ، ولأن الناس حاجة
إلى ذلك ؛ لحماية البيضة ، والذبّ عن الحوزة ، وإقامة الحدود ،
 واستيفاء الحقوق ، فجري مجراه حاجتهم إلى غسل الموتى وحملهم ،
 والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وغير ذلك ^(١) .

فصل

قال القاضي : فإن تكافأ في شروط الإمامة اثنان : قدم أستهما ،
 وإن لم يكن ذلك شرطاً ، فإن بوع لصغرهما ، جاز ، فإن كان أحدهما
أعلم ، والآخر أشجع نظرت ؛ فإن كانت الحاجة إلى فضل الشجاعة
أدعى ؛ لانتشار الأعداء ، وسدّ الشغور ، وظهور البغا ، كان الأشجع
أحقّ .

وإن كانت الحاجة إلى فضل العلم ؛ لسكون الذهماء ، وظهور أهل

(١) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٣ - ٢٤) .

البدع ، كان الأعلمُ أحقَّ^(١) ، وأللله أعلم .

فصل

قال القاضي : فإن وقف الاختيار على واحد من اثنين ، فتنازعها ، لم يكن ذلك قدحًا بمنعهما منها ؛ لما يبينا أن طلبها غير مكره ؛ لأنه قد تنازعها أهل الشورى ، وتنازعها علىٰ ومعاوية .

وبماذا يقطع به تنازعهما مع تكافؤ أحوالهما ؟

فقياس قول أحمد رضي الله عنه : أنه يقرع بينهما ، فيبایعُ مَنْ قرعَ بينهما ؛ لأنه قال في روایة ابنه عبد الله : في مسجدٍ فيه رجالٌ تداعياً الأذان فيه : يقرع بينهما ، واحتجّ بقول سعيد ، ولفظُ الحديث ما رواه أبو حفص العُكْبَرِيُّ بإسناده عن ابن شُبُرْمَةَ : أن الناس تشاحُوا في الأذان يوم القدسية ، فأقرع بينهم سعيد^(٢) .

وبإسناده عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا في النِّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ ، لَا سْتَهِمُوا » .

قلت : والحديث في « الصحيح »^(٣) ، وأللله أعلم .

(١) المرجع السابق (ص : ٢٤) .

(٢) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٥) .

(٣) رواه البخاري (٥٩٠) ، كتاب : الأذان ، باب : الدعاء عند النداء ، ومسلم (٤٣٧) ، كتاب : الصلاة ، باب : تسوية الصفواف وإقامتها وفضل الأول فال الأول منها .

فصل

وإن اختلف أهل الحل والعقد فيمن يولى ، فالحكم للأكثر ، ويجب على الباقيين موافقتهم ، فإن استروا مع استواء الصفات فيمن يولى من غير ترجيح ، فظاهر كلام أحمد والقاضي - أيضاً : القول بالقرعة في ذلك ، والله أعلم .

فصل

وصفة عقد الإمامة ما ذكره القاضي وغيره من أئمة أصحابنا أن يقال له : قد بايعناك على بيع الله ورسوله بيعة رضا ، على إقامة العدل والإنصاف ، والقيام بفرض الإمامة ، والذب عن المسلمين ، ونحو ذلك ، ولا يحتاج مع ذلك إلى بيعة اليد ^(١) ، فإن وجد ، فهو حسن ؛ لأن عمر قال لأبي بكر : أبسط يدك ، فبأيعه ^(٢) ، وعبد الرحمن قال لعثمان : أبسط يدك ، فبسط يده ، فبأيعه ^(٣) ، فهو فضيلة في ذلك ، وليس بشرط ، والله أعلم .

فصل

ولا يجوز عقد الإمامة لإمامين في بلد أو بلدين في حالة واحدة ، فإن عقد لاثنين فأكثر وجدت فيهم الشروط ، قال القاضي : ينظر ؛ فإن كان في عقد واحد ، فالعقد باطل فيهم ، وإن كان العقد لكل واحد على

(١) في « الأحكام السلطانية » : « صفة اليد » .

(٢) تقدم تخرجه عند البخاري في « صحيحه » (٦٦٤٢) .

(٣) تقدم تخرجه عند البخاري في « صحيحه » (٣٤٩٧) .

الانفراد ، نظرت ؛ فإن عُلم السَّابق منهما ، فالثاني باطل ؛ لما قدمنا من
الدليل ^(١) .

وإن جُهِل مَنِ السَّابقُ منهما ، فقال القاضي : يُخْرَجُ على روایتين عن
الإمام أحمد :

إحداهما : بطلان العقد فيهما .

والثاني : استعمال القرعة ؛ بناء على ما إذا زوج الوليّان ، وجُهِل
السابقُ منهما ، فهو على روایتين ، فكذلك هُلْهُنَا ^(٢) ، وأَللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل

ولا يرجح أحدهما بكونه في بلد الإمام قبله ، ولا بكونه قرابته ، أو
ولده ، فإن فقد الشيء السابق ، فإن كان من الشروط ، لم تصح ولية
الأول ، والأمر للثاني ، وأَللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل

الثاني مما تحصل به الولاية : العهد من الإمام إلى أحدٍ بعده ؛
لو وجود ذلك من النبي ﷺ إلى أبي بكر ، على الصحيح من قولِ العلماء ،
بأمرٍ ظاهرٍ أو خفيٍّ ، على خلافٍ في ذلك ، وكذلك أبو بكر عَهِدَ إلى عمر
رضي الله عنه .

أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاحُ بنُ أبي عمرٍ وغيره ، أنا الفخرُ بنُ

(١) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ٢٥) .

(٢) المرجع السابق (ص : ٢٦) .

البخاريٌّ ، أنا ابن طَبَرِيزُ ، أنا أبو الفتح الدُّوْمِيُّ ، أنا أبو بكر الخطيبُ ، أنا أبو عمر الهاشميُّ ، أنا أبو علي اللؤلؤيُّ ، أنا أبو داود ، ثنا محمد بن داود بن سفيان وسلمةٌ ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهريٌّ ، عن سالمٍ ، عن ابن عمر قال : قال عمر : [إني] إِنْ لا أَسْتَخِلُفْ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَسْتَخِلُفْ ، وَإِنَّ أَسْتَخِلُفْ ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرَ قَدْ اسْتَخِلَفَ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا هُوَ إِلَّا ذَكْرُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَبَا بَكْرَ ، فَعْلَمْتُ أَنَّهُ لَا يَعْدِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدًا ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخِلِفٍ^(١) .

أَخْبَرَنَا جَدِّي وَغَيْرُهُ ، أَنَا الصَّالِحُ بْنُ أَبِي عَمْرٍ ، أَنَا الْفَخْرُ بْنُ البخاريٌّ ، أَنَا حَنْبَلُ ، أَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ ، أَنَا ابْنُ الْمُذْهِبِ ، أَنَا أبو بَكْرِ الْقَطِيعيٌّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَثَنِي أَبِي ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ وَعَفَانُ ، قَالَا : ثنا أَبُو عَوَانَةُ ، عن داودَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ ، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا ابْنُ عَبَاسٍ بِالْبَصَرَةِ ، قَالَ : أَنَا أُولُو مِنْ أَتَيَ عَمَرَ حِينَ طُعِنَ ، فَقَالَ : احْفَظْ عَنِي ثَلَاثًا ، فَإِنِّي أَخَافُ أَلَا يُدْرِكَنِي النَّاسُ ، أَمَا أَنَا ، فَلَمْ أَقْضِ فِي الْكَلَالَةِ قَضَاءً ، وَلَمْ أَسْتَخِلُفْ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً ، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لِي^(٢) عَتِيقٌ ، فَقَالَ لِهِ النَّاسُ : اسْتَخِلُفْ ، فَقَالَ : أَيَّ ذَلِكَ أَفْعُلُ ، فَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، إِنْ أَدْعُ إِلَى النَّاسِ أَمْرَهُمْ ،

(١) رواه أبو داود (٢٩٣٩) ، كتاب : الخراج والفيء والإماراة ، باب : في الخليفة يستخلف ، ورواه الترمذى (٢٢٢٥) ، كتاب : الفتن مختصرًا ، قال الترمذى : وفي الحديث قصة ، وهذا حديث صحيح .

(٢) في «مسند الإمام أحمد» : «له» .

فقد تركه نبئ الله عَنْهُ ، وإن أستخلف فقد استخلف منْ هو خير مني :
أبا بكر ^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ،
عن سالم ، عن ابن عمر : أنه قال لعمراً : إني سمعت الناس يقولون
مقالة ، فلأليت أن أقولها لك ، زعموا أنك مستخلف ، فوضع رأسه
ساعة ، ثم رفعه ، فقال : إن الله - عَزَّ وجلَّ - يحفظ دينه ، وإنني إن
لا أستخلف ، فإن رسول الله عَنْهُ لم يستخلف ، وإن أستخلف ، فإن
أبا بكر قد استخلف ، قال : فو الله ! ما هو إلا أن ذكر رسول الله عَنْهُ ،
وأبا بكر ، فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول عَنْهُ أحداً ، وأنه غير
مستخلف ^(٢) .

وكل هذا يدل على جواز الاستخلاف .

فصل

إذا علمت ذلك ، فالاستخلاف يشترط له شروط :

منها : أن يكون المستخلف صحيح الولاية .

ومنها : أن يستخلف من يصلح لذلك ، فإن كان لا يصلح ؛ لعدم
وجود الشروط أو بعضها فيه ، فاستخلافه له غير صحيح .

ومنها : أن يكون في حال الاستخلاف صحيح العقل .

(١) رواه الإمام أحمد في « المسند » (١ / ٤٦) مطولاً .

(٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » (١ / ٤٧) ، وكذا رواه مسلم في « صحيحه »
(١٨٢٣) ، كتاب : الإمارة ، باب : الاستخلاف وتركه ، مطولاً .

ومنها : أن يكون باقٍ على الولاية غير زائلها ؛ كمن أسر ، أو زالت عنه الولاية بموجب لذلك ، فإنه لا يعتد استخلافه ، كما قدمنا .

فصل

ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده ، ولا يحتاج في ذلك إلى شهادة أهل الحل والعقد ، وذلك لأن آبا بكر عَهِدَ إلى عمر ، وعمر عَهِدَ إلى سبعة من الصحابة ، ولم يُعتبرا في حال العهد شهادة أهل الحل والعقد .

قال القاضي : لأن عهده إلى غيره ليس بعقد الإمامة ، بدليل أنه لو كان عقداً لها ، لأفضى ذلك إلى اجتماع إمامين في عصر واحد ، وهو غير جائز ، وإذا لم يكن عقداً ، لم يُعتبر حضورهم ، وكان معتبراً بعد موت الإمام العاقد ^(١) ، والله أعلم .

فصل

ثم أعلم أن الاستخلاف يقع في أحوالٍ من المستخلف : إما عند مرضه مرضًا مَحْوِفًا ، أو جرِحه وخوف الموت كما وقع لعمر ، أو أسره وقهْرِه وأخذه لعدو قبل الناس في الخلاص وبقاء الولاية ، فإن المريض والمجروح لا تقطع ولايته إلا بموته ، ولو كان في مرض مَحْوِف ، أو جرح يتلف في القدرة صالحة للبرء ، فإن كان كذلك ، صح استخلافه ، ولا يصير بذلك إماماً إلا بعد موته .

(١) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ٢٥) .

قال القاضي : ويعتبر حضورُ أهلِ الحلّ والعقد للاتفاق عليه بعد موته ، وإذا عهد إلى رجل ، كان له أن يعزله قبل موته .

قال القاضي : لما بينا أن إمامـة المعهود إليه غير ثابتـة ما دام العـاهـد باقـياً إمامـاً .

قال : وإذا لم تكن ثابتـة ، كان له أن يـُخـرـجـهـ منـ ذـلـكـ ،ـ كـمـاـ أنـ المـوـصـيـ لـهـ أـنـ يـُخـرـجـ الـوـصـيـ ؛ـ لأنـ الـوـصـيـ غـيرـ ثـابـتـةـ ماـ دـامـ حـيـاـ^(١) .

ولـهـ أـنـ يـسـتـخـلـفـ بـعـدـ عـزـلـهـ آـخـرـ ،ـ وـلـهـ -ـ أـيـضاـ -ـ أـنـ يـعـزلـ الآـخـرـ ،ـ وـيـوـليـ غـيرـهـ كـذـلـكـ ،ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

فصل

قال القاضي : ويـجـوزـ أـنـ يـعـهـدـ إـلـىـ مـنـ يـنـتـسـبـ إـلـيـهـ بـأـبـوـةـ ،ـ أـوـ بـنـوـةـ ،ـ أـوـ مـصـاـهـرـةـ ،ـ إـذـاـ كـانـ الـمـعـهـودـ لـهـ عـلـىـ صـفـاتـ الـأـئـمـةـ ؛ـ لأنـ الـإـمـامـةـ لـاـ تـنـعـقـدـ لـلـمـعـهـودـ إـلـيـهـ بـنـفـسـ الـعـهـدـ ،ـ وـإـنـمـاـ تـنـعـقـدـ بـعـهـدـ الـمـسـلـمـينـ ،ـ فـالـتـهـمـةـ تـنـتـفـيـ عـنـهـ^(٢) .

وـلـأـنـهـ عـلـيـشـلـمـ أـرـادـ أـنـ يـعـهـدـ إـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ ،ـ وـكـانـ بـيـنـهـمـاـ مـصـاـهـرـةـ .

فصل

قال القاضي : ويعـتـبرـ قـبـولـ الـمـعـهـودـ إـلـيـهـ ،ـ وـيـكـونـ ذـلـكـ بـعـدـ مـوـتـ الـمـوـلـيـ ؛ـ لأنـ إـمامـتـهـ فـيـ تـلـكـ الـحـالـ تـنـعـقـدـ ،ـ وـيـعـتـبرـ فـيـ الـمـعـهـودـ إـلـيـهـ شـرـوطـ الـإـمـامـةـ وـقـتـ الـعـهـدـ إـلـيـهـ ،ـ وـاسـتـدـامـتـهـ إـلـىـ مـاـ بـعـدـ مـوـتـ الـمـوـلـيـ ،ـ فـإـنـ كـانـ

(١) المرجـعـ السـابـقـ ،ـ المـوـضـعـ نـفـسـهـ .

(٢) انـظـرـ :ـ «ـ الـأـحـكـامـ السـلـطـانـيـةـ »ـ (ـ صـ :ـ ٢٥ـ)ـ .

صغيراً وقت العهد ، لم تصح ، ولو كبر حال الموت ؛ لأنّها وإن كانت تلزم بعد موت العاقد ، فلا يمتنع اعتبارها وقت العقد ؛ كما قلنا في الموصي يعتبر فيه شرائطُ الوصي وقت العقد ، وإن كانت تلزم بالموت .

فإن عهد إلى غائبٍ معلوم الحياة ، صحّ ، وكان الأمر موقوفاً على قدومه ، فإن مات المولى قبل قدومه ، وطالت غيبته ، واستضرر المسلمون بتأخّره ، استناب أهل الاختيار نائباً عنه يبأبونه بالنيابة دون الخلافة ، فإذا قدم الغائب ، انعزل النائب^(١) ، انتهى كلام القاضي .

فصل

فإن استخلفَ ، ثمَّ برأً ، فهو على خلافته ، ولا شيءَ لمن استخلفَه ؛ لأنَّ ذلك إنما يكون له بعد الموت ، وكذلك إن أطلق من أيدي العدوّ ، كما قدمنا .

فإن برأ على صفة لا تصلح ؛ من زوال عقل ، أو زمانة ، ونحو ذلك ، فهي لمن جعلَه مكانَه ، والله أعلم .

فصل

فأمّا إن خلع الخليفة نفسه ، وجعلها لغيره ، فإن كان الجعلُ في حال الصحة والسلامة ، فقد قال القاضي : إذا خلع الخليفة نفسه إما بطريان عذر ، أو قلنا : له أن يخلع نفسه من غير عذر - على أحد القولين - ، فإن عمر غير مرة يقول : ليت رجلاً كفانيها ، وكذلك ورد عن عمر بن عبد العزيز ، ولو لا جواز ذلك ، ما تمنّى ، ولا أريد ، وحيثئذ إن جعلها

(١) المرجع السابق ، (ص : ٢٥ - ٢٦) .

لغيره ممن يصلح ، وخلع نفسه ، انتقلت الولاية إلى ولی عهده ، وقام خلعه مقام موته ^(۱) .

فاما إن خلع نفسه ، ثم استخلف ، فقد اختلف في ذلك :

فقيل : تعتبر لمن استخلفه .

وقيل : بخلعه نفسه زال ذلك عنه ، وبقى الأمر إلى أهل الاختيار ، والله أعلم .

فصل

قال القاضي : لو عهد الخليفة إلى اثنين وأكثر ، ولم يقدّم أحدهما على الآخر ، واختار أهل الاختيار أحدهما بعد موته ، جاز ، والأصل فيه أهل الشورى ، وليس لأهل الاختيار ، إذا جعلها الإمام شوري في عدد أن يختاروا أحدهم في حياة المستخلف العاحد ، إلا أن يأذن لهم ؛ لأنها لم تُرْأَ عنده ، فهو بها أَحَقُّ ، وربما برأ من مرضه ، فإن خافوا انتشار الأمر بعد موته ، استأذنوه ، فإن صار إلى حال الإياس ، نظرت : فإن زال عنه أمره ، وعزل عنه رأيه ، فهو كحاله بعد موته في جواز الاختيار ^(۲) .

فصل

وهل يجوز للخليفة أن ينصّ على أهل الاختيار ، كما ينص على أهل العهد ؟

(۱) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ۲۱) ، وما بين معتبرتين من كلام المصنف .

(۲) المرجع السابق ، (ص : ۲۵) .

فقد قيل : لا يجوز .

قال القاضي : لأنها من حقوق خلافته .

قال : وقياس مذهبنا : أنه لا يجوز لوجهين :

أحدهما : أنها تقف على اختيار جميع أهل الحل والعقد .

والثاني : أن إماماً المعهود إليه تتعقد بموته باختيار أهل الوقت .

فإن قال : قد عهدت بالأمر إلى فلان ، فإن مات قبل موتي ، أو تغيرت حاله ، فالإمامُ بعده فلان ، وذكر آخر ، جاز ذلك ، وكان هذا عهداً إليه بالشرط . فإن بقي الأول إلى وفاة العاشر سليماً ، كان هو الإمام دون الثاني ، وإن مات قبل موت الإمام ، أو تغيرت حاله بأحد ثلاثة أشياء ، كان الثاني هو الإمام المعهود إليه .

وكذلك إن قال : فإن مات الثاني ، أو تغيرت حاله ، فالخليفة فلان ، صحيح ، وكان ذلك على الترتيب .

والأصل فيه : ما رواه الدارقطني في «الأفراد» بإسناده ، قال : لما وجه رسول الله القوم إلى مؤتة ، قال : «عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ ، فَجَعْفَرٌ ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ» (١) .

وروى سيف بإسناده ، قال : لما أنفذَ عمراً - رضي الله عنه - بالجيش إلى نهاؤندا ، قال : قد أَمْرَتُ حُذيفةَ بنَ اليمانَ حتى ينتهي إلى النعمانِ بنِ

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٩٩)، والنسائي في «ال السنن الكبرى » (٨٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٤٨) عن أبي قادة رضي الله عنه .

مُقرِّن ، وقد كتبتُ إلى النعمانِ : إن حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ ، فعَلَى النَّاسِ
حَذِيفَةُ ، وإن حَدَثَ بِحَذِيفَةَ حَدَثٌ ، فعَلَى النَّاسِ نَعِيمُ بْنُ مُقرِّنٍ^(١) .

قال القاضي : وذكر - أيضاً - : أن أبا عبيداً عهداً إلى الناس ، فقال :
إن قُتلت ، فعلى الناس جبر ، فإن قُتل ، فعليكم فلان ، فإن قُتل ،
فعليكم المثنى ، قال ذلك يوم الجسر^(٢) ، هكذا ذكر القاضي .

قلت : ويكمِن الفرق بين الأمير والإمام ؛ فإن الأمير وكيل الإمام في
حياته ، والأمر إليه في حياته وبعد موته ؛ بخلاف الإمامة ؛ فإن الإمام
إنما هو وكيل جميع الناس ، وليس له التصرف بعد موته .

فصل

قال القاضي : فإن عهد إلى رجل ، ثم قال : فإن مات المعهود إليه
بعد نظره وإفضاء الخلافة إليه ، فالإمامُ بعده فلان آخر يذكره ، فإن من
ذكره وعهدَ إليه أو لاً هو الإمام بعده ، وإذا مات المعهود إليه ، أو انعزل
بحدوث معنى ، لم يكن الأمر للذى بعده ، وليس للذى بعده ولاية
ولا عهد ؛ لأن الأمر صار لمن جعله ولئن عهده بعده .

فإذا صار إماماً ، حصل التصرفُ والنظرُ إليه ، والاختيارُ إليه ، وكان
العهدُ إليه فيمن يراه .

(١) رواه الطبرى فى « تاریخه » (٢ / ٢٢٥) .

(٢) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٥ - ٢٦) .

قال : ويفارق هذا الفصل الذي قبله ؛ لأنَّه جعل العهد إلى غيره عند موته ، وتغيرت صفاتِه في الحال التي لم يثبت للمعهود إليه إمامَةً ، بل كانت إمامَةُ الأول باقية ، فلهذا صَحَّ عهْدُه إلى من يراه^(١) .

قلت : ما ذكرناه من الفرق بين الإمامة والإمرة أحسن ، وأَللَّهُ أَعْلَم .

فصل

ولا يجب على كافة الناس معرفة الإمام بعينه واسمِه ، بل إلى من هو من أهل الاختيار الذين تقوم بهم الحجَّة ، وتعقد بهم الخلافة ، وأَللَّهُ أَعْلَم .

فصل

ومن حصلت له الولَايَةُ الْكَبِيرَى ، قال القاضي : يجوز أن يسمى خليفةً لمن عقد له الأمر ، ويجوز أن يسمى خليفة رسول الله ، ذكره القاضي ؛ لأنَّه خَلَفَ رسولَ الله ﷺ في أمته^(٢) .

وهل يجوز أن يقال : خليفة الله ؟

قال القاضي : فقد قيل : يجوز ؛ لقيامه بحقوقه في خلقه ، ولقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلِيفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الأنعام : ١٦٥] ، وقيل : لا يجوز ؛ لأنَّه إنما يُختلف من يغيب أو يموت ، وأَللَّهُ تعالى لا يغيب ولا يموت ، ولأنَّه قيل لأبي بكر :

(١) انظر : «الأحكام السلطانية» (ص : ٢٦) .

(٢) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

يا خليفة الله ! فقال : لست خليفة الله ، ولكنني خليفة
رسول الله ﷺ (١) (٢) .

فصل

ويجوز أن يقال : أمير المؤمنين ، ويقال : سلطان المسلمين ،
وسلطان الله .

وقد أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا حنبل ، أنا ابن الحسين ، أنا ابن المذهب ، أنا القطيعي ، حدثني عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا حميد بن مهران ، ثنا سعد بن أوس ، عن زياد بن عسيب العدوبي ، عن أبي بكرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا ، أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٣) .

فصل

وإذا تمت الولاية ، وحصلت لرجل ، لزمه من أمور الأمة أشياءً يقوم بها .

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (١ / ١٠) ، وابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ١٨٣) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٠٤٨) عن ابن أبي مليكة . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٨٤) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق .

(٢) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٦) .

(٣) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٤٢) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ٣٦٦) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨ / ١٦٣) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ٢١٥) : رجاله ثقات .

قال القاضي : يلزمـه الـقـيـام بـعـشـرـة أـشـيـاء :

الأول منها : حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلف الأمة ، فإن زاغ ذو شبهة عنه ، بين له الحجّة ، وأوضح له الصواب ، وأخذـه بما يلزمـه من الحقوق والحدود ؛ ليكون الدين محروساً من خلل [و] الأمة [ممنوعـة من زلـل] ، وهذا الأمر يحتاج إلى علم في الإمامة ، وحرمة ، وقوة .

الثاني : تنفيذ الأحكـام بين المـتـشـاجـرـين ، وقطعـ الخـصـومـاتـ بينـهمـ بنفسـهـ وـنـوـابـهـ حتـىـ تـظـهـرـ النـصـفـةـ ، فلاـ يـتـعـدـ ظـالـمـ ، ولاـ يـضـعـفـ مـظـلـومـ ، وهـذـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ عـلـمـ ، وـحرـمـةـ ، وـقـوـةـ .

الثالث : حماية البيضة ، والذب عن الحوزة ؛ ليتصرف الناس في المعيش ، ويتشرـواـ فيـ الأسـفارـ وـالـبـلـادـ آـمـنـينـ ، وهـذـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ حرـمـةـ ، وـقـوـةـ .

الرابع : إقامةـ الحـدـودـ ؛ لـتصـانـ محـارـمـ اللهـ تعـالـىـ عـنـ الـأـنـتـهـاكـ ، وـتـحـفـظـ حـقـوقـ عـبـادـهـ مـنـ إـتـلـافـ وـاستـهـلاـكـ ، وهـذـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ عـلـمـ ؛ ليـعـلـمـ ماـ يـوجـبـ الحـدـ مـاـ لـاـ يـوجـبـهـ ، وـمـاـذـاـ يـجـبـ فـيـهـ مـنـ الحـدـ ، وـكـيـفـ يـجـبـ ، وـكـيـفـ يـقـامـ ، وـمـتـىـ يـقـامـ ، إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ ، وـيـحـتـاجـ - أـيـضاـ - إـلـىـ حرـمـةـ ، وـقـوـةـ .

الخامس : تحصينـ التـغـورـ بـالـعـدـةـ المـانـعـةـ ، وـالـقـوـةـ الدـافـعـةـ ، حتـىـ لاـ يـظـهـرـ الأـعـدـاءـ بـغـرـةـ فـيـتـهـكـونـ شـيـئـاـ ، وـيـسـفـكـونـ دـمـ مـسـلـمـ ، أوـ مـعـاهـدـ ، وهـذـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ حرـمـةـ ، وـقـوـةـ أـكـثـرـ ، وـإـلـىـ عـلـمـ أـقـلـ .

السادس : جـهـادـ مـنـ عـانـدـ الإـسـلـامـ بـعـدـ الدـعـوـةـ حتـىـ يـسـلـمـ ، أوـ يـدـخـلـ

في الملة ، وهو كالذى قبله يحتاج إلى حرمة ، وقوة أكثر ، ويحتاج إلى علم أقلَّ .

السابع : جبایة الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصاً واجتهاداً من غير عسف ، ودفع ذلك في مستحقاته ، وهذا يحتاج إلى علم أكثر ، وحرمة وقوة أقلَّ .

الثامن : تقدیر العطاء ، وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقصير ، ودفعه في وقته من غير تقديم ولا تأخير ، وهو يحتاج إلى علم أكثر ، وقوة أقلَّ .

التاسع : استكفاء الأمانة ، وتقليل النصحاء ، فيما يفوّضه إليهم من الأعمال ، ويكلّه إليهم من الأموال ؛ لتكون الأعمال مضبوطة ، والأموال محفوظة ، وهو يحتاج إلى علم وقوة .

العاشر : أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور ، وتصفح الأحوال ، ويقوم بسياسة الأمة ، وحراسة الملة ، ولا يعوّل على التفويض تشاغلاً بلذة أو عبادة ، فقد يخونُ الأمين ، ويغشُ الناصح^(١) ، وقد قال الله تعالى : «يَنَّدَاوِدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَنْتَعِي الْهَوَى» [ص: ٢٦] ، فلم يقتصر سبطانه على التفويض دون المباشرة ، وقد قال النبي ﷺ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيهِ»^(٢) .

(١) في الأصل : «الخائن» .

(٢) رواه البخاري (٨٥٣) ، كتاب : الجمعة ، باب : الجمعة في القرى والمدن ، ومسلم (١٨٢٩) ، كتاب : الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز والمحث على الرفق بالرعاية ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

وإذا قام الإمام بحقوق الأمة ، وجب له عليهم حقان : الطاعةُ ، والنصرةُ ، ما لم يوجد من جهةٍ ما يخرج به عن الإمامة ، كالنقص في بدنِه ، فأمّا الجرحُ في دينه ، فقد تقدّم الكلام عليه^(١) .

فصل

فالأمر الأول من حفظ الدين على أصوله يتعلق به أكثر من عشرين أمراً :

الأول : ما يتعلق بالصلة بالفعل وعدم الترك .

ويتعلق بها عشرة أحكام :

[الأول] : المحافظة عليها في أوقاتها .

والثاني : النظر في الجوامع والمساجد وأماكنها وعماراتها .

والثالث : الأذان والإماماة بالفعل وعدم الترك .

الرابع : إماماة الجمعة والجماعة بالفعل وعدم الترك .

الخامس : الصلاة على الأموات ، والقيام بأمرهم بالفعل وعدم الترك ، وكذلك للدفن ومتعلقاته .

والسادس : المحافظة على شروط الصلوات وإمامتها بجميع مصححاتها .

والثامن : اجتناب المفسدات .

(١) انظر : « الأحكام السلطانية » (ص : ٢٦ - ٢٧) .

والحادي عشر : إقامة إمامتها وجُمعتها وجماعتها بنفسها ونوابه .

والعاشر : الصرف لما يحتاج إلى صرف ، وذلك من أموال المسلمين .

الثاني : أمر الزكاة ، ويتعلق بها أمور :

الأول : ما تجب فيه مما لا تجب .

والثاني : متى تجب .

والثالث : إخراج مَنْ وجبت عليه إلى الإمام ، أو عامله ، أو الفقير .

الرابع : عقاب من لم يخرج .

الخامس : قدر المخرج والمخرج عنه .

السادس : المدفوع إليه ، ولمن هي ، ومن تجوز له ، ومن لا تجوز .

الثالث : أمر الصيام بالفعل بالمصححات ، وقتل من لم يفعله .

والرابع : الحجّ بالفعل بالمصححات ، وعقاب مَنْ لم يفعل ، وإصلاح طريقه بالذبّ والعمارة بما يمكن معه السلوك بإيجاد الماء والعلف وغير ذلك ، ودفع المؤذى وإزالته من اللصوص وغيرهم ، وإقامة مَنْ يذهب مع الحجاج من كل بلد من بلاده ، وعدم تعطيل الحج ، وإقامته بالبلد الحرام كل سنة ، ومبشرة إمامته ، وما يتعلق بذلك بنفسه ، أو نيابة ؛ فإنه عليه السلام باشر ذلك مرّةً بنفسه ، ومرة بنية ، وكذلك

أبو بكر ، وعمر بعده ، وكذلك استمرَّ على ذلك الخلفاء ، وما يحتاج من ذلك إلى صرفٍ مال ، صرفَ فيه من أموال المسلمين العامة .

الخامس : أمرُ الجهاد ، والقيام به ، وما يخرج فيه من رجال ، ودوابَّ ، وزادِ ، وغير ذلك ، وما يفعله بنفسه ، وما يستنيب فيه ، وما يصرف فيه من الأموال ، وغير ذلك .

السادس : ما يتعلّق بالتزوّيج وعقود الأنكحة ، والتزوّيج ، وأولياء ذلك ، وعدم تركه ، وصيانتُ الأمة عن فسادِ أنكحْتَهم ، والدخول في الزنا وما لا يحلّ .

والسابع : صيانةُ العرض عن فعل المحرّمات فعلاً أو استحلالاً من الزنا ، ومنع البغايا والقِحَّاب ، وشرب الخمور ، واللواط ، وإقامةُ الحدود على منْ فعل ذلك ، وعدم التهاون فيه ، وكذلك من أكل الميتة ، والمعاملة بالربا ، وإظهار المنكرات من الدفوف والمزامير ، وغير ذلك من المنكرات ، والقيامُ على فاعلها .

الثامن : إزالَةُ البدع من الدين ، وقمعُ المبتدعين وإزالَتهم ، سواء كانت مكفرةً ؛ كالجهمية ، وفرق من الرافضة ، أو غير مكفرةً ؛ كالإرجاء ، ونحو ذلك ، فيصون الدين ، ويحفظه من جميع البدع والنقائص .

التاسع : القيامُ بأمر المواريث ، وإعطاءُ كلِّ ذي حقٍّ حقَّه من ذلك .

العاشر : حفظُ نفوس المسلمين الموحّدين ، وعدمُ استحلالِ قتلِ

أَحَدٌ مِنْهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَالْقِيَامُ عَلَى مَنْ فَعَلَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ ، وَالْقَصَاصُ مِنْهُ ، كَائِنَاً مِنْ كَانَ .

الحادي عشر : عدم استحلال مالٍ أحدي من المسلمين ، ومنع أحدي أن يظلم أحداً في شيء من ذلك ؛ فإن عمر كان يقول : لو ذهبت شاء بالفرات ، لخشيتك أن أطالب بها .

الثاني عشر : الوقوف على الحق حيث كان ، ولو على نفسه ، أو ولده ، أو ولاته ، أو صديقه ، ويحذر من اتباع الهوى في شيء من ذلك ؛ لقوله - عز وجل - : ﴿فَلَحْمُكُمْ بَيْنَ النَّاسِ يَالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُ الْهَوَى فَيُضْلِلُكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] .

وقوله ﷺ : « لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ سَرَقَتْ ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا » (١) .

الثالث عشر : اجتناب الباطل حيث كان ، ولو على عدو أو بغيض .

الرابع عشر : عدم الانتقام لنفسه ؛ لأنه ﷺ ما انتقم لنفسه قط (٢) .

ولأن عمر - رضي الله عنه - لما دخل عليه الرجل ، فقال : والله !

(١) رواه البخاري (٣٢٨٨) ، كتاب : الأنبياء ، باب : ﴿أَمْ حَسِبَتْ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ ، ومسلم (١٦٨٨) ، كتاب : الحدود ، باب : قطع السارق عن عائشة رضي الله عنها .

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٧) ، كتاب : المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ومسلم (٢٣٢٧) ، كتاب : الفضائل ، باب : مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله ، عن عائشة رضي الله عنها .

ما تُعطينا الجزء ، ولا تَقْسِم بیننا بالعدل ، فَهَمَّ أَن يُوقَع بِهِ ، فذكْرُهُ الْحُرُّ
قوله - عز وجل - : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجِهِلِيَّاتِ﴾
[الأعراف : ١٩٩] ، فسكت ، وكان وفافاً عند كتاب الله ^(١).

الخامس عشر : عدم الرأفة والرحمة في استيفاء الحقوق والحدود ؟

لقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَأْخُذُوهُمْ بِمَا رَأَفَتْهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور : ٢] .

السادس عشر : ارتكاب المروءة ، و فعل ما يزين ، واجتناب القبائح ، وترك ما يشين ويدنس النفس والعرض مما هو مذكور في شروط الشاهد .

السابع عشر : البروز للناس ، وعدم الاحتياج عنهم ، والاختفاء منهم ؛ لأنه ﷺ لم يكن له بَوَابٌ ولا حاجب ^(٢) ، وقد ورد حديث بذم ذلك .

الثامن عشر : اتباع العدل حيث كان .

التاسع عشر : اجتناب الظلم والجور حيث كان ، وكيف كان ، قليلاً كان أو كثيراً .

العشرون : بذل الحقوق لأهلها من كل طائفة .

فصل

وقد أوضحتنا لك شروط الإمام ، ونحن نذكر لك شروط نُوابه ، وأعوانه :

(١) رواه البخاري (٤٣٦٦) ، كتاب : التفسير ، باب : خذ العفو وأمر بالعرف ، عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) تقدم تخریجه عند البخاري من حديث أنس رضي الله عنه .

أولٌ من قَدَّمنا منهم : القاضي ، ويشترط فيه شروط :

الأول منها : الإسلام : ولا بد منه فيه بإجماع العلماء ، فلا تصح ولاية كافر ، وسواء كان كفره بأمر معلوم له ، وللناس ؛ من اليهودية ، والنصرانية ، والمجوسية ، والشرك ، وغير ذلك ، أو بارتكاب بدعة من التجهم ونحوه .

الثاني : العقل : فلا تجوز ولاية مجنون مُطبِّق ، ولا من يُصرَع في أكثر أوقاته ، وينعزل بطريان ذلك ، فإن كان ناقص العقل ، فظاهر كلام بعض أصحابنا : لا يُؤلَى .

الثالث : أن يكون بالغاً ، فلا تجوز ولاية صبي ، فإن كان مميزاً ، لم تجز توليته عند جمهور أصحابنا .

الرابع : أن يكون ذكراً ، فلا يجوز تولية امرأة ، سواء كان على رجال ، أو نساء ، وكذلك لا يجوز تولية ختنى مشكِّل .

الخامس : أن يكون حراً ، فلا يجوز تولية عبد مطلقاً ، سواء كان قتاً ، أو مُدَبَّراً ، أو مُكatabاً ، أو مُبَعَّضاً .

السادس : أن يكون عَدْلاً عند جمهور العلماء ، فلا يجوز أن يكون فاسقاً ؛ خلافاً للحنفية .

السابع : أن يكون سمعياً ، فلا تجوز ولاية أطروش ؛ لأنَّه يحتاج إلى سماع كلام الخصوم ، وهذا عند جمهور العلماء .

الثامن : أن يكون بصيراً ، فلا تجوز ولاية أعمى عند جمهور العلماء ؛ لأنَّه يحتاج إلى ذلك ؛ لمعرفة من يحكم عليه .

التاسع : أن يكون متكلماً ، فلا يجوز أن يكون أخرسَ ولا أصَمَّ عند جمهور العلماء .

العاشر : أن يكون مجتهداً عند جمهور العلماء ، خلافاً للحنفية ، والمجتهدُ : من يعرف من كتاب الله ، وسنة رسوله الحقيقة ، والمجاز ، والأمر والنهي ، والمجمَل والمبيَّن ، والمحكمَ والمتشابهَ ، والخاصَّ والعامَّ ، والمطلقَ والمقيَّد ، والناسخَ والمنسوخَ ، والمستثنى والمستثنى منه ، ويعرفَ من السنة الصحيحَ والسقِيم ، والتواتر والآحاد ، والمرسل والمتصل ، والمسنَد والمنقطع ، وكلَّ ما هو مذكورٌ من ذلك في أصول الفقه ، ويعرف ما أجمعَ عليه مما اختلفَ فيه ، والقياسَ وحدودَه ، وشروطَه ، وكيفيةَ استنباطِه ، والعربيةَ المتداوَلةَ بالحجازِ والشامِ وال伊拉克ِ ، فمن عرف ذلكَ كله ، وعلِمه ، صلحَ للقضاءِ والفتيا عند جميع العلماء ، ومن ليس كذلك ، ففيه خلاف .

الحادي عشر : أن يكون كاتباً في أحد قولِي العلماء ، واختاره طائفة من أصحابنا ، وقاله ابنُ أبي المجد في الأصح عنه ، وقدمه في « الرعاية » ، وغيرها^(١) .

الثاني عشر : هل يُشترط فيه أن يكون زاهداً؟ على قولين : الصحيح عند أكثر العلماء : لا يُشترط ذلك .

الثالث عشر : هل يُشترط أن يكون ورعاً؟ على قولين ، والذي عليه أكثر العلماء : لا يُشترط ذلك .

(١) انظر : «المبدع» (١٢٦ / ١٠) ، و«الإنصاف» (١١ / ١٧٩) .

الرابع عشر : يشترط سلامته من البداع المضلة .

الخامس عشر : اختلف في عدم الرَّمانة التي لا يمكن معها المشي ،
ولا الظهور للناس ، فاعتبر ذلك بعضُ العلماء .

السادس عشر : اختلف في وجود الرِّجلين ، وإمكان المشي بهما ،
والظهور للناس .

السابع عشر : اختلف في وجود اليدين ، فاعتبر ذلك بعضُ
العلماء ؛ لأجل الكتابة .

الثامن عشر : اختلف في اشتراط السلامة من الجذام ونحوه من
العلل التي يقدِّرُها الناس .

التاسع عشر : في عدم الغفلة والنسيان ، هل يشترط ذلك ؟

العشرون : هل تشرط الصحة ؟ بأن لا يكون الغالب عليه السقم
والضعف .

فصل

وَثُمَّ شروطٌ من شروط الإمام لا تعتبر فيه ، وهي : النسب ،
وكونه من قريش ، والشجاعة ، وسلامة الأطراف ، ونحو ذلك .
وإن طرأ عليه انتفاء شرط من شروطه ، فهل ينزع بذلك ؟

قال ابن أبي المجد : ما فقد منها في الدوام ، أزال الولاية ، إلا فقد
السمع والبصر فيما ثبت عنده ، ولم يحكم به ، فإنها باقية ^(١) .

(١) انظر : «المحرر» للمجدد (٢ / ٢٠٣) .

وقال في « الرعاية » : إن عَمِيَ بعد ذلك ، أو طرشَ ، لم تبطل ولايته ، وإن نسيَ الفقهَ ، أو خرسَ ، ولم تُنفهم إشارته ، أو فسقَ ، أو زال عقله بجنون أو سُكُر محرم ، أو إغماء ، أو عمى ، انعزل^(١) .

وفي « الفروع » : ما منع تولية القضاء ، منع دوامها ، فينعزل به .

قال : وفي « المحرر » : فقد سمع أو بصرٍ بعد الثبوت عنده له الحكم فيه^(٢) ، وقاله في « الانتصار » : في فقد بصرٍ^(٣) .

قال : وقيل : إن تاب فاسقٌ ، أو أفاق منْ جُنَاحَ ، أو أغمى عليه ، وقلنا : ينعزل بالإغماء ، فولايته باقية .

وفي « الترغيب » : إن جُنَاحَ ، ثم أفاق ، احتمل وجهين ، وفي « المعتمد » : إن طرأ جنون ، فقيل : إن لم يكن مُطْبِقاً ، لم يعزل ؛ كالإغماء ، وإن أطبقَ ، يتوجّب عزله^(٤) .

واختلف الشافعية ، فقيل : سنة ؛ لتكميل إيجاب العبادات ، وقيل : شهر ؛ لإيجاب رمضان مع الصلاة ، وقيل : يوم وليلة ؛ لإيجاب الصلاة .

(١) انظر : « المبدع » (١٠ / ١٣٠) .

(٢) انظر : « المحرر في الفقه » للمجد ابن تيمية (٢ / ٢٠٣) ، وعبارته : « وما فقد منها في الدوام أزال الولاية إلا في فقد السمع أو البصر فيما ثبت عنده ولم يحكم به » .

(٣) انظر : « الفروع » (٦ / ٣٨٤) .

(٤) انظر : « الفروع » لابن مفلح (٦ / ٣٨٤) .

قال القاضي : والأشبئهُ بقولنا : الشهُرُ ؛ لأنَّ أَحْمَدَ أَجَازَ شَهَادَةَ مَنْ يُخْنَقُ فِي الْأَحْيَانِ ، وَقَالَ : فِي الشَّهْرِ مَرَّةً .

قال صاحب « الفروع » : كذا قال ^(١) .

وإن مرض مريضاً يمنع القاضي ، تعين عزله .

وفي «المغني» : ينعزل ، وإن زالت ولایةٌ مِنْ ولَاهُ بموت ، أو انعزال ، لم ينعزل بذلك مع صلاحیته في أصحّ القولین .

وقيل : لا ينزعل بموته ، وينزعل بعزله ^(٢) .

فاما إن عزله مَنْ ولَاهُ مع صلاحيته ، فهل ينزعز بِذلِك ؟ على قولين
للعلماء في ذلك ، والعمل على الانعزال .

وهل له عزل نفسه إذا لم يعزله مُولّيه؟ على قولين، وخرج ذلك
على روايتين عن أحمد؛ بناء على أنه هل هو وكيل المسلمين، أو
للإمام؟

وذلك على روايتين منطوقتين عن أحمد ، وللشافعية وجها .

وهل ينزعز قبل علمه بالعزل ؟ على قولين : أصلها : انزال الوكيل
قبل علمه بالعزل ، وهو على روایتين عن الإمام أحمد .

فإن قلنا : ينزعل قبل العلم : فأحكامه بعد العزل غير صحيحة ،
سواء علم ، أو لم يعلم .

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) انظر : «المغني» لابن قدامة (١٣٥ / ١٠). .

وإن قلنا : لا ينعزل ، فهي قبل العلم صحيحة ، وبعده غير صحيحة .

ومن أُخْبَرَ بموت قاضي بلد ، فولى غيره ، فبان حيًّا : لم ينعزل في أصح القولين .

فصل

لا يحصل القضاء من غير عقد ولاية ، ولا بد له من ولاية .

وتحصل الولاية من الإمام ، ونصب القاضي عليه واجبٌ ، وبالنسبة إلى المولى : فرض كفاية ، قال أحمد : لابد للناس من قاضٍ .

وفيه : أَنَّ نَصْبَهُ سَنَةً ، نصرها القاضي ، وأصحابه .

وعلى الإمام أن ينظر له أصلح من يجد ، ويُكِرِّه طَلَبُه ، ويحرُم أن يبرِّطَلَ عليه ، ويحرم على الإمام الأخذُ ، ولا ولاية بذلك .

وتجوز ولاية المفوض مع وجود الفاضل .

وهل للإمام الإجبار عليه ؟ على قولين ، وإن لم يوجد إلا واحد ، أجبر ؟ كما لو امتنع الكلُّ أجبر واحداً ، وأللله أعلم .

فصل

كان في الزمن الأول يولي الخليفة واحداً ، وهو قاضي القضاة ، وذلك القاضي هو الذي يولي القضاة في سائر البلاد ، ثم ترك ذلك .

وصار يُولَى في كل بلد قاضٍ يقال له : قاضي القضاة ، ويولي هو من تحت يده في كل صُقْعٍ ، ثم صار يُولَى في كل بلد قاضٍ من مذهب من

المذاهب الأربعة ؛ حيث استقر الأمر على المذاهب الأربعة ، وله أن يستتب إن جُعل إليه ، ويجوز أن يستتب من غير مذهبه في أصح القولين ، ويُشترط في النائب ما يُشترط فيه .

فصل

ولا تحصل ولالية القضاء إلا من الإمام ، أو نائبه ، ولابد أن يعرف أن المؤلّى يصلح ، ويجوز أن يولّيه عاماً بالنسبة إلى البلاد والناس والأحكام ، وخاصةً بالنسبة إلى البلاد والناس والأحكام ؛ بأن يوليه بلدانه ، فلا يجوز [أن] يحكم بغيره ، أو طائفه من الناس ؛ كقاضي العسكر ، فلا ينفذ حكمه في غيره ، وعلى هذا يجب في أحد القولين ، فلا ينفذ حكمه بغيره .

وفي غير فلان ، أو الطائفة الفلانية ، فيختص بما ولّي فيه وعليه .
وله أن يمنعه من الحكم بشيء ، فلا ينفذ له حكمٌ فيه ، فلا بد أن يعين له الأولى من نظر وعمل ومكان ، والله أعلم .

فصل

ولابد من مشافهة بالولالية بصرير اللفظ ، وقبولها في المجلس ، ومكاتبته بها مع بعد^(١) ، أو إشهاد بها واستفاضة .

وألفاظ الولاية منها صريح ؛ نحو : ولّيتك القضاء ، أو الحكم ، أو قلّدتك ، أو جعلته إليك ، أو استتببتك فيه ، ونحو ذلك . ويقبل بقوله : فعلت ، أو قلدت . وتنعقد الولاية بذلك .

(١) في الأصل : « العبيد » .

ومن ألفاظها كنایة ؟ نحو : وَكَلْتُكَ ، أو استندتُ إليك ، وعَوَّلتُ أو
اعتمدتُ عليك .

فلا بد أن يقرن بذلك ما يدل عليه ، فتصح الولاية .
ويجوز تولية قضاة عدة في بلد واحد من مذهب واحد ، أو في
مذاهب مختلفة عموماً وخصوصاً ، وكل في شيء أو عمل ، والكل في
عمل واحد .

فصل

وإذا حصلت الولاية ، وكانت خاصة اختصت بما هي فيه ، وإن
كانت عامة استفاد بها النظر في عشرة أشياء :

الأول : فصل الخصومات بين الناس ، ويجب عليه الحكم بين كل
خصمين أتياه ، وإن أتاه خصم وطلب خصماً ، طلبه له ، ويجب على
الخصمين قبول ذلك منه ، ويجبرا عليه ، وهذا بخلاف من تحاكما إلى
من يصلح للقضاء ، فإنه لا يجب عليه الحكم ، وليس له إرسال خلف
خصم ، ولا يجبر الممتنع .

الثاني : استيفاء الحقوق من هي عليه ورفعها إلى أربابها ، ويجب
عليه الوقوف مع الحق حيث كان ؛ ولو على نفسه أو والده أو ولده ، وله
الحكم على نفسه وولده ووالده ، ولا يحكم له ولا لولده ووالده .

الثالث : النظر في أموال اليتامي والمجانين والسفهاء ، وإقامة أولياء
لهم ، ومن يتكلم عليهم ، والحجر على من يرى الحجر عليه ، لسفة ، أو
فلس ، ونحو ذلك .

الرابع : النظر في الوقوف بإجرائها على شروط واقفيها ، والنظر في عمارتها ومصالحها وناظرها ، ومنع من لا يصلح منهم ، وفي تفرقتها ، ومنع [. . .] بغير حق .

الخامس : تنفيذ الوصايا ، والنظر فيها ، وفيما يجوز وما لا يجوز منها .

السادس : تزويع النساء ومن لاولي له من كبير وصغرى ومحنون وغير ذلك ، مما لاولي له والنظر في ذلك .

السابع : إقامة الحدود على من وجبت عليه من الزنى والخمر والقذف والسرقة وغير ذلك ، وكذلك التعزير لمن وجب عليه بما يراه .

الثامن : إقامة الجمعة والجماعة وجميع متعلقات الصلاة وشعائرها .

التاسع : النظر في مصالح عمله بكاف الأذى عن طرقات المسلمين وأفنيتهم ومساجدهم وجواهم ، وغير ذلك مما يعود عليهم من المصالح العامة ، وإزالة المضار العامة عنهم .

العاشر : النظر في حال الأمانة والشهود والوكلاء وجميع من هو متعلق به ، ومنع من لا يصلح ومن لا يرضى لفسق وجرح ونحو ذلك ، والاستقرار بمن يصلح .

فصل

وأما جبة الخراج ونحوه ، وأخذ الصدقات ودفعها إلى مستحقيها فقد اختلف فيه على قولين : أحدهما : ليس إليه ، وليس له الدخول في

ذلك ، وإنما هو إلى الإمام ، والثاني : أمره إليه كغيره .

فصل

وله طلب الرزق لنفسه وأبنائه وخلفائه مع الحاجة إلى ذلك ، فإن لم تكن بهم حاجة إلى ذلك فعلى قولين : أحدهما : له ذلك ، ولهم الأخذ ؛ لاشتغالهم بأمور المسلمين ، والثاني : ليس لهم ذلك .

فإن قلنا له الأخذ ، ووُجِدَ أخذُه ، ولا يجوز له أن يأخذ مع ذلك أجرة على حكم ولا رشوة ، ولا قبول هدية ، ولا غيرها . فإن عدم ذلك من الإمام أو بيت المال ، فهل يجوز أخذ أجرة على الحكم ؟

على قولين للعلماء أحدهما : لا يجوز ، والثاني : بلى ، وليس الأخذ قبل الحكم بل على من وجب له الحق أن [. . .] ، وكذلك يجوز للشاهد أن يأخذ أجرة على الشهادة على التحمل والأداء ، وكان شيخنا لا يكره ذلك ولو كثُر لا سيما على الكتابة ، وكذلك الوكيل له أخذ الأجرة ، وكذلك الشفيع له أخذ أجرة على شفاعته في أحد القولين .

فصل

وأما النياب والعمال على البلاد فهم نواب الإمام فيشترط لهم شروط :

الأول : الإسلام : إن كان على مسلمين ، وعلى غير المسلمين يجوز أن يكون كافراً .

الثاني : العقل : ولا يجوز أن يكون مجنوناً ، سواء كان مطبقاً ، أو يصرع ويختنق .

الثالث : الذكورية : فلا يجوز أن تكون امرأة ولا ختنى ، حيث قال عليه السلام : « لا يفلح قوم ولو أمرهم امرأة » .

الرابع : البلوغ : ولا يجوز أن يكون صبياً .

الخامس : سلامه يديه ورجليه ؛ للحاجة إلى ذلك في أمر الحرب ، ولا يضر ذهابُ واحدة .

السادس : السمع : فلا يجوز أن يكون أطروشاً ؛ للحاجة إلى السمع .

السابع : البصر : فلا يجوز أن يكون أعمى ؛ للحاجة إلى البصر في القتال وغيره ، ولا يضر ذهابُ عينٍ واحدة .

الثامن : الكلام : فلا يجوز ولایة أصمَّ أخْرَسَ ؛ للحاجة إلى الكلام .

التاسع : الصحة : فلا يكون غيرَ صحيح البدن .

العاشر : عدم الرِّمانة للمشي ، فلا يكون مقعداً .

فصل

ولا يشترط له النسبُ ، ولا أن يكون فُرشياً ، ولا حريةُ الأصل ، فيجوز أن يكون من الموالي ، ولا الحريةُ حال الولایة .

أخبرنا الجماعةُ ، أنا ابنُ الرَّاغبُ ، أنا الحَجَّارُ ، أنا ابنُ الرَّبِيدِيِّ ، أنا السَّجْزِيُّ ، أنا الدَّاوِدِيُّ ، أنا السَّرَّاخْسِيُّ ، أنا الفِرَبِرِيُّ ، أنا البخاريُّ ، قال : باب : استقضاء الموالي واستعمالهم ، ثم قال : ثنا عثمانُ بنُ صالح ، ثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ ، أنا ابنُ جُرِيجٍ : أن نافعاً أخبره : أن

ابن عمر أخبره ، قال : كان سالم مولى أبي حذيفة يوم المهاجرين الأوَّلين ، وأصحاب النبي ﷺ في مسجد قباء ، فيهم أبو بكر ، وعمر ، وأبو سلمة ، وزيد ، وعامر بن ربيعة^(١) .

أخبرنا جَدِّي وغيره ، أنا الصلاح ، أنا ابن البخاري ، أنا حنبل ، أنا ابن الحصين ، أنا ابن المذهب : أنا أبو بكر القطبي ، أنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو كامل ، ثنا إبراهيم ، ثنا ابن شهاب . قال : وثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبي الطفيل عامر بن وائلة : أنَّ نافع بن الحارث لقى عمر بن الخطاب بُسفان ، وكان عمر استعمله على مكة ، فقال له عمر : من استخلفت على أهل الوادي ؟ قال : استخلفت عليهم ابن أبزى ، فقال : ومن ابن أبزى ؟ فقال : رجل من موالينا ، فقال عمر : استخلفت عليهم مولى ؟ ! فقال : إنه قارئ لكتاب الله ، عالم بالفرائض ، قاض ، فقال عمر : أما إنَّ نبيَّكم ﷺ قد قال : «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضْعُ بِهِ آخَرِينَ»^(٢) .

أخبرنا أبو العباس الفولاذى ، أنا ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربلي ، أنا الفراوى ، أنا الفارسي : أنا الجلودي ، أنا إبراهيم بن سفيان ، أنا مسلم ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد الله بن براد الأشعري ، وأبو كريب ، قالوا : ثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن

(١) رواه البخاري (٦٧٥٤) ، كتاب : الأحكام ، باب : استقضاء الموالى واستعمالهم .

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١ / ٣٥) . ورواه مسلم (٨١٧) ، كتاب : صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل من يقوم بالقرآن ويعمله .

أبِي عُمَرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي
أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ ^(١) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ :
وَثَنَا إِسْحَاقُ ، أَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ جَمِيعاً ، عَنْ شَعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عُمَرَانَ
بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَقَالَا فِي الْحَدِيثِ : « عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ
الْأَطْرَافِ » ^(٢) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعاِذٍ ، ثَنَا أَبِي ، ثَنَا شَعْبَةَ ، عَنْ
أَبِي عُمَرَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : « عَبْدًا مُجَدَّعَ
الْأَطْرَافِ » ^(٣) .

وَبِهِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْنَى ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا
شَعْبَةَ ، عَنْ يَحِيَّى بْنِ الْحَصَينِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَدَّتِي تَحْدِثُ : أَنَّهَا
سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يُخَطِّبُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « وَلَوْ اسْتَعْمَلَ
عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُوْدُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » ^(٤) .

قَالَ : وَثَنَا ابْنُ بَشَارٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَهْدِيٍّ ، عَنْ شَعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَقَالَ : « عَبْدًا حَبَشِيًّا » ^(٥) .

(١) رواه مسلم (١٨٣٧) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية
وتحريمهما في المعصية .

(٢) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

(٣) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

(٤) رواه مسلم : (١٨٣٨) .

(٥) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

قال : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن شعبة بهذا الإسناد ، وقال : « عبداً حَبِيشِيَا مُجَدِّعاً » ^(١) .

قال : وثنا عبد الرحمن بن بْشِرٍ ، ثنا بَهْرٌ ، ثنا شعبة بهذا الإسناد ، ولم يذكر : « حَبِيشِيَا مُجَدِّعاً » ، وزاد : أنها سمعت رسول الله ﷺ بمنى ، أو عرفات ^(٢) .

وبه إلى مسلم ، حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، ثنا الحسنُ بْنُ أَعْيَنَ ، ثنا معقلٌ ، عن زيدٍ بْنِ أَبِي أَنِيسَةَ ، عن يحيى بْنِ حَصَينٍ ، عن جدّته أمَّ الحصين ، قال : سمعتها تقول : حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الوداع ، قالت : فقال رسول الله ﷺ قولًا كثيرًا ، ثم سمعته يقول : « إِنْ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ » . حَسِيبُهَا قالت : « أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » ^(٣) .

فصل

ولا يشترط فيه العلمُ ، ولا الفضلُ على غيره ؛ لأنَّه عَلَيْكُمْ أَمْرٌ غير الفاضل ، فأمرَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ على قومٍ فيهم مَنْ هو أَفْضَلُ مِنْهُ .

وبعثَ جماعةً عمالاً على البلاد ، وَثُمَّ مَنْ هو أَفْضَلُ مِنْهُمْ ، وكذلك استعملَ أبو بكرٍ بعده مع وجود الفاضل ، وكذلك عمرٌ .

ويجوز أن يكون من أقاربه وغيرهم .

(١) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

(٢) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

(٣) رواه مسلم : (١٨٣٧) .

فصل

ويملك بالولاية ما يملكه الإمام ؛ لأنه نائبه ، وقائم مقامه ، إلا أن يمنعه من شيء ، أو يستعمله على شيء دون غيره ، وأن يستعمله على بلد إقامته ، وعلى غيرها ، وله الحكم في غيبته وحضوره ، وفي زمتنا هذا سلطان مصر ، وما يعين الخليفة على سائر البلاد ، إلا أنهم يفعلون أشياء غير جائزه ؛ فإن الخليفة يوليه السلطان من غير أن يتفق أهل الحل والعقد ، سواء كان يصلح ، أو لا يصلح ، وسواء اجتمعت فيه الشروط ، أو تخلفت ، ويصير معه مقهوراً : إن عزله ، لا يعزل ، وإن أمره بشيء ، لا يمثل ، ولا يدعه يولي قاضياً ولا غيره ، وموضع هذا الأمر كان إليه ، دون نائبه الذي هو السلطان ، فهو اسم على غير مسمى .



[. . . .] ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربلي ، أنا الفراوي ،
 أنا الفارسي ، أنا الجلودي ، أنا أبو إسحاق الزاهد ، أنا مسلم ، حدثنا
 أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير ، قالوا : حدثنا سفيان بن
 عيينة عن عمرو يعني : ابن دينار ، عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن
 عمرو قال ابن نمير وأبو بكر : يبلغ به النبي ﷺ ، وفي حديث زهير قال :
 قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ
 الرَّحْمَنِ وَكُلْتَا يَدِيهِ يَمِينٌ ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ
 وَمَا وَلُوا » ^(١) .

(١) رواه مسلم (١٨٢٧) . كتاب : الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة
 الجائر .

الباب الثالث

في فضل الولاية وثوابها لمن عدل وبر

في ذلك ثواب جزيل لمن عدل وبر .

أخبرنا الجماعة ، أنا ابن الرَّاعِبُوب ، أنا الحَجَّار ، أنا ابن الرَّبِيدِي ، أنا السَّجْرِي ، أنا الدَّاوِي ، أنا السَّرَّخْسِي ، أنا الفِرَبِري ، أنا الْبَخَارِي ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصَ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُ اللَّهُ فِي يَوْمٍ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌ نَسَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلٌ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَهُ [امْرَأَةٌ] ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ » ^(١) .

(١) رواه البخاري (٦٢٩) ، كتاب : الجماعة والإماماة ، باب : من جلس في المسجد يتضرر الصلاة وفضل المساجد ، ومسلم (١٠٣١) ، كتاب : الزكاة ، باب : فضل إخفاء الصدقة .

[. . . .] ابن بردس ، أنا ابن الخباز ، أنا الإربلي ، أنا الفراوي ، أنا الفارسي ، أنا الجلودي ، أنا أبو إسحاق الزاهد ، أنا مسلم ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو يعني : ابن دينار ، عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو قال ابن نمير وأبو بكر : يبلغ به النبي ﷺ ، وفي حديث زهير قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَنَا يَدَهُ يَمِينٌ ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا وَلُوْا » ^(١) .

أخبرنا جَدِّي وغيره ، أنا الصلاحُ بْنُ أبي عمرَ ، أنا الفخرُ بْنُ البخاريٌّ ، أنا حنبُل ، أنا بْنُ الحُصَيْن ، أنا بْنُ المُذَهِّب ، أنا أبو بكر القاطيعيٌّ ، أنا عبدُ الله بْنُ أَحْمَدَ ، حدثني أبي ، ثنا وكيعٌ ، ثنا سعدانُ الجهنميٌّ ، عن سعيدِ أبي مجاهِد الطائيٌّ ، عن أبي مدلِّه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « الْإِمَامُ الْعَادِلُ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ » ^(٢) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا يحيى بْنُ آدَمَ ، ثنا فضيلٌ ، عن عطية العوفيٌّ ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ

(١) رواه مسلم (١٨٢٧) . كتاب : الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٤٤٣ / ٢) بهذا اللفظ ، ورواه الترمذى (٣٥٩٨) ، كتاب : الدعوات ، باب : في العفو والعافية ، وابن ماجه (١٧٥٢) ، كتاب : الصيام ، باب : في الصائم لا ترد دعوته ، مطولاً . قال الترمذى : هذا حديث حسن .

إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ
إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَشَدَهُ عَذَابًا : إِمَامٌ جَائِرٌ » ^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا عليٌّ بنُ إِسْحَاقَ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَنَا
الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ
مَجْلِسًا : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَشَدَهُمْ
عَذَابًا : إِمَامٌ جَائِرٌ » ^(٢) .

أَخْبَرَنَا جَدِّي وَغَيْرِهِ ، أَنَا الصَّالِحُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، أَنَا الفَخْرُ بْنُ
الْبَخَارِيِّ ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيُّ ، أَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحَدَادُ ، أَنَا أَبُو نُعَيمُ ،
قَالَ : وَالوَالِي إِذَا أَنْصَفَ الْمُضَعِيفَ مِنَ الْقَوِيِّ ، رَافِقَ النَّسِينَ فِي أَعْلَى
عَلَيْنَ ^(٣) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ
الْكُوفِيِّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشَمِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيرِ بْنِ شَرِيكٍ ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَرِيكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَيَ شَيْئًا ،
فَحَسِنْتَ سَرِيرَتُهُ ، رُزِقَ الْهَيَّةَ ، وَإِذَا بَسَطَ يَدَهُ بِالْمَعْرُوفِ ، رُزِقَ الْمَحَبَّةَ ،
وَإِذَا عَدَلَ ، زِيدَ فِي عُمُرِهِ ، وَإِذَا أَنْصَفَ الْمُضَعِيفَ مِنَ الْقَوِيِّ ، كَانَ مَعِي

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٢٢)، والترمذى (١٣٢٩)، كتاب : الأحكام ، باب : الإمام العادل ، وقال : حديث حسن غريب .

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٥٥) .

(٣) ذكره الحافظ أبو نعيم في كتابه «فضيلة العادلين» (ص : ١٠٩) .

في الجنة» ، وأشار بإصبعيه : السابعة والوسطى^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا سليمان بن أحمد ، ثنا محمد بن يونس العصفري ، ثنا يزيد بن عمرو بن البراء ، ثنا محمد بن موسى الشيباني ، ثنا إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ وِلَايَةً ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ الْحَقُّ ، وُكِلَّ بِهِ مَلَكًا نَّيْوَقَانِهِ وَيُرْشِدَانِهِ ، وَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ وِلَايَةً ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ غَيْرُ الْحَقِّ ، وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ »^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمد بن إبراهيم بن علي ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام ، ثنا أحمد بن عيسى بن يزيد ، ثنا عمرو بن أبي سلمة ، ثنا إبراهيم بن محمد الأنصاري ، عن علي بن ثابت ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « عَدْلٌ سَاعَةٌ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةٍ سَنَةٌ ؛ قِيَامٌ لِيلَهَا ، وَصِيَامٌ نَهَارَهَا ، وَجَوْرٌ سَاعَةٌ فِي حُكْمٍ أَشَدُّ وَأَعْظَمُ مِنْ مَعْصِيَةٍ سِتَّينَ سَنَةً »^(٣) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا سعد أبو غيلان الشيباني ، ثنا عفان بن جبير الطائي ، عن أبي حريز الأزدي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

(١) انظر : « فضيلة العادلين » (ص : ١١١ - ١١٢) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١١٦) . ورواه أيضاً الطبراني في « المعجم الأوسط » (٦٠٦٣) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤ / ١٩٤) : رواه الطبراني والبزار ، وفيه إبراهيم بن خثيم بن عراك وهو ضعيف .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١١٧) .

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ - أَوْ قَالَ : إِمَامٌ عَادِلٌ - أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً ، وَحَدُّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ أَزْكَى فِيهَا مِنْ قَطْرٍ أَرْبَعِينَ يَوْمًا » ^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا الحارث بن أبي أسامة ، ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثنا هشيم ، ثنا زياد بن محراب ، عن رجل ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « لَعَمَلُ الْعَادِلِ فِي رَعِيَّتِهِ يَوْمًا وَاحِدًا ، أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ الْعَابِدِ فِي أَهْلِهِ مِئَةً عَامٍ ، أَوْ خَمْسِينَ عَامًا » ، الشَّكُّ مِنْ هُشيم ^(٢) .

والعجبُ من بعض المتفقَّهة الفجَرة ، يذكرون هذه الأحاديث لكثير من الظَّلْمةِ ممن انغمَسَ في الظُّلْمِ ، وعامَ فيه وسِيع ، وأخذَ أموالَ الناس من غير حِلْها ، وقتلَ النَّفْسَ الْحَرَامَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ مَرَة بغير حق ، واستحلَّ أموالَ النَّاسِ ودماءَهُمْ وأعراضَهُمْ ، ويزِّينُ لَهُ أَنَّهُ عَادِلٌ ، ولو لا أَنْتَ ولو لا أَنْتَ ؛ ليتوَجَّهَ بِذَلِكَ عَنْهُ ، وينفقَ سوقَه ، فلا كَثَرَ اللَّهُ فِي الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ ، حتَّى إِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ قَالَ لِي : أَلِيسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَدْلٌ يَوْمٌ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً » ؟ ! يَرَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَبَادِ .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١١٩) . ورواه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١٩٣٢) ، وفي « المعجم الأوسط » (٤٧٦٥) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨ / ١٦٢) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٩٧) : فيه سعد أبو غيلان الشيباني لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٣) . ورواه الحارث في « مسنده - بغية الباحث » للهيثمي (٢ / ٦٢٦) وفيه بدل « من عمل » « من عبادة العابد » . قال البوصيري في « إتحاف الخيرة » (٥ / ٤٠) : إسناده ضعيف لجهالة التابعي .

وقال لي مرة واحدٌ منهم ذلك ، فقلت له : وأينَ العدْلُ ؟ ! العدْلُ كان في زمن عمر بن الخطاب ، ومع ذلك كان لا يرى نفسه عادلاً ، فما كان جوابه إلا أن قال - بجهله وكفره - : أنا أعدل من عمر بن الخطاب ، وقلت له : كفرتَ وأللّهِ ! فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد أخبرنا : أَنَّ أَحَدَنَا لَوْ أَنْفَقَ مِلْءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَةَ^(١) .

فقال : أللّه ما هو قادر أن يجعلني أعدل منه ؟ ، فقلت له : القدرةُ صالحة لكل شيء ، غير أنَّ هذَا من المحال ، كما أن القدرةُ صالحة لإيمان أبي جهل ، وإيمانه من المحال ، والأمور التي قدرَ اللّهُ أن لا تكون ، ومن حدثته نفسه بذلك ، فقد باع بإثيم عظيم ، وكل هذَا من ستر كفارة فجرة الفقهاء لهم ، ونعتهم لهم أنهم على العدل ، وهم على الظلم والجور الذي ليس بعده ظلم ولا جور .

وسوف نذكر شروط العدل التي لا يوجد فيها بعضاً واحداً .

وقد أخبرنا جدي ، أنا الصلاحُ بْنُ أبي عمرَ ، أنا الفخرُ بْنُ البخاريٍّ ، أنا ابن طبرز ، أنا القاضي أبو بكر ، أنا القاضي أبو يعلى ، أنا أبو الحسن البزار ، ثنا إبراهيمُ بْنُ عبد الصمد ، حدثني أبي ، ثنا عليُّ بْنُ عاصِم ، ثنا عبدُ اللّه بْنُ عثمانَ ، حدثني عبدُ الرحمن بْنُ سابط ، ثنا جابرُ بْنُ عبدِ اللّه ، قال : سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول : « يا كعبُ بْنَ

(١) رواه البخاري (٣٤٧٠) ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : قول النبي ﷺ : لو كنت متخدنا خليلاً ، من طريق ذكوان عن أبي هريرة ، ومسلم (٢٥٤٠) ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : تحريم سب الصحابة رضي اللّه عنهم ، من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي اللّه عنه .

عُجْرَةَ ! أَعِذُكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمْرَةِ السُّفَهَاءِ » ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أُمَّرَاءٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي ^(١) ، مِنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ ^(٢) فَصَدَّقُهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعْانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ ، وَأُولَئِكَ لَا يَرْدُوَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُصَدِّقُهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَأُولَئِكَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُمْ ، وَأُولَئِكَ يَرْدُوَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ^(٣) . يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ! إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ ، التَّارُ أَوْلَى بِهِ ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ! النَّاسُ غَادِيَانٌ ؛ فَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ ، وَمَغْبُونٌ فِيهِ ، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ ، فَمُوْبِقٌ رَقْبَتَهُ ^(٤) » ^(٥) .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ مِنْ شِيوْخِنَا ، أَخْبَرَتْنَا فَاطِمَةُ بْنُتُ عَبْدِ الْهَادِي ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ التَّرِيَاقِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : أَنَا ابْنُ عُرُوْةَ ، أَخْبَرَتْنَا فَاطِمَةُ بْنُتُ سَعِ الدُّخْرِ ، أَخْبَرَتْنَا فَاطِمَةُ الْجُورَدَانِيَّةُ ، أَنَا ابْنُ رِيْذَةَ ، أَنَا الطَّبَرَانِيُّ ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : ثَنَا

(١) في مصادر التخريج زيادة : « لا يقتدون بهديي ، ولا يستثنون بستي » .

(٢) قوله : « من دخل عليهم » ، وكذا بعد : « ومن لم يدخل عليهم » ليس في مصادر التخريج .

(٣) في المصادر زيادة : « يَا كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ ، الصُّومُ جَنَّةُ ، وَالصَّدَقَةُ تَطْفَئُ الْخَطِيئَةَ ، وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ ، أَوْ قَالَ بِرْهَانٌ » .

(٤) في المصادر : « فَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقَهَا ، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوْبِقَهَا » .

(٥) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ / ٣٢١) ، والحاكم في « المستدرك » (٢٦٥) ، ابن حبان في « صحيحه » (٤٥١٤) . قال الحكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ٢٤٧) : رجاله رجال الصحيح .

المبارك^(١) بنُ عُمِيرٍ ، عن رَبِيعِيْ بنِ حِرَاشَ ، عن حُذِيفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءٌ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ ، فَمَنْ صَدَقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعْنَاهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَهُوَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، وَسَيَرُدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ غَدَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » ^(٢) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، عن ابن المحب ، عن المِزِّي ، أنا ابنُ الدُّرجِي : أنا أبو المجد الثقفيُّ ، وأبنُ الأخوة ، وغيرُهما : أنا أبو عبد الله الْخَلَّالُ ، أنا أبو الفضل الرازيُّ ، أنا أبو القاسم الرازيُّ ، أنا أبو بكر الرُّوينيُّ ، ثنا ابنُ إسحاقَ ، ثنا يحيى بنُ أبي بكرٍ ، ثنا خالدُ بنُ طهمانَ ، عن نافع - شيخٌ من همدان - ، عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَلْبِثُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا يَسِيرُ حَتَّى يَطْلُعَ ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ، ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ » . قَالَ : قلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ، مَنْ أَهْلُ الْعَدْلِ ؟ ! قَالَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِهِ : « نَحْنُ أَهْلُ الْعَدْلِ ، نَحْنُ أَهْلُ

(١) في « المعجم الكبير » للطبراني : « عبد الملك » .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٣٨٤) ، الطبراني في « المعجم الكبير » (٣٠٢٠) ، و« المعجم الأوسط » (٨٤٩١) ، والبزار في « مسنده » (٢٨٣٢) ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ٢٤٨) : رجالُ أحمد والبزار رجالُ الصحيح .

ورواه النسائي (٤٢٠٧) ، كتاب : البيعة ، باب : ذكر الوعيد لمن أعاذه أميراً على الظلم ، والترمذى (٢٢٥٩) ، كتاب : الفتنة عن كعب بن عجرة ، رضي الله عنه . قال الترمذى : حديث صحيح غريب .

الْعَدْلِ » . قال : قلتُ : مَنْ أَهْلُ الْجُورِ ؟ ! قال : فَأَخْبَرَهُ^(١) بِهِمْ ، وَأَخْبَرَهُ كُمْ يَمْلَكُونَ^(٢) .

فَالْعَجْبُ كُلُّ الْعَجْبِ مِنْ كُلِّ نَجْسٍ لَا دِينَ لَهُ وَلَا عِقْلَ ، وَمَعَ ذَلِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ فَقِيهٌ ، وَيَدْخُلُ عَلَى الْكُفَّارِ الظُّلْمَةَ الْفَجْرَةَ فِي الْقَرْنِ التَّاسِعِ وَالْعَاشِرِ ، وَيُرِيَّنُ لَهُمْ ، وَيُحَسِّنُ لَهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى الْعَدْلِ ، وَأَنَّهُمْ مِنَ الْعَادِلِينَ ، مَعَ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُحْرَمَةِ ، وَعَدْمِ تَوْقِي دَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، مِنْهُمْ مَنْ يُرِيَّنُ لَهُمْ ذَلِكَ ، وَأَنَّهُ خَيْرٌ ، وَأَنَّ بَعْضَ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ أَبَاحَ قَتْلَ الْمُشْرِكِينَ فِي صَلَاحِ الثَّلَاثَةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَكُلُّ ذَلِكَ زُورٌ وَبَهْتَانٌ وَافْتَرَاءٌ عَلَى الْأَئِمَّةِ ، لَا حَقِيقَةَ لَهُ ، وَلَا أَصْلَ ، وَقَدْ عَمِلَتْ فِي ذَلِكَ مَصَنَّفًا ، وَمَنْ عَنْهُ إِيمَانٌ وَمَعْرِفَةٌ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحْلُّ قَتْلُ أَدْنَى أَدْنَى نَفْسٍ مُسْلِمَةً لِصَلَاحِ أَحَدٍ ، كَائِنًا مَنْ كَانَ ، وَلَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُ الْأَرْضِ عَلَى قَتْلِ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ ، أَكْبَاهُمْ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ مِنْ شِيوْخِنَا ، أَنَا ابْنُ الْمُحَبِّ ، أَنَا الْقَاضِي سَلِيمَانُ ، أَنَا الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ ، أَنَا الصَّيْدَلَانِيُّ ، أَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَدَادُ ، أَنَا الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَانَ ، ثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ رَجَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي نَصْرِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) فِي الأَصْلِ : « فَأَخْبَرَهُمْ » .

(٢) رواه الروياني في « مسنده » (١٢٩٢) واللفظ له ، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٢٦) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٩٦) : فيه خالد بن طهمان ، وثقة أبو حاتم الرازي وابن حبان وقال : يخطئ ويهم ، وبقية رجاله ثقات .

أبا بكرٍ على المنبر يقول : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « الْوَالِيُّ الْمُتَوَاضِعُ ظِلُّهُ اللَّهُ وَرَمْحُهُ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ نَصَحَهُ فِي نَفْسِهِ وَفِي عِبَادِ اللَّهِ ، حَشَرَهُ اللَّهُ فِي وَفْدِهِ يَوْمًا لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، وَمَنْ غَشَهُ فِي نَفْسِهِ وَفِي عِبَادِ اللَّهِ ، خَذَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قال : « وَيُرْفَعُ لِلْوَالِيِّ الْعَدْلِ الْمُتَوَاضِعِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَمِلُ سِتِّينَ صِدِيقًا ، كُلُّهُمْ عَابِدٌ مُجْتَهِدٌ »^(١) .

قال أبو نعيم : وللعادلين من الولاة الدرجة الرفيعة ، والإجابة السريعة^(٢) .

أخبرنا أبو العباس الحديديُّ ، أنا ابنُ بردس ، أنا ابنُ الخبرَاز ، أنا الإربليُّ ، أنا الفراويُّ ، أنا الفارسيُّ ، أنا الجلوديُّ ، أنا أبو إسحاق الزاهيُّ ، أنا مسلمٌ ، ثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الحنظليُّ ، أنا عيسى بنُ يونسَ ، ثنا الأوزاعيُّ ، عن يزيدَ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ ، عن رزيق بنِ حيانَ ، عن مسلم بن قرظة ، عن عوفِ بنِ مالكٍ ، عن رسولَ اللهِ ﷺ ، قال : « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبغِضُونَهُمْ وَيُبغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ». قيل : يا رسولَ الله ! أفلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسِيفِ ؟ قال : « لَا ، مَا أَفَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تُكْرَهُونَهُ ، فَاكْرُهُوهُ عَمَلَهُ ، وَلَا تَنْزِعُوهَا يَدًا مِنْ طَاعَةِ »^(٣) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٤ - ١٢٦) . قال الحافظ ابن حجر : حديث غريب . انظر : « الأمالى المطلقة » له (ص : ١١٥) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٦) .

(٣) رواه مسلم (١٨٥٥) ، كتاب : الإمارة ، باب : خيار الأئمة وشارفهم .

وبه إلى مسلم ، ثنا داودُ بْنُ رشيدٍ ، ثنا الوليد - يعني : ابن مسلم - ، ثنا عبدُ الرحمنِ بْنُ يزيدَ بْنِ جابرٍ ، قال : أخبرني مولى بني فزارة ، وهو رزيقُ بن حيَّانَ : أنه سمع مسلمَ بْنَ قرظةَ ابْنَ عَمٍّ عوفِ بْنِ مالكٍ يقول : سمعتُ عوفَ بْنَ مالكِ الأشعريَّ يقول : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « خيارُ أئمَّتكمُ الَّذينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ، وَشِرَارُ أئمَّتكمُ الَّذينَ تُبغضُونَهُمْ وَيُبغضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ». قالوا : يا رسولَ الله ! أفلأ نُنابذهم عند ذلك ؟ قال : « لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ ، لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ ، أَلَا مَنْ وُلِيَ عَلَيْهِ وَالِّي ، فَرَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِّنْ مَعْصِيَةِ اللهِ ، فَلَيُكْرَهَ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ ، وَلَا يُنْزَعَنَ يَدًا مِّنْ طَاعَةِ ». قال ابن جابر : فقلت - يعني : لرزيق - حين حدثني بهذا الحديث : آللَّهُ يا أبا المقدام لحدثك بهذا ، أو سمعت هذا من مسلمَ بْنَ قرظة يقول ؟ سمعتُ عوفَ بْنَ مالك يقول : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ ؟ ! قال : فجثا على ركبتيه ، واستقبل القبلة ، وقال : إِي وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! سمعته من مسلمَ بْنَ قرظة يقول : سمعت عوفَ بْنَ مالكٍ يقول : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ .^(١)

أخبرنا ابنُ الطحانِ وغيرُه إذنًا ، أنا الراعي ، والصلاحُ ابنُ أبي عمر ، أنا ابنُ البخاريَّ ، أنا أبو جعفرِ الصيدلانيُّ ، أنا أبو عليٌّ الحدادُ ، أنا أبو نعيمٍ ، ثنا محمدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسِنِ ، ثنا بشْرُ بْنُ موسى ، ثنا عبدُ اللهِ بْنُ صالحٍ ، ثنا الفضيلُ بْنُ مرزوقٍ ، عن عطيةَ ، عن

(١) رواه مسلم : (١٨٥٥) ، (٣ / ١٤٨٢) .

أبي سعيد الخدريّ ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَحَبَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ، وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَشَدَّهُ عَذَابًا : إِمَامٌ جَائِرٌ » ^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو بكرٍ أَحْمَدُ بْنُ جعفرٍ بْنِ حمدانَ ، ثنا عبدُ الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيانُ ، عن عمرو بن دينارٍ ، عن عمرو بن أوس الثقفيِّ ، عن عبدِ الله بنِ عمرو ، يبلغ به النبيَّ ﷺ ، قال : « الْمُقْسِطُونَ عَلَى مَنَابِرِ مِنْ نُورٍ ، هُمُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا وُلُوا » ^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا حبيبُ بْنُ الحسن ، ثنا موسىٌ بْنُ إسحاقَ القاضي ، ثنا أبو بكرٍ بْنُ أبي شيبةَ ، ثنا عبدُ الأعلى بْنُ عبدِ الأعلى ، عن معمرٍ ، عن الزهرىِّ ، عن سعيد بن المسيبَ ، عن عبدِ الله بنِ عمرو رضي الله عنه : أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرَ مِنْ لُؤلُؤٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ بِمَا أَفْسَطُوا فِي الدُّنْيَا » ^(٣) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٦) ، وتقديم تحريرجه من طريق الإمام أحمد .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٨) . ورواوه مسلم (١٨٢٧) ، كتاب : الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقربة الجائز . . . ، ولغظه : إن المقصطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن - وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا » .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٢٩) . وروايه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ / ١٥٩) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٥٩١٧) ، والحاكم في « المستدرك » (٧٠٠٦) . قال أبو حاتم : الصحيح موقف . انظر : « علل =

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ القاضي ، ثنا أباؤُ بنُ مخلدٍ ، ثنا أبو غسانَ محمدُ بنُ عمرو ، ثنا الحكمُ بنُ بشيرٍ ، ثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ ، عن قتادةَ ، عن أنس ، قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ الْمُقْسِطُونَ » (١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ ، ثنا يونسُ بنُ حبيب ، ثنا أبو داودَ الطيالسيُّ ، وثنا أبو بكر بنُ خلادٍ : ثنا الحارثُ بنُ أبيأسامة ، ثنا عاصمُ بنُ عليٍّ ، قالا : ثنا زهيرٌ أبو خيثمة ، ثنا سعدُ الطائيُّ ، ثنا أبو المدلة : أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطَرُ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَيَقُولُ الرَّبُّ : وَعِزَّتِي ! لَا نَصْرَنِّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ » (٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ ، وحبيبُ بنُ الحسنِ ، والحسنُ بنُ محمدٍ بنِ كيسانَ ، قالوا : ثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ

ال الحديث « لابن أبي حاتم (١ / ٤٦٤) . =

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٠) . وبسنده رواه الطبراني في « مسنن الشاميين » (٤ / ٢٠) ، ورواه الخطيب في « المتفق والمفترق » (٢ / ٧٠) من طريق آخر ، وفي إسناده : إسماعيل بن مسلم قال يحيى بن معين فيه : ليس بشيء ، وقال الخطيب : متروك .

(٢) رواه الحارث بن أبيأسامة في « مسنده » (٢ / ٩٦٩) ، والترمذى (٢٥٢٦) ، صفة الجنة ونعيمها ، وابن ماجه (١٧٥٢) ، كتاب الصيام ، باب : في الصائم لا ترد دعوته ، مطولاً ، وقال الترمذى : هذا حديث ليس بإسناده بذلك القوى ، وليس هو عندي بمتصل .

القاضي ، ثنا محمد بن أبي بكر ، ثنا حميد بن الأسود ، ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هندي ، عن شريك ، عن ابن أبي نمير ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « ثلاثة لا يرد دعاؤهم : الذاكرا لله كثيرا ، و دعوة المظلوم ، و دعوة الإمام المقصط » ^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمد بن عمر بن غالب ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن القرشي ، ثنا بكر بن عبد الوهاب ، ثنا عمر بن راشد ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن في الجنة درجة لا يبلغها إلا إمام عادل ، أو ذو رحم وصول ، أو ذو عيال صبور » . فقال له علي : يا رسول الله ! ما صبر ذي العيال ؟ قال : « لا يمن على أهله ما ينفق عليهم » ^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو بكر بن خلايد ، ثنا الحارث بن أبيأسامة ، ثنا عباس بن الفضل ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، قال : أخبرني يزيد أخو مطرف ، عن عياض بن حمار ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مُقْسِطٌ مُصَدِّقٌ مُوقَّعٌ ، ورجل رحيم القلب بكل ذي فربى و مسلم ، ورجل فقير عفيف مُصادق » ^(٣) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٢) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٣) ، ورواه الديلمي في « مسنن الفردوس » (٨٤٢) .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٥ - ١٣٦) . ورواه مسلم (٢٨٦٥) ، كتاب : الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل =

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، ثنا محمد بن ثواب ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز ، عن ابن سابط ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ قَسْرًا حَوْلَهُ الْبُرُوجُ وَالْمُرُوجُ ، لَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ بَابٌ ، لَا يَدْخُلُهُ - أَوْ : لَا يَسْكُنُهُ - إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صَدِيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ » (١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو يزيد محمد بن جعفر بن علي التميمي بالكوفة ، ثنا سمعان بن إسحاق ، ثنا أبو كريب ، ثنا رشدين بن سعد ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عقبة بن حميد ، عن عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يُقَالُ لِلإِمَامِ الْعَادِلِ فِي قَبْرِهِ : أَبْشِرْ ؛ فَإِنَّكَ رَفِيقُ مُحَمَّدٍ ﷺ » (٢) .

أخبرنا جدي ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا حنبيل ، أنا ابن الحصين ، أنا ابن المذهب ، أنا أبو بكر القطبي ، أنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا مسلم - يعني : ابن خالد - ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، أخبرني

النار ، مطولاً .

=

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٦ - ١٣٧) . ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢١٩١٩) ، والبزار في « مسنده » (٢٤٨٧) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٩٦) : وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٧) . ورواه الديلمي في « مسنند الفردوس » (٨٧٤٢) ، وإسناده ضعيف .

القاسمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ وَلَأَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً ، فَأَرَادَ بِهِ خَيْرًا ، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صِدِّيقًا ، فَإِنْ نَسِيَ ، ذَكَرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ ، أَعَانَهُ » (١) .

أَخْبَرَنَا الْجَمَاعَةُ ، أَنَا ابْنُ الرَّعْبُوبِ ، أَنَا الْحَجَارُ ، أَنَا ابْنُ الزَّبِيدِيِّ ، أَنَا السَّجْرِيُّ ، أَنَا الدَّاوِدِيُّ ، أَنَا السَّرَّخْسِيُّ ، أَنَا الْفَرْبِرِيُّ ، أَنَا الْبَخَارِيُّ ، ثَنَا أَصْبَغُ ، ثَنَا ابْنُ وَهِبٍ ، أَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةً ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَةٌ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ - وَفِي رِوَايَةِ : بِالْخَيْرِ - ، وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ ، وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ » (٢) .

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : وَمِنْ سَعَادَةِ الْوَلَاءِ وَالْأَمْرَاءِ : أَنْ يَقِيسُ لَهُمُ الْصَّلَاحَاءِ
مِنَ الْوُزَرَاءِ (٣) .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ مِنْ شِيوْخِنَا ، أَنَا ابْنُ الْمَحِبِّ ، أَنَا الْقَاضِي سَلِيمَانُ ،
أَنَا الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الصِّدْلَانِيُّ ، أَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَدَادُ ،

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٦ / ٧٠) ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ٢١٠) : رواه أحمد والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح .

ورواه أبو داود (٢٩٣٢) ، كتاب : الخراج والفيء والإمارة ، باب : في اتخاذ الوزير بلفظ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صِدِّيقًا ... » مطولاً .
قال النووي في « رياض الصالحين » (ص : ١٤٤) : إسنادهجيد على شرط مسلم .
رواه البخاري (٦٧٧٣) ، كتاب : الأحكام ، باب : بطانة الإمام وأهل مشورته .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٧) .

أنا أبو نعيم ، ثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا فرج بن فضالة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ وَزِيرٍ صَالِحٍ يَكُونُ مَعَ إِمَامٍ ، فَيَأْمُرُهُ بِذَاتِ اللَّهِ ، فَيُطِيعُهُ » (١) .

وبالسند إلى عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ أَحَدٍ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أَمْرًا ، فَإِنَّ رَبَّهُ بِهِ خَيْرًا ، إِلَّا جَعَلَ مَعَهُ وَزِيرًا صَالِحًا ، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعْانَهُ » (٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، ثنا أبو الحسين أحمد بن الحسن الصوفي الحافظ ، ثنا حسين بن أبي يزيد ، ثنا يحيى بن ميمون ، ثنا حماد بن سلمة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، مَنْ نَصَحَهُ هُدِيَ ، وَمَنْ غَشَهُ ضَلَّ » (٣) .

ولهذا قال أبو نعيم : ومن نصح الولاية والأمراء اهتدى ، ومن غشهم غوى واعتدى (٤) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٨) . ورواه الديلمي في « مستند الفردوس » (٦٠٦٣) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٩) . ورواه القضايعي في « مستند الشهاب » (٣٢١ / ١) .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٠) . ورواه البيهقي في « شعب الإيمان » (٧٣٧٣) عن أبي بكرة بلفظ : « السلطان ظل الله في الأرض ، فمن أكرمه أكرمه الله ، ومن أهانه أهانه الله » .

(٤) « فضيلة العادلين » (ص : ١٣٩) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن الحسين بن معبد الملطي ، ثنا عبد الله بن أيوب المخرمي ، ثنا داود بن المحبِّر ، ثنا عقبة بن عبد الله ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ نَصَحَّهُمْ وَدَعَا لَهُمْ اهْتَدَى ، وَمَنْ غَشَّهُمْ وَدَعَا عَلَيْهِمْ ضَلَّ » ^(١) .

أخبرنا جَدِّي : أنا الصلاحُ : أنا الفخرُ : أنا حبْلُ : أنا ابنُ الحصين : أنا ابنُ المذهبِ : أنا أبو بكر القطيعيُّ : ثنا عبد الله بنُ أحمدَ : حدثني أبي : ثنا يحيى بن سعيدٍ : ثنا عبيدُ الله ابنُ عمِّرو .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو بكر بن مالك ، ثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن سعيدٍ ، ثنا عبيدُ الله بن عمِّورو .

قال أبو نعيم : وثنا سليمانُ بنُ أحمدَ ، ثنا محمدُ بنُ عليٍّ الصائغُ ، ثنا القعنبيُّ ، ثنا سعيدُ بنُ أبي الأبيضِ ، قالا : عن خُبَيْبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن حُفَصَّ بْنِ عَاصِمٍ ، عن أَبِي هَرِيرَةَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ » ^(٢) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٢) . ورواه العقيلي في « الضعفاء » (٣ / ٣٥٣) ، وفيه عقبة بن عبد الله العزى مجھول بالنقل ، وحديثه منكر غير محفوظ .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٤) . ورواه البخاري (٦٢٩) ، كتاب : الجماعة والإمامية ، باب : من جلس في المسجد يتضرر الصلاة وفضل المساجد ، ومسلم (١٠٣١) ، كتاب : الزكاة ، باب : فضل إخفاء الصدقة ، مطولاً .

قال أبو نعيم : فالإمام العادل مظلل يوم القيمة في أشرف المنازل^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا هارون بن سعيد ، ثنا أنس بن عياض ، أخبرني عبد الله بن عامر ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « سبعة يُظَلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : إِمَامٌ مُقْسِطٌ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِيَمِينِهِ يُخْفِيَهَا عَنْ شِمَالِهِ »^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا إبراهيم بن عبد الله ، ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ، ثنا محمد بن غالب ، ثنا عثمان بن الهيثم ، ثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله : إمام مُقْسِطٌ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسْبٍ وَجَمَالٌ إِلَى نَفْسِهَا ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ »^(٣) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبد الله بن محمد بن عثمان الواسطي ، ثنا مسلم بن خالد الأيلبي ، ثنا عمر بن يحيى الأيلبي ، ثنا محمد بن زياد ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٢) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٧) .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٨) .

« اثْنَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ ، وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَ النَّاسُ : الْعَلَمَاءُ وَالْأُمَّارُ » ^(١) .

قال أبو نعيم : وصلاحُ الراعي صلاحُ الرعية ، وفي إغفالِ تقويمهم الدمارُ والبلية ^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ عثمانَ ، ثنا عبدُ الله بنُ قَحْطَبَةَ ، ثنا عباسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنْبَرِيِّ ، حدثني الفضلُ بنُ دُكَينِ ، عن مالكِ بنِ أنسٍ ، عن زيدِ بنِ أسلمَ ، عن أبيه ، قال : قالَ عمرُ بنُ الخطابِ عندَ موته : اعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ لَنْ يَرَوْا بِخَيْرٍ مَا اسْتَقَامَتْ لَهُمْ وَلَا تُهْمِمُ وَهُدَاؤُهُمْ ^(٣) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو الحسنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَقْسُمٍ ، ثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ عبدِ العزيزَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ السَّمْتِيَّ ، ثنا أبو عثمانَ عبدُ الله بنُ زيدٍ ، ثنا الأوزاعيُّ ، عن حسان بنِ عطيةَ ، عن ابنِ عمرَ ، قال : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَنْ تَهْلِكَ الرَّعْيَةُ ، وَإِنْ كَانَتْ ظَالِمَةً مُسِيَّةً ؛ إِذَا كَانَتِ الْوُلَاةُ هَادِيَةً مَهْدِيَّةً ، وَلَكِنْ تَهْلِكُ الرَّعْيَةُ ، وَإِنْ كَانَتْ هَادِيَةً مَهْدِيَّةً ؛ إِذَا كَانَتِ الْوُلَاةُ ظَالِمَةً مُسِيَّةً » ^(٤) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٩) . ورواه الديلمي في « مسند الفردوس » (٣٧٨٤) . قال الحافظ العراقي : وسنه ضعيف . انظر : « فيض القدير » (٤ / ٢٠٩) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٤٨) .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥١) . والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨ / ١٦٢) .

(٤) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٢) . ورواه القضاوي في « مسند الشهاب » =

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الله بن محمد بن أبي سمرة البغوي ، ثنا عبد الله بن الحسن بن نصیر الواسطي ، ثنا سوادة بن علي الكوفي ، ثنا علي بن مكفت بن حاجي التميمي ، ثنا طلاب بن حوشب ، عن أبي المغيرة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الإسلامُ والسُّلْطَانُ أخوانٌ توَءَمُ ، لَا يَصْلُحُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَّا بِصَاحِبِهِ ، فَالإِسْلَامُ أُسْنُ ، وَالسُّلْطَانُ حَارِسٌ ، وَمَا لَا أُسْنَ لَهُ مُنْهَدِمٌ ، وَمَا لَا حَارِسَ لَهُ ضَائِعٌ » ^(١) .

ولهذا قال أبو نعيم : والسلطان حارس الدين ، وإذا ولـي الأمرـ أهـلهـ ، حـمـىـ الـدـينـ المـتـيـنـ ^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، حدث عن محمد بن مأمون المروزي ، عن عون بن منصور المروزي ، ثنا موسى بن بحر الكوفي ، ثنا عمرو بن عبد الغفار ، عن الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن سعيد بن سعيد الأنصاري ، وعبد الله بن عبد الرحمن أبي طوالة ، عن سالم ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، قال : قلت : يا رسول الله ! أخبرني عن هذا السلطان الذي ذلت له الرقاب ، وخضعت له الأجساد ، ما هو ؟ فقال : « هُوَ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَإِنْ أَحْسَنُوا ،

(٢ / ٩٣) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٥٩ / ٩) .

=

قال الذهبي وابن حجر : فيه عبد الله بن زيد الحمصي ، ضعيف . انظر : « ميزان الاعتدال » (٤ / ١٠٣) ، و« لسان الميزان » (٣ / ٢٨٨) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٣) ، والدليمي في « مسند الفردوس » (٣٩٦) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٢) .

فَلَهُمُ الْأَجْرُ وَعَلَيْكُمُ الشُّكْرُ ، وَإِنْ أَسَاوُوا ، فَعَلَيْكُمُ الصَّبْرُ وَعَلَيْهِ الْإِصْرُ ،
لَا تَحْمِلُنَّكُمْ إِسَاعَتُهُ عَلَى أَنْ تَخْرُجُوا مِنْ طَاعَتِهِ ؛ فَإِنَّ الدُّلُّ فِي طَاعَةِ اللَّهِ
خَيْرٌ مِنْ خُلُودٍ فِي التَّارِ ، لَوْلَاهُمْ مَا صَلَحَ النَّاسُ » (١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أحمد بن عبد الله بن محمود ، ثنا عبد الله بن وهب الدينوري ، ثنا عيسى بن يونس الرملي ، ثنا يحيى بن عيسى ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن الحكم بن عتبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : « لا تسبوا السلطان ؛ فإنَّهُ ظلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، يُقْيِمُ اللَّهُ الْحَقَّ ، وَيُظْهِرُ الدِّينَ ،
وَبِهِ يَرْفَعُ اللَّهُ الْظُّلْمَ ، وَيَهْلِكُ الْفَاسِقِينَ » (٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ ، وَيُتَقْنَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَعَدَلَ ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِهِ ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ وِزْرًا » (٣) .

(١) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٦) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٦) . وروى أوله : الديلمي في « مسنـد الفردوس » : (٧٢٩١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » : (٧٣٧٢) عن أبي عبيدة رضي الله عنه .

(٣) « فضيلة العادلين » (ص : ١٥٩) . ورواـه البخاري (٢٧٩٧) ، كتاب : الجهاد والسير ، باب : يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ، ومسلم (١٨٤١) ، كتاب : الإمارة ، باب : الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا محمد بن علي بن حبيش ، ثنا أحمد بن قاسم بن مساور ، ثنا عبد الله بن عمر القواريري ، ثنا حكيم بن خدام ، ثنا عبد الملك بن عمير ، عن الرفيع بن عميلة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « سَيَلِيكُمْ أَمْرَاءُ يُفْسِدُونَ ، وَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِمْ أَكْثَرُ ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِطَاعَةَ اللَّهِ ، فَلَهُمُ الْأَجْرُ ، وَعَلَيْكُمُ الشُّكْرُ ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَعَلَيْهِمُ الْوِزْرُ ، وَعَلَيْكُمُ الصَّبْرُ » (١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله ، ثنا عبد الأعلى بن مسهر ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمر - أو قال : سمعت عمر بن الخطاب - يقول : وَيَلِّ لِدَيَانِ مَنْ فِي الْأَرْضِ مِنْ دَيَانِ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ، إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِالْعَدْلِ ، وَقَضَى بِالْحَقِّ ، وَلَمْ يَغْضِبْ عَلَى هَوَى ، وَلَا عَلَى قَرَابَةٍ ، وَلَا عَلَى رَغْبَةٍ ، وَلَا عَلَى رَهَبَةٍ ، وَجَعَلَ كِتَابَ اللَّهِ مِرْأَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ .

قال عبد الرحمن بن غنم : فحدثت به عثمان بن عفان ، ومعاوية ، ويزيد ، وعبد الملك (٢) .

(١) « فضيلة العادلين » : (ص : ١٦٢ - ١٦٣) . ورواه البيهقي في « شعب الإيمان » (٧٣٦٨) ، وابن عدي في « الكامل في الضعفاء » (٢ / ٢٢٠) . قال أبو حاتم : هذا حديث منكر ، وأبو سمير حكيم بن خدام مترونك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث . انظر : « علل الحديث » (٤١٤ / ٢) ، و« لسان الميزان » (٣٤٢ / ٢) .

(٢) « فضيلة العادلين » (ص : ١٦٤) ، ورواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١١٧ / ١٠) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥٥ / ٢٤٤) دون قول =

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو حامدٍ أحمـد بن مـحمد بن جـبلة ، ثـنا مـحمدـ بنـ الحـسـنـ الثـقـفـيـ الـنـيـساـبـورـيـ ، ثـنا مـحمدـ بنـ الصـبـاغـ ، ثـنا عـلـيـ بنـ ثـابـتـ ، عنـ جـعـفـرـ بنـ بـرـقـانـ ، عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الـحـرـسـيـ - منـ حـرـسـ عمرـ بنـ عـبـدـ العـزـيزـ - ، قـالـ : دـخـلـ أـبـوـ مـسـلـمـ الـخـوـلـانـيـ عـلـىـ مـعـاوـيـةـ اـبـنـ أـبـيـ سـفـيـانـ ، فـقـالـ : السـلـامـ عـلـيـكـ أـيـهـاـ الـأـجـيرـ ، فـقـالـ النـاسـ : الـأـمـيـرـ يـاـ أـبـاـ مـسـلـمـ ، ثـمـ قـالـ : السـلـامـ عـلـيـكـ أـيـهـاـ الـأـجـيرـ ، فـقـالـ النـاسـ : الـأـمـيـرـ ، فـقـالـ مـعـاوـيـةـ : دـعـواـ أـبـاـ مـسـلـمـ ، فـهـوـ أـعـلـمـ بـمـاـ يـقـولـ ، فـقـالـ أـبـوـ مـسـلـمـ : إـنـمـاـ مـثـلـكـ مـثـلـ رـجـلـ اـسـتـأـجـرـ أـجـيرـاـ ، فـوـلـاـهـ مـاـشـيـةـ ، وـجـعـلـ لـهـ الـأـجـرـ عـلـىـ أـنـ يـحـسـنـ الرـعـيـةـ ، وـيـوـفـرـ جـزاـرـهاـ وـأـلـبـانـهاـ ، فـإـنـ هـوـ أـحـسـنـ رـعـيـتـهاـ ، وـوـفـرـ جـزاـرـهاـ ، حـتـىـ تـلـحـقـ الصـغـيرـةـ ، وـتـسـمـنـ الـعـجـفـاءـ ، أـعـطـاهـ أـجـرـهـ وـزـيـادـةـ ، وـإـنـ هـوـ لـمـ يـحـسـنـ رـعـيـتـهاـ ، وـأـضـاعـهـاـ حـتـىـ تـهـلـكـ الـعـجـفـاءـ ، وـتـعـجـفـ السـمـيـةـ ، وـإـنـ لـمـ يـوـفـرـ جـزاـرـهاـ وـأـلـبـانـهاـ ، غـضـبـ عـلـيـهـ ، فـعـاقـبـهـ ، وـلـمـ يـعـطـهـ الـأـجـرـ^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثـنا عـبـدـ اللـهـ بنـ مـحمدـ بنـ جـعـفـرـ ، ثـنا أـبـوـ الـعـبـاسـ أـحـمـدـ بنـ مـحمدـ الـجـمـالـ ، ثـنا أـبـوـ الـعـبـاسـ الـجـرـيرـيـ ، ثـنا إـبـرـاهـيـمـ بنـ صـالـحـ ، ثـنا شـبـيـبـ بنـ شـيـبـةـ ، قـالـ : دـخـلـتـ عـلـىـ الـمـهـدـيـ ، فـقـالـ لـيـ : يـاـ أـبـاـ مـعـمـرـ ! حـدـثـنـيـ عـنـ عـمـرـوـ بنـ عـبـيـدـ ، فـوـالـلـهـ ! لـرـأـيـتـهـ يـوـمـاـ ، وـدـخـلـ

ابن غنم .

(١) «فضيلة العادلين» (ص: ١٦٦). ورواه أبو نعيم أيضاً في «حلية الأولياء» (٢ / ١٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧ / ٢٢٣) وفي آخره عندهما: «فـقـالـ مـعـاوـيـةـ : مـاـ شـاءـ اللـهـ ». =

على أبي جعفر المنصور ، فقال له : يا أمير المؤمنين ! إن الله قد أعطاك الدنيا بكمالها ، فاشترى نفسك منه ببعضها ، واعلم أنك وافق بين يديه ، وسائلك عن مثاقيل الذر من الخير والشر ، وإنك لا يرضى منك إلا بما لا ترضى لنفسك إلا به ، وأنت لا ترضى إلا بأن يعدل عليك ، والله تعالى لا يرضى إلا بالعدل على الرعية .

يا أمير المؤمنين ! إن وراء بابك ناراً تأجّج من الظلم والجور ،
والله ! ما يُعمل خلف بابك بكتاب الله ، ولا سنة نبيه ﷺ .

قال : فبكى أبو جعفر بكاء شديداً ، فقال له سليمان بن مجالد : أكفُفْ عن أمير المؤمنين ، فقد شَقَقْتَ عليه . فقال : إنَّ أمير المؤمنين ميَّت غداً ، وكلُّ ما ترى هلها أمرٌ مفطع ، وأنت جيفة بالعراء ، فلا يعني عنك إلا عملك ، ولهاذا الجدار خير لأمير المؤمنين منك إذا طويت عنه النصيحة ، وافتقت مَنْ يفضحه .

ثم قال : يا أمير المؤمنين ! إن هؤلاء اتخذوك سُلَّماً لشهواتهم ، فكلُّهم يوقد عليك ناره ، ثم تلا : ﴿أَلَمْ تَرَ كِيفَ فَعَلَ رَبُّكَ يَعَادِ﴾ إلى أن بلغ ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَا لِمِرْصَادِ﴾ [الفجر : ٦ - ١٤] .

يا أمير المؤمنين ! لمن عمل مثل أعمالهم ، وفعل مثل أفعالهم .

يا أمير المؤمنين ! لو لا أنها مضت عَمَّنْ كان قبلك ، لم يصل إليك منها شيء ، فاعلم أنك وارثٌ مَنْ مضى ، ومورثٌ غداً ، وقادمٌ على ربّك ، ومَجْزِيُّ بعملك ، فاتّق ليلة تمَحَّض عن يوم لا ليلة بعده ، وهي ليلة القيامة .

قال : فخلع أبو جعفرٍ خاتمه ، وقال : دونك مما ورائي يا أبا عثمان ، فادع لي أصحابك أستعملهم ، فوأَللَّهُ ! إني لامر عَمَالِي بالعدل ، وأكتب ذلك في عهودهم .

قال : كلا ، ادع أصحابي لعدلٍ تُظهره ، واطرد هؤلاء الشياطين عن بابك ؛ لأنّ أهل الدين لن يأتوك وهؤلاء ببابك ؛ لأنّهم إن عملوا بما يُرضيك ، أسطخوا خالقهم ، وإن عملوا بما يرضي خالقهم ، أسطخوك ، فأرشوك .

ولكن استعمل على العمل الواحد في يوم مئةً ، كلّما رأيتك واحداً ، فاعزله وولّ غيره ، فوأَللَّهُ ! لو علم هؤلاء أنّك لا ترضى منهم إلا بالعدل ، ولا تُقرّبهم إلا عليه ، لقد تقرب إليك به مَنْ لا نية له فيه ولا حسنة . ثمّ قام فخرج^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا أبو يعلى الحسين بنُ محمدٍ الزبيريٌّ ، ثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ مسلمٍ ، ثنا عصامُ بنُ روايٍ ، ثنا أبي ، ثنا ابنُ أبي عبلة ، عن ابنِ محيريز ، قال : من جلس على وسادةِ الأمير ، فقد وجبت عليه النصيحةُ لله ورسوله ولجماعة المسلمين^(٢) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ عثمان الواسطيٌّ ، ثنا عمرُ بنُ عبيدِ الله الواسطيٌّ ، ثنا خالي إسحاقُ بنُ عمارٍ ، قال : سمعتُ أبي يقول : سمعتُ الفضيلَ بنَ عياضٍ يقول : ابنُ آدمٍ وعاءٌ ، فمَنْ جُعل

(١) «فضيلة العادلين» (ص : ١٦٦ - ١٧٠) .

(٢) «فضيلة العادلين» (ص : ١٧٠) .

فيه شيء كان ، ولو كانت لي دعوةٌ مستجابٌ جعلتها في الإمام - وزادني
غيره - : فإنَّ صلاحَه صلاحُ العباد والبلاد ، وفسادَه فسادُ العباد
والبلاد^(١) .

وبه إلى أبي نعيم ، ثنا سليمان بنُ أَحْمَدَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
صَدَقَةَ ، ثنا العباسُ بْنُ طَالِبٍ ، ثنا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْمَهَاجِرِ ، عنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَاسٍ : إِنَّ
مَلِكًا مِنَ الْمُلُوكِ خَرَجَ يَسِيرًا فِي مَلْكَتِهِ ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ مِنَ النَّاسِ ، حَتَّى
نَزَلَ عَلَى رَجُلٍ لَهُ بَقْرَةٌ ، فَرَاحَتْ عَلَيْهِ تَلْكَ الْبَقْرَةُ ، فَحُلِبَتْ ، فَإِذَا حِلَابُهَا
مَقْدَارُ ثَلَاثَيْنِ بَقْرَةً ، فَحَدَثَ الْمَلِكُ نَفْسَهُ أَنَّ يَأْخُذُهَا ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ ،
غَدَتِ الْبَقْرَةُ إِلَيْهِ مَرْعَاهَا ، ثُمَّ رَاحَتْ فَحُلِبَتْ ، فَنَقَصَ لِبْنُهَا عَلَى النَّصْفِ ،
وَجَاءَ مَقْدَارُ حِلَابِهِ خَمْسَ عَشَرَةَ بَقْرَةً ، فَدَعَا الْمَلِكُ صَاحِبَ مَنْزِلِهِ ،
فَقَالَ : أَخْبَرْنِي عَنْ بَقْرَتِكَ ، رَعَتِ الْيَوْمِ فِي غَيْرِ مَرْعَاهَا بِالْأَمْسِ ؟ قَالَ :
لَا ، قَالَ : فَشَرِبْتَ فِي غَيْرِ مَشْرِبِهَا بِالْأَمْسِ ؟

قال : لا . قال : فَمَا بَالُ لِبْنِهَا نَقَصَ عَلَى النَّصْفِ ؟ ! قال : أَرَى أَنَّ
الْمَلِكَ هُمَّ بِأَخْذِهَا ، فَنَقَصَ لِبْنُهَا ؛ فَإِنَّ الْمَلِكَ إِذَا ظَلَمَ ، أَوْ هَمَّ بِظَلَمٍ ،
ذَهَبَتِ الْبَرَكَةُ ، قالَ الْمَلِكُ : أَنَّى عَرَفْتَ ذَلِكَ ؟ !
قال : هُوَ ذَلِكَ كَمَا قُلْتُ لَكَ .

قال : فَعَااهَدَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَلِكُ فِي نَفْسِهِ أَنْ لَا يَأْخُذُهَا ،
وَلَا يَمْلِكُهَا ، وَلَا تَكُونُ لَهُ فِي مَلْكِهِ أَبْدًا . قال : فَعَادَتْ ، فَرَعَتْ ، ثُمَّ

(١) المرجع السابق (ص : ١٧١) .

راحت ، ثم حلت ، فإذا لبُنْها قد عاد مقدار حلبِ ثلاثين بقرة .

فقال الملك بينه وبين نفسه ، واعتبر ، فقال : إن كان الملك إذا ظلم ، أو هم بظلم ، ذهبت البركة ، لا جرم لأعدل ، ولاكونَ على أفضل حال^(١) .

ولما ولِي عمرُ بنُ عبدِ العزيز ، قالت الرعاعة في رؤوس الجبال : من هذا العبد الصالح الذي ولَّى على الناس ؟ فقيل لهم : من أين علمتم ؟ فقالوا : لأنَّه إذا ولِي علينا رجلٌ صالح ، كَفَّت الذئاب عن غنمـنا^(٢) .

وقد أخبرنا القاضي أبو حفص ، أنا ابنُ المحب ، أنا المطعم ، وابنُ سعيد ، أنا الهمданـي ، أنا السَّلْفي ، أنا الثقفي ، ثنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمدِ الفقيه ، ثنا أبو عمرو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا أبو عبدِ الله مُحَمَّدُ بْنُ مسلم ، ثنا سعيدُ بْنُ سلمـان ، ثنا أنسُ بْنُ عياض ، ثنا صالحُ بْنُ حسان ، عن محمدِ بْنِ كعبِ القرَاطِي ، قال : قال عمرُ بْنُ عبدِ العزيز : صِفْ لـي العدل ، قال : بَخِ بَخِ ، لـسألـت عن أمـر جسيـم^(٣) .

ويشترط للعدل عشرون شرطاً :

الأول : الحكم بالحق ، والوقوف عنده ؛ كما قال - عَزَّ وجل - :

(١) «فضيلة العادلين» (ص : ١٧٤ - ١٧٢). ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٧٥)، والخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٦١٩) .

(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥ / ٢٥٥)، وابن سعد في «طبقات الكبرى» (٥ / ٣٨٧)، عن مالك بن دينار .

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٣٤٩٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٥ / ١٤٨) .

﴿ وَمَن لَّهٗ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ ﴾ [المائدة : ٤٧] ، ﴿ وَمَن لَّهٗ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٥] ، ﴿ وَمَن لَّهٗ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] .

وقال : ﴿ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَبَعَ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

[ص : ٢٦] .

وكان عمر وقافاً عند كتاب الله ^(١) .

الثاني : أن يستوي عنده في الحق والحكم به له وعليه ، نفسه وغيره ، وولده ووالده ، وصديقه و قريبه وعدوّه ، فلا يميل مع أحد ، ولا عليه ، حتى ولا يكلمه ، ولا ينظر إلا بإصغاء .

الثالث : أن لا يأخذ لأحد وزن ذرّة ظلماً بغير حقّ ، لا من مال ، ولا عرض ، ولا دم ، ولا غير ذلك .

الرابع : أن يكون ناظراً في أمر رعيته من غير إهمال لهم ، يمرج بعضهم على بعض ، ويعدو بعضهم على بعض ، ويظلم بعضهم بعضاً .

قال البخاري : مرج الأمير رعيته : إذا خلاهم يudo بعضهم على بعض ^(٢) .

الخامس : أن لا يغلق بابه عن أحد ، ولا يحجب عنه أحداً من ذوي الضرورات وال حاجات من الأغنياء والفقراء والمساكين ، وجميع رعيته .

(١) تقدم تخریجه عند البخاري (٤٣٦٦) عن ابن عباس رضي الله عنهمَا .

(٢) « صحيح البخاري » (٣ / ١١٨٨) في باب صفة النار وأنها مخلوقة .

السادس : النظرُ في جميعِ الْبَلَادِ الَّتِي تَحْتَ يَدِهِ ، القاصِي
وَالدَّانِي ؛ كَنْظَرَهُ فِي بَلْدَهُ ؛ فَإِنْ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ : لَوْ ذَهَبْتُ شَاهًا بِالْفَرَاتِ ،
لَخَشِيَ عَمَرٌ أَنْ يُطَالَبَ بِهَا ^(١) .

السابع : مَنْعُ جَمِيعِ أَعْوَانِهِ وَعَمَالِهِ وَمَنْ عَنْهُ مِنَ الظُّلْمِ ، وَكَفَهُمْ عَنِ
النَّاسِ ؛ فَإِنَّ فَعَلَهُمْ فَعْلُهُ ، وَكُلُّ أَحَدٍ مِنْهُمْ مُنْتَسِبٌ فَعْلُهُ إِلَيْهِ .

الثامن : الْذُّبُّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ وَلَايَتِهِ ؛ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَهْلِ
الذَّمَةِ ، وَدَفْعُ الْأَعْدَاءِ عَنْهُمْ ، وَحِمَايَةُ جَهَدِهِ ، وَحِمَايَةُ الْبَيْضَةِ ، وَدَفْعُ
الْمَخَاوِفِ عَنْهُمْ .

التاسع : إِقَامَةُ الْحَدُودِ عَلَى فَاعِلِهَا مِنْ قَرِيبٍ وَبَعِيدٍ ، عَدُوٌّ
وَحَبِيبٌ ، مِنْ غَيْرِ رَأْفَةٍ وَلَا رَحْمَةٍ ؛ لِقَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَ - : ﴿وَلَا تَأْخُذُنَّكُمْ بِهِمَا
رَأْفَةً﴾ [النور: ٢] .

وقوله ﷺ : «لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ، لَقَطَعْتُ
يَدَهَا» ^(٢) .

العاشر : اجتنابُ الْمَعَاصِي وَالْمَفْسِدَاتِ ؛ مِنَ الزَّنَاقِ وَالسُّكُرِ وَالرِّبَا ،
وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمَدْنَسَةِ فِي نَفْسِهِ وَأَعْوَانِهِ .

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٠٥ / ٣).

(٢) تقدم تخریجه عند البخاري (٣٢٨٨) ، ومسلم (١٦٨٨) عن عائشة رضي الله عنها .

الحادي عشر : الظهور للناس بالمخالطة ، وتفقد الأحوال ليلاً ونهاراً ؛ كما ورد عن عمر : أنه كان يدور في الأسواق بنفسه ، وكان يُعْسِنُ بالليل ينظر أحوال الناس .

الثاني عشر : قَسْمٌ مال المسلمين بينهم بالعدل ، من غير حِيفٍ ولا طمع في شيء منه من الإقطاع ، وأموال بيت المال التي هي للMuslimين ؛ كما كان عمر وغيره من الخلفاء يقسمون ذلك على مُستحقها ، ولا يختص بشيء من أموال المسلمين التي بيت مالهم ، ولا من بلادهم التي هي إقطاع لهم ، لا لنفسه ، ولا لأحد من له ذلك من قريب وبعيد وأعوان ، وغيرهم .

الثالث عشر : إنصاف المظلومين من ظالميه بمقتضى ذلك ، فإن كان بأخذ مال ، فبأخذِه ورده ، وإن كان بما يوجب الحد من قذف ونحوه ، فبإقامة الحد فيه ، وإن كان بعرض ، أقام ما في ذلك .

الرابع عشر : إن الأمور المتعلقة بالله - عز وجل - يقيمهها ، ولا يراعي فيها أحداً ، ويقيم ما فيها من حد ، أو كفارة ، أو غير ذلك .

الخامس عشر : إزالة الضرورات العامة عن المسلمين .

ال السادس عشر : إقامة المصالح العامة ، والنظر فيها ؛ من الطرق والمساجد [و] الجوامع والمنارة وغير ذلك .


السابع عشر : قمع المفسدين من قطاع الطريق واللصوص والمؤذية بالضرب والحبس وأنواع العقوبات .

الثامن عشر : إقامةُ المعروفُ وردعُ المنكر ، وإزالتها حيث كانت ؛ من الخمارات ، وشرب الحشيش ، والزناة والزواني ، وإزالة الأماكن المعدّة للمنكرات حيث كانت .

التاسع عشر : إقامةُ العبادات على وجهها ؛ من الصلوات ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، وعدم تعطيل شيءٍ من ذلك .

العشرون : إزالةُ البدع عن الدين ، وقمعُ المبتدعين ، وإزالةُ رسومِهم وأشكالِهم ؛ بحيث يصير الدين خالصاً من ذلك .





الباب الرابع

في الخوف منها ، وإثم الجحور والظلم

لم يَرِلْ أهْلُ الدِّينِ وَالْخَيْرِ مِنَ الْوَلَاةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْخَوْفِ الْكَبِيرِ مِنْ ذَلِكَ .

أَخْبَرَنَا جَدِّي وَغَيْرُهُ ، أَنَا الصَّالِحُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، أَنَا الفَخْرُ بْنُ الْبَخَارِيٍّ ، أَنَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي ، ثَنَا حَمْدُ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، ثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْحَرَانِيِّ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِيِّ ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لَوْ كَانَتْ شَاءَ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ ضَائِعَةً ، لَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ يَسْأَلُنِي عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الْقَزَازُ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُوِيَّهُ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو خَيْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَدَمِيِّ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبِيدِ بْنِ نَاصِحٍ ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكْمِ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ يَقُولُ : لَوْ مَاتَ جَدِّي بِظَهْرِ

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١ / ٥٣) .

الفرات ، لخشيٰتُ أَن يحاسِبَ اللَّهُ بِعُمْرِهِ^(١) .

قال : وبلغني عن أمير المؤمنين عليٰ بن أبي طالب : أنه قال : رأيتُ عمرَ بنَ الخطاب - رضي الله عنه - على قَتْبٍ يغدو ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! أين تذهب ؟ فقال : بعيْرٌ نَّدَّ من إبل الصدقَةِ أطْلُبُهُ ، فقلت : لقد أذللتَ الخلفاءَ بعْدَك ، فقال : لا تلموني يا أبا الحسن ؟ ! فو الذي بعثَ مُحَمَّداً بالنبوة ! لو أَنْ عَنَاقاً ذهبتَ بشاطئَ الفرات ، لأخِذَ بها عُمْرُ يوم القيمة^(٢) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا يحيى بن عليٰ بن الطراح ، أنا المباركُ بنُ الحسن ، أنا أبو الحسين بنُ بشران ، ثنا الحسينُ بنُ صفوان ، ثنا أبو بكرٍ القرشـيـ ، ثنا يحيى بنُ عمران ، ثنا حصينُ بنُ عمرَ الأحسـيـ ، عن مخارق ، عن طارق ، قال : قلنا لابن عباس : أيَّ رجلٍ كان عمر ؟ قال : كان كالطيرِ العَذَرِ الذي كأنَّ له بكلِّ طريقٍ شَرَكَـا^(٣) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أخبرنا عبد الوهاب الأنماطي ، أنا أبو الحسينِ بنُ عبدِ الجبار ، أنا أحمدُ بنُ عليٰ القروري ، ثنا عمرُ بنُ ثابت ، أنا عليٰ بنُ أحمد ، ثنا أبو بكرٍ القرشـيـ ، ثنا عليٰ بنُ الجعـدـ ، أنا قيسُ بنُ الريـعـ ، عن سماكِ بنِ حرب ، عن أبي سلامـةـ ، قال : انتهيـتـ إلى عمر وهو يضرب رجالاً ونساءً في الحـرـامـ على حوضٍ يتوضؤون فيه

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص : ١٦٠ - ١٦١) ، وذكره في «صفة الصفوة» (١ / ٢٨٥) .

(٢) «مناقب عمر» لابن الجوزي (ص : ١٦١) .

(٣) ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤ / ٣١٢) .

حتى فرق بينهم ، ثم قال : يا فلان ! قال : لبيك ، قال : لا لبيك ، ألم أمرك أن تأخذ حياضًا للرجال ، وحياضًا للنساء ؟ قال : ثم اندفع ، فلقيه علىٰ - رضي الله عنه - ، فقال : أخاف أن أكون هلكت ، قال : وما أهلكك ؟ قال : ضربت رجالاً ونساء في حرم الله - عز وجل - ، قال : يا أمير المؤمنين ! أنت راع من الرعاة ، فإن كنت ضربتهم على نصح وإصلاح ، فلن يعاقبك الله ، وإن كنت ضربتهم على غش ، فأنت الظالم المجرم^(١) .

وقال الحسن البصري : بينما عمر يجول في سكك المدينة ، إذ عرضت له هذه الآية : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَتْسَبُوا﴾ [الأحزاب : ٥٨] ، فحدث نفسه ، فقال : لعلي أؤذى المؤمنين والمؤمنات ، فانطلق إلى أبي بن كعب ، فدخل عليه بيته وهو جالس على وسادة ، فنزعتها من تحته ، وقال : دونكها يا أمير المؤمنين ، قال : لا ، ونبذها بِرْجْلِه ، وجلس ، فقرأ عليه هذه الآية ، وقال : أخشى أن أكون صاحب هذه الآية أؤذى المؤمنين والمؤمنات ، فقال أبي : لا ، إن شاء الله ، قال : ولكنك رجل مؤدب لا تستطيع إلا أن تعاهد رعيتك ، فتأمر وتنهى ، فقال عمر : قد قلت^(٢) ، والله أعلم .

وبه إلى أبي الجوزي ، أنا محمد بن أبي منصور ، أنا أبو الحسين بن عبد الجبار ، أنا أحمد بن عبد الله الأنماطي ، أنا أبو حامدٍ أحمد بن الحسين المروزي ، أنا أحمد بن الحارث ، ثنا جدي

(١) «مناقب عمر» لابن الجوزي (ص : ١٦١ - ١٦٢) .

(٢) رواه عمر بن شبة في «أخبار المدينة» (١ / ٣٦١ - ٣٦٢) .

محمدُ بنُ عبدِ الکریم ، ثنا الهیثمُ بنُ عَدیٌّ ، ثنا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ الْلَّیثِی ، ثنا
 القاسم بنُ مُحَمَّدٍ ، قال : بعث سعدُ بْنُ أَبِی وَقَاصَ - أَیَامَ الْقَادِسِیَّةَ - إِلَى
 عمر بقباء كسرى وسيفه ومنطقته وسراويله وقمصيه ، وтاجه وخفيه ،
 قال : فنظر عمر في وجوه القوم ، فكان أحسنهم وأمدهم قامة سراقة بن
 مالك بن جعشن المذليجي ، فقال : يا سُرَاقُ ! قم فالبسْ ، قال سراقة :
 فطممت فيه ، فقمت فلبست ، فقال : أَدْبِرْ ، فأدبرت ، فقال : أَقْبِلْ ،
 فأقبلت ، ثم قال : بَخِ بَخِ أَعْيَرَابِیٌّ من بني مدلج عليه قباء كسرى
 وسراويله ، وسيفه ومنطقته ، وтاجه وخفاه ، رُبَّ يوْمٍ يا سُرَاقَ بْنَ مَالِكِ
 لو كان عليك فيه هذا من متاع كسرى ، وآل كسرى ، كان شرفًا لك
 ولقومك ، انزع ، فنزلت ، فقال : اللَّهُمَّ إِنَّكَ مَنْعَتَ هَذَا رَسُولَكَ
 وَنَبِيَّكَ ، وَكَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنِّي ، وَأَكْرَمَ عَلَيْكَ مِنِّي ، وَمَنْعَتَهُ أَبَا بَكْرَ ،
 وَكَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ ، وَأَكْرَمَ عَلَيْكَ مِنِّي ، ثُمَّ أَعْطَيْتَنِي ، فَأَعُوذُ بِكَ أَنْ تَكُونَ
 أَعْطَيْتَنِي لِتَمَكَّرَ بِي ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى رَحِمَهُ مَنْ كَانَ عَنْهُ ، وقال
 لعبد الرحمن : أقسمت عليك لما بعثه ، ثم قسمته قبل أن تمسي ^(۱) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب الحافظ ، أنا المبارك بن عبد الجبار ، أنا أحمدُ ابنُ علی النوری ، أنا عمرُ بنُ ثابت ، أنا علی بنُ
 أحمد ، أنا أبو بكر القرشي ، ثنا عبد الرحمن بن صالح ، ثنا أبو بكر بن عياش ، قال : جيء بناج كسرى إلى عمر ، فقال : إن قوماً أدوا هذا ،
 لأنماه ، فقال له علی : إنَّ الْقَوْمَ رَأَوْكَ عَفَّتْ ، فَعَفُوا وَلَوْ رَتَعْتْ ،
 لرَتَعُوا .

(۱) وانظر : « البداية والنهاية » لابن كثير (۶۸ / ۷) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا إسماعيل بنُ أَحْمَد ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ هَبَةِ اللَّهِ ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِين ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَثَنِي الْحَمِيدِيُّ وَابْنُ أَبِي عَمْرَ ، قَالَ : ثَنَا سَفِيَانُ ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلِيبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي : أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ، جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ ، كَلَمَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ حَاجَةٌ ، قَامَ فَدَخَلَ فَصَلَّى صَلَوَاتٍ لَا يَجْلِسُ لِلنَّاسِ فِيهِنَّ ، فَحَضَرَتِ الْبَابَ ، فَقَلَتْ : يَا يَرْفَأُ ! أَبِامِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَكَاةً ؟ قَالَ : مَا بِأَبِيمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَكَاةً ، فَجَلَسَ ، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ ، فَخَرَجَ يَرْفَأُ ، فَقَالَ : قَمْ يَا بْنَ عَفَانَ ، قَمْ يَا بْنَ عَبَّاسٍ ، فَدَخَلَنَا عَلَى عَمِّرٍ ، فَإِذَا بَيْنَ يَدِيهِ صَبْرَةٌ مِنْ مَالٍ ، عَلَى كُلِّ صَبْرَةٍ مِنْهَا كَتْفٌ ، فَقَالَ : إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَوُجِدْتُكُمَا مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِهَا عَشِيرَةً ، فَخَذَا هَذَا الْمَالَ فَاقْسِمَاهُ ، فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلٍ ، فَرَدَّاهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا كَانَ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ الْقِدَّ ؟ فَقَلَتْ : بَلِي وَاللَّهُ ! لَقَدْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدٌ حَيٌّ ، وَلَوْ عَلَيْهِ فَتْحٌ ، لَصَنْعٌ فِيهِ غَيْرُ الَّذِي تَصْنَعُ ، فَغَضَبَ ، وَقَالَ : إِذَا أَصْنَعْتَ مَاذَا ؟ قَالَ : قَلَتْ : إِذَا كُلْتَ وَأَطْعَمْنَا ! فَنَشَجَ عَمْرٌ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَصْلَاعُهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهَا كَفَافًا ، لَا عَلَيَّ وَلَا لِي^(١).

فَانظُرْ مَعَ هَذَا الْعَدْلِ الزَّائِدِ كَيْفَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْإِثْمِ وَعَدْمِ الْأَجْرِ ، وَغَيْرُهُ مِنْ ظَلَمَةٍ زَمَانِنَا مَعَ الظُّلْمِ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ عَدْلٌ يَحْقِقُ لِنَفْسِهِ الْأَجْرَ وَعَدْمَ الْإِثْمِ ، وَيَدَعُ عَلَى نَفْسِهِ الْعَدْلَ ، وَيُحَسِّنُ لِهِ ذَلِكَ بَعْضُ

(١) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٢٨٨) ، والحميدي في « مسنده » (٣٠) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٣٥٨) .

الفَسَقَةُ ، وَمَعَ هَذَا يَدْعُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ أَعْدُلُ مِنْ عُمْرٍ ، كَمَا وَقَعَ لِي مَعْ بَعْضُهُمْ ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ شَيْوَخِنَا ، أَنَا ابْنُ الْمُحَبِّ ، أَنَا الْقَاضِي سَلِيمَانُ ، أَنَا الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ ، أَنَا ابْنُ الْجُوزِيِّ أَنَا الْمَبَارُكُ بْنُ عَلَيٍّ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرْدِيُّ ، أَنَا أَبُو الْحَسْنِ هَبَّةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَا أَبُو الْحَسْنِ بْنُ بَشْرَانَ ، أَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، ثَنَا يُونسُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَ : أَشْتَرَىتُ إِبْلًا ، وَارْتَجَعْتُهَا إِلَى الْحِمَى ، فَلَمَّا سَمِّنْتُهُ ، قَدِمْتُ بِهَا أَبِيهِ ، قَالَ : فَدَخَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ السُّوقَ ، فَرَأَى إِبْلًا سِمَانًا ، فَقَالَ : لَمَنْ هَذِهِ الْإِبْلُ ? فَقَيْلَ : لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ ! بَخِ بَخِ ، ابْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَجَئْتُهُ أَسْعَى ، فَقَلَتْ : مَالِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ? قَالَ : مَا هَذِهِ الْإِبْلُ ? قَالَ : قَلَتْ : إِبْلٌ أَشْتَرَيْتُهَا ، وَبَعْثَتْ بِهَا إِلَى الْحِمَى أَبْتَغَى مَا يَبْتَغِي الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : فَقَالَ : ارْعَوْهَا إِبْلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، اسْقُوهَا إِبْلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ ! اغْدُ عَلَى رَأْسِ مَالِكٍ ، وَاجْعَلْ بَاقِيَهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ^(١) .

فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْعَدْلِ الزَّائِدِ الَّذِي لَا يَفْعَلُهُ أَحَدٌ ، فَأَئِي أَمِيرٌ تَحْدِثُهُ نَفْسُهُ فِي زَمَانِنَا هَذَا أَنَّهُ مُثْلُهُ ، أَوْ يَدْعَانِيهِ مَعَ الظُّلْمِ الزَّائِدِ ؟

(١) روأ ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ١٥٩) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤ / ٣٢٦ - ٣٢٧) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦ / ١٤٧) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا المبارك بنُ عليٍّ ، أنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسِينِ ،
 أنا أبو إسحاق البرمكيُّ ، أنا أبو بكر الدقاقيُّ ، ثنا عبدُ الله بنُ سليمانَ ، ثنا
 محمدُ بْنُ يحيى ، ثنا أبوأسامة ، عن الصلتِ بن بهرانَ ، قال : حدثني
 جميعُ بْنُ عَمِيرٍ ، قال : سمعتُ عبدَ الله بنَ عمر يقول : شهدت جلواءَ ،
 فابتعدت من الغائم بأربعين ألفاً ، فقدمتُ بها المدينةَ على عمر ، فقال :
 ما هذا ؟ قلت : ابتعدتُ من الغائم بأربعين ألفاً ، فقال : يا عبدَ الله بنَ
 عمر ! لو انطلقَ بي إلى النار ، كنتَ مفتديًّا ؟ قال : قلت : نعم بكلٌّ شيءٍ
 أملكُ ، قال : فإني مخاصِّمٌ ، وكأني بك تباعي بجلواءَ ، يقولون : هذا
 عبدَ الله بنُ عمر صاحبُ رسولِ الله ، وابنُ أمير المؤمنين ، وأكرمُ أهله
 عليه ، وإن رَحَصُوا عليك كذا وكذا درهماً ، أحَبُّ إليهم من أن يُغلووا
 عليك بدرهم ، وسأعطيكَ من الربع أَفْضَلَ ما ربحَ رجلٌ من قريش ، ثمَّ
 أتى باب صفيحة بنتِ أبي عبيد - يعني : زوجة ولده - ، فقال : يا بنتَ
 أبي عبيد ! أقسمتُ عليك أن تخجي من بيتك شيئاً ، أو تخرجين منه ،
 وإن كان عنقَ ظبية ، فقالت : يا أمير المؤمنين ! ذلك لك ، ثمَّ تركني
 سبعة أيام ، ثمَّ دعا التجار ، ثمَّ قال : يا عبدَ الله بنَ عمر ! إنِّي مسؤول ،
 فباع من التجار متاعاً بأربع مائة ألف ، فأعطاني ثمانين ألفاً ، وأرسل ثلاثة
 مئة وعشرين ألفاً إلى سعد ، فقال : اقسمْ هَذَا الْمَالَ فِيمَنْ شَهَدَ الْوَقْعَةَ ،
 فإنْ كانَ ماتَ أَحَدُّهُمْ ، فابعثْ بِنَصِيبِهِ إِلَى وَرَثَتِهِ ^(١) .

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص : ١٥٨) . ورواه ابن أبي شيبة في
 «مصنفه» (٣٣٧٧٩) ، وأبو عبيد في «الأموال» (ص : ٣٣١) ، وابن عساكر
 في «تاريخ دمشق» (٤٤ / ٣٢٣ - ٣٢٤) .

فانظرْ كيف أخذَ ربح مالِ ولده ، وبعث به ؟ خوفاً أن يكون رُوعي
في البيع ، فمَنْ يدانيه في هذا العدل ، أو يقاربه ؟

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا ابن ناصرٍ ، أنا المباركُ بنُ عبد الجبار ،
أنا أبو الحسن الأنماطيُّ ، أنا أبو حامدٍ أحمدُ بنُ الحسين ، ثنا أحمدُ بنُ
الحارث المروزيُّ ، حدثني جَدِّي محمدُ بنُ عبدِ الكريم ، ثنا الهيثمُ بنُ
عَدِيٌّ ، أنا فضيلُ بنُ مرزوقٍ ، ثنا عطيةُ العوفيُّ ، عن ابنِ عمرَ ، قال :
استأذنت عمرَ في الجهاد ، فقال : أي بني ! إني أخاف عليك الزنا .
فقلت : أَوَ علىٰ مثلي تتخوَّفُ ذلك ؟ قال : نعم . تلقونَ العدوَّ ،
فيمنْ حُكُمَ الله أكتافُهم ، فتقتلون المقاتلة ، وتسبون الذريَّة ، وتجمعون
المتاع ، فتقدم جارِيَّه في المعنم ، فينادى عليها ، فتسومُ بها ، فينكلُ
الناسُ عنك ، ويقولون : ابنُ أمير المؤمنين ، والله ولرسوله ولذى القربيَّ
واليتامى والمساكين وابنِ السبيل فيها حَقٌّ ، فتفعل عليها ، فإذا أنت زانِ ،
اجلس^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمدُ بنُ أبي منصورٍ ، أنا عمرُ بنُ
أحمدَ ، أنا الحسنُ بنُ عليٍّ التميميُّ ، أنا أبو بكرٍ بنُ مالكٍ ، ثنا
عبدُ الله بنُ أحمدَ ، ثنا أبو سعيدٍ مولى بنِ هاشم ، ثنا عبدُ العزيز بنُ
أبي سلمى ، ثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ بنُ سعدٍ بنِ أبي وَقَاصٍ ، قال : قدم
علىٰ عمر - رضي الله عنه - مِسْكٌ وعنبُرٌ من البحرين ، فقال

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ١٥٨) ، ورواه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (ص ١٩) .

عمر - رضي الله عنه - : والله ! لوددتُّ أني أجدُ امرأةَ حسنةَ الوزن تزنُ لي هذا الطَّيِّبَ حتى أفرقه بين المسلمين ، فقالت له امرأته عاتكة : أنا جيدةُ الوزن ، هلمَّ أزِنْ لك ، قال : لا . قالت : ولمَ ؟ قال : إني أخشى أن تأخذني هكذا ، فتجعليه هكذا - وأدخلَ أصابعه في صُدْغِيه - ، وتمسحين عنقك ، فأصيِّبُ فضلاً عن المسلمين^(١) .

فانظر كيف خافَ من وزنِ زوجته أن تتطيَّبَ بأثرِ أصابعها ، فهل يقاربُ هذا أحدُ في العدل ، أو يُدانِيه ؟ ومع ذلك ، يدعى من لا يحترم مالَ مسلمٍ أنه أعدلُ منه .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا ابنُ ناصِرٍ ، أنا عبدُ القادرِ بنُ محمدٍ ، أنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عليٍّ الْخِيَاطُ ، أنا محمدُ بنُ أبي الفوارسِ ، أنا أحمدُ بنُ جعفرٍ ، ثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، ثنا أبو بكرٍ المروزيُّ ، ثنا عبيدُ اللهِ بنُ معاذٍ ، ثنا المعتمرُ عن أبيه ، قال ، حدثني نعيمٌ ، عن العطارَةِ ، قالت : كان عمرُ يدفع إلى امرأته طِيباً من طِيب المسلمين ، فتبיעه ، قال : فباعته ، فجعلتْ تقوم ، وتزيد وتنقص ، وتكسره بأسنانها ، فيتعلق بأصابعها شيء منه ، فقالت به هكذا بإصابعها في فيها ، ثمَّ مسحت به على خمارها ، قالت : فدخل عمر ، فقال : ما هذه الريح ؟ فأخبرته الذي كان ، فقال : طِيبُ المسلمين تأخذني أنتِ ، فتتطيَّبين به ؟ ! قالت : فانتزعَ الخمارَ من رأسها ، وأخذ جراءً من ماء ، فجعل يصبُ الماء على الخمار ، ثمَّ يدلكه في التراب ، ثمَّ يشمُّه ، ثمَّ يصبُ عليه

(١) « مناقب عمر » لابن الجوزي (ص : ١٥٩) .

الماء ، ثم يدلكه في التراب ، ثم يشمُّه ، ففعل ذلك ما شاء الله . قالت العطّارة : ثم أتيتها مرة أخرى ، فلما وزّنتْ لي ، علقَ بأصابعها منه شيء ، فعمدتْ ، فأدخلت إصبعها في فيها ، ثم مسحتُ بأصابعها التراب . قالت : فقلت : ما هكذا صنعت أول مرة ، قالت : أوما علمتَ ما لقيتُ منه ؟ لقيت منه كذا ، ولقيت منه كذا ^(١) .

فانظر من يفعل مثل هذا ، فكيف يدعى من لا يعرف غير الظلم أنه أعدل منه ؟ !

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا المباركُ بنُ عليٍّ ، ثنا شجاعُ بْنُ فارسٍ ، أنا محمدُ بْنُ عليٍّ ، أنا أحمدُ بْنُ محمدٍ ، ثنا الحسينُ بْنُ صفوانَ ، ثنا أبو بكرٍ القرشيُّ ، ثنا هارونُ بْنُ عمرَ ، ثنا أسدُ بْنُ موسى ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا ابن هبيرة ، عن عبد الرحمن بن عمر و الأشعري : أنه خرج إلى عمر ، فنزل عليه ، وكان لعمر ناقة يحلبها ، فانطلق غلامه ذات يوم ، فسقاه لبنًا ، فأنكره ، فقال : ويحك ! من أين هذا اللبن ؟ قال : يا أمير المؤمنين ! إن الناقة انفلتَ عليها ولدها ، فشرب لبنها ، فحلبتُ لك ناقةً من مال الله ، فقال له عمر : ويحك ! سقيتني ناراً ، ادع لي عليَّ بن أبي طالب ، فدعاه : فقال : إن هذا عَمَدَ إلى ناقةً من مال الله ، فسقاني لبنها ، أفتحله لي ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، هو لك حلالٌ ولحمها ^(٢) .

(١) ورواه أبو بكر المرزوقي في « الورع » (ص : ٤٦ - ٤٧) .

(٢) ورواه أبو بكر المرزوقي في « الورع » (ص : ٩١) .

وبه إلى ابن الجوزيٌّ ، أنا الحسنُ بنُ الأحمدُ أنا ابنُ بشرانَ ، ثنا ابنُ صفوانَ ، ثنا ابنُ أبي الدنيا ، ثنا محمدُ بنُ عثمانَ ، ثنا حسينُ الجعفريٌّ ، عن زائدةَ ، عن هشامَ ، عن الحسنَ ، قال : خرج عمرٌ في يوم حارٌ واضعاً رداءه على رأسه ، فمر به غلامٌ على حمار ، فقال : يا غلام ! احملني معك ، قال : فوثب الغلامُ عن الحمار ، فقال : اركبْ يا أمير المؤمنين ، فقال : لا ، اركبْ وأركبْ أنا خلفك ، تريدُ أن تحملني على المكان الخشن ، وتركب على المكان الوطيء ، ولكن اركبْ أنتَ ، وأكونُ خلفك ، قال : فدخل المدينةَ خلفه ، والناسُ ينظرون إليه^(١) .

فانظر بنفسك هل تنكبس نفسُ عبدِ السلطانِ اليومَ أن يركب خلفَ أحدٍ على فرسٍ ، فضلاً عن حمار ؟ !

وبه إلى ابن الجوزيٌّ ، أنا عبدُ الوهابِ الحافظُ ، أنا أبو الحسنِ بنُ عبدِ الجبار ، أنا محمدُ بنُ عليٍّ ، أنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ المُخلص ، ثنا عبيدُ الله بنُ عبدِ الرحمن ، ثنا أبو بكرٍ بنُ عبيده ، حدثني عبدُ الله بنُ يونسَ : حدثني أبي ، عن الوليدِ بنِ عبدة ، عن أصيغَ بنِ نباتة ، قال : خرجمتُ أنا وأبي من زرودَ حتى انتهينا إلى المدينة في غليس ، والناس في الصلاة ، فانصرف الناس من صلاتهم ، وخرج الناس إلى أسواقهم ، فدفع إلينا رجلٌ معه درةً ، فقال : يا أعرابي ! أتبيع ؟ فلم يزل يساومُ أبي حتى راضاه على ثمنَ ، وإذا هو عمرُ بنُ الخطاب ، فجعل يطوفُ في

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ١٥٧) . ورواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (ص: ٣٤٢) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤ / ٣١٨ - ٣١٩) ، قال الدينوري : إسناده ضعيف جداً .

السوق يأمرُهم بتقوىِ الله ، يُقبل فيها ويُدبر ، ثمَّ مرَّ على أبي ، فقال له أبي : حَبْسَتَني ، ليس هذا وعدتني ، ثمَّ مرَّ الثانية ، فقال له أبي مثلَ ذلك ، ويردُّ عليه عمرٌ : لا أرى مُحَمَّداً حتى أوفيك ، ثمَّ مرَّ به الثالثة ، فوثب إليه أبي مُغضباً ، فأخذ ثيابِ عمر ، فقال له : كذبْتَني وظلمتني ، ولَهَزَهُ ، فوثب المسلمون إليه : يا عدوَ الله ! لهزت أمير المؤمنين ، فأخذ عمر بِجُمْعِ ثيابِ أبي ، فجره إليه ، لا يملك من نفسه شيئاً - وكان شديداً - ، فانتهى به إلى قصّاب ، فقال : عزمتُ عليك ، أو أقسمتُ عليك لتعطينَ هذا حقَّه ، ولك ربحي ، وكان عمرُ باعَ الغنم منه ، فقال : يا أمير المؤمنين ! لا ، ولكنْ أعطي هذا حقَّه ، وأهديك ربحه ، فأخرج حقَّه ، فأعطاه ، فقال له عمر : استوفيتَ ؟ قال : نعم ، فقال له عمر : بقي حقُّنا عليك ، لهزتك التي لهزتني قد تركتها لله عَزَّ وجلَّ - ، قال الأصيغ : فكأني أنظرُ إلى عمر أخذَ ربحه لحماً ، فعلقه في يده اليسرى ، وفي يده اليمنى الدرة يدور الأسواق حتى دخل رحله ^(١) .

فانظر - رحمك الله - هل يفعل هذا عبدُ لأميرٍ ، فضلاً عن سلطان الدين ؟ ! فكيف يزعم كلُّ منغمِسٌ في الظلم أنه أعدلُ منه ؟ ! فلا حول ولا قوة إلا بالله .

أخبرنا الجماعةُ ، أنا ابنُ الزَّعْبوب ، أنا الحجَّار ، أنا ابنُ الزَّبيديُّ ، أنا السُّجْرِيُّ ، أنا الداوديُّ ، أنا السَّرَّاخسيُّ ، أنا الفربريُّ ، أنا البخاريُّ ،

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » : (ص : ١٥٦) . ورواه ابن أبي الدنيا في « إصلاح المال » (ص : ٧٥ - ٧٦) ، وفي « التواضع والخمول » (ص : ١٣٣) ، وأصيغ بن نباتة متزوج رمي بالرفض .

ثنا يحيى بن بكيٰر ، ثنا الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب : قال ثعلبة بن أبي مالك : إن عمرَ بن الخطاب قسمَ مُروطاً بين نساءِ أهلِ المدينة ، فبقي منها مِرْطُ جيدٌ ، فقال له بعضُ مَنْ عنده : يا أمير المؤمنين ! أعطِ هذا ابنةَ رسول الله ﷺ التي عندك - يريدون : أم كلثوم بنتَ عليٍّ بن أبي طالب زوجته - ، فقال عمر : أم سليمٍ أحقٌ به ، وأم سليمٍ من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ . قال عمر : فإنها كانت تزفُ لـنا القرابة يوم أحد^(١) .

أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاح ، أنا الفخر ، أنا ابن الجوزي ، أنا محمدُ بن الحسين ، وإسماعيلُ بن أحمد ، قالا : أنا أبو الحسين بن النقور ، أنا محمدُ بن عبد الرحمن المخلص ، أنا أحمدُ بن عبد الله ، ثنا السريُّ بن يحيى ، ثنا شعيبُ بن إبراهيم ، أنا سيفُ بن عمر ، عن مجالد ، عن الشعبي ، وسهل ، وبمشير بإسنادهم ، قالوا : لما سمع الناسُ قولَ عمر ، ورأوا عملَه ، وكان يمشي في الأسواق ، ويطوف في الطرقات ، ويقضي بين الناس في قبائلهم ، ويعلّمهم في أماكنهم ، ويختلف الغزاوة في أهليهم ، ذكروا أبا بكر ، والنبي ﷺ أعلم بأبي بكر ، وكان أبو بكر أعلم بعمر ، فجرى أبو بكر وعمر مجرئاً واحداً ، فكانوا يخافون من لعنِ هذا ، ومن شدةِ هذا ، فكان أبو بكر - مع لينه - أقواهم فيما لأنوا عنه ، وأليتهم فيما ينبغي ، وكان عمر أليتهم فيما ينبغي ، وأقواهم على أمرهم^(٢) .

(١) رواه البخاري (٣٨٤٣) ، كتاب : المغازي ، باب : ذكر أم سليم .

(٢) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٦٦ - ٦٧) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا المحمدان ، ابن ناصرٍ وابن عبد الباقي ،
 قالا : أنا أحمدُ ، أنا أحمدُ بن عبد الله ، ثنا محمدُ بن معمر ، ثنا
 أبو شعيب الحرانِي ، ثنا يحيى بن عبد الله ، ثنا الأوزاعيُّ ، إن عمرَ بنَ
 الخطابٍ خرج في سواد الليل ، فرأه طلحةُ ، فذهب عمر فدخل بيته ، ثم
 دخل بيته آخر ، فلما أصبح طلحةُ ، ذهب إلى ذلك البيت ، فإذا بعجوز
 عمياءً مُقعدةً ، فقال لها : ما بال هذا الرجل يأتيك ؟ فقالت : إنه
 يتعاهدُني منذ كذا وكذا ، يأتيني بما يصلحني ، ويخرج عنِي الأذى ، فقال
 طلحة : ثكلتك أملُك [يا طلحة ، أعزَّاتِ عمر تتبعُ ؟ !]^(١).

وبه إلى محمدٍ بن عبد الباقي ، أنا الحسنُ بن علي الجوهريُّ ، أنا
 أبو عمرَ بن حيوة ، أنا أحمدُ بن معروفٍ ، ثنا الحسينُ بن نعيم ، ثنا
 محمدُ بن سعيد ، ثنا يزيدُ بن هارونَ ، أنا يحيى بن المตوكل ، حدثني
 عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمرَ ، قال : قدمتْ رُفقةً من
 التجار ، فنزلوا المصلى ، فقال عمرُ لعبد الرحمنِ بن عوفٍ : هل لك أن
 تحرسَ الليلةَ من السرقة ؟ فباتا يحرسانهم ، ويصليان ما كتب الله لهم ،
 فسمع عمرُ بكاء صبيًّا ، فتوجه نحوه ، فقال لأمه : اتقي الله ، وأحسني
 إلى صبيك ، ثم عاد إلى مكانه ، فسمع بكاءه ، فعاد إلى أمه ، فقال لها
 مثل ذلك ، ثم عاد إلى مكانه ، فلما كان من آخر الليل ، سمع بكاءه ،
 فأتى أمه ، فقال : ويحك ! إني لأراك أأم سوء ، مالي أرى ابنك لا يقرُّ منذ
 الليلة ؟ قالت : يا عبد الله ! أبرمتنني منذ الليلة ، إني أربعه عن الفطام ،

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٦٨) . ورواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٤٨ / ١) .

فيأبى ، قال : ولِمَ ؟ قالت : لأن عمر لا يفرض إلا للفطم ، قال : وكم له ؟ قالت : كذا وكذا شهراً ، قال : ويحك ! لا تعجله ، فصلّى الفجر ، وما يستبين الناسُ قراءته من غلبة البكاء ، فلما سلم ، قال : يا بؤساً لعمر ! كم قتل من أولاد المسلمين ! ثم أمر منادياً فنادى : ألا تعجلوا صبيانكم عن الفطام ، فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام ، وكتبْ بذلك إلى الآفاق أن يفرض لكل مولود في الإسلام ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن أبي منصور وعلي بن أبي عمر ، قالا : أنا علي بن الحسين ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا أحمد بن جعفر ، ثنا عبد الله بن أحمد ، قال : ذكر مصعب بن عبد الله الزبيدي : حدثني أبو عبد الله بن مصعب ، عن ربيعة بن عثمان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع عمر بن الخطاب إلى حرة واقِم ، حتى إذا كنا بصرارٍ ، إذا نارٌ ، فقال : يا أسلم ! إن هاهنا ركبًا ، فضربهم الليل والبرد ، انطلق بنا ، فخرجنَا نهرولُ حتى دنونا منهم ، فإذا بأمرأة معها صبيان صغار ، وقدر منصوبة على نار ، وصبيانها يتضاغون ، فقال عمر : السلام عليكم يا أصحاب الضوء - وكره أن يقول : يا أصحاب النار - ، فقالت : وعليكم السلام ، فقال : أدنو ؟ فقالت : ادنُ بخير ، أو داع ، فدنا ، فقال ما بالكم ؟ قالت : قصر بنا الليل والبرد ، قال : وما لهؤلاء الصبية يتضاغون ؟ قالت : الجوع ، قال : فأي شيء في هذه القدر ، قالت : ما أُسكتُهم به حتى يناموا ، والله يبيتنا

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٦٨) ورواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣٠١ / ٣) ، وأبو عبيد في « الأموال » (ص : ٣٠٣) .

وبين عمر ، قال : أي رحمك الله ! وما يُدرِّي عمرَ بكم ؟ قالت : يتولى
أمرَنا ، ثم يغفلُ عنا ؟ ! - وفي رواية : لأي شيء هذا أمير المؤمنين - .
قال : فأقبل علىَ ، فقال : قد كدْتُ أهلك ، انطلقْ بنا ، فخرجنَا نهرولا
حتى أتينَا دارَ الدقيق ، فأخرجَ عدلاً من الدقيق ، وكبة من شحم ، فقال :
احملْه علىَ ، فقلت : أنا أحمله عنك ، فقال : أنت تحمل وزري يوم
القيمة لا أم لك ؟ ! احمله علىَ ، فحملته عليه ، فانطلقَ ، وانطلقتُ معه
إليها نهرولا ، فألقى ذلك عندها ، وأخرج من الدقيق شيئاً ، فجعل يقول
لها : ذرّي علىَ ، وأنا أحرّك ، وجعل ينفخ تحت القدْر ، ثم أنزلها ،
فقال : ابغني شيئاً ، فأنته بصحفة ، فأفرغ فيها ، ثم جعل يقول لها :
أطعمهم ، وأنا أسطح لك لهم ، فلم يزل يفعل حتى شبعوا ، وترك عندها
فضلَ ذلك ، وقام ، وقمت معه ، فجعلت تقول : جزاك الله خيراً ، كنت
أولى بهذا من أمير المؤمنين ، فيقول لها : قولي خيراً ، إذا جئت أمير
المؤمنين ، وجدتني هناك - إن شاء الله - . قال : ثم تحي ناحية عنها ،
ثم استقبلها ، فربضَ مربضَ السبع ، فقلت : لك شأن غير هذا ؟
فلا يكلمني حتى رأيت الصبية يصطرون ، ثم ناموا وهدووا ، فقال :
يا أسلم ! الجوعُ أسرهم وأبكتهم ، وأحببت ألا أنصرف حتى أرى
ما رأيت ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمدُ بنُ أبي طاهر ، أنا أبو محمدِ
الجوهريُّ ، أنا أبو عمرَ بنُ حيوة ، أنا أبو الحسن بنُ معروفٍ ، ثنا
الحسينُ بنُ الفهم ، ثنا محمدُ بنُ سعد ، ثنا محمدُ بنُ عمرَ ، حدثني

(١) ورواه الإمام أحمد في « فضائل الصحابة » (١ / ٢٩٠ - ٢٩١).

عبدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كَانَ عَمْرٌ يَصُومُ الدَّهْرَ ، فَكَانَ زَمَانُ الرَّمَادَةِ إِذَا أَمْسَى ، أُتْيَ بِخَبْزٍ قَدْ ثُرِدَ بِالزَّيْتِ ، إِلَى أَنْ نَحْرُوا يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ جَزَورًا ، فَأَطْعَمُهَا النَّاسُ ، وَغَرْفُوا لَهُ طَبِيبًا ، فَأُتْيَ بِهِ ، وَإِذَا قَدْرُ مِنْ سَنَامٍ وَكَبِيرٍ ، فَقَالَ : أَتَنْهَا هَذَا ؟ قَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مِنَ الْجَزُورِ الَّتِي نَحْرَنَا الْيَوْمَ ، قَالَ : بَخِ بَخِ ، بَئْسَ الْوَالِيُّ أَنَّ إِنْ أَكَلْتُ طَبِيبًا ، وَأَطْعَمْتُ النَّاسَ كَرَادِيسَهَا ، ارْفِعْ هَذِهِ الْجَفْنَةَ ، هَاتِ لَنَا غَيْرَ هَذَا الطَّعَامَ ، فَأُتْيَ بِخَبْزٍ وَزَيْتٍ ، فَجَعَلَ يَكْسِرُ بِيَدِهِ ، وَيُثْرِدُ ذَلِكَ الْخَبْزَ ، ثُمَّ قَالَ : وَيْلَكَ يَا يَرْفَا ، احْمَلْ هَذِهِ الْجَفْنَةَ حَتَّى تَأْتِيَ بِهَا أَهْلَ بَيْتِ بِشْمَغٍ ، فَإِنِّي لَمْ آتَهُمْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَأَحْسَبُهُمْ مُقْفَرِينَ ، فَضَعَهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ^(١) .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : قَالَ عَوْفُ بْنُ الْحَارِثَ ، عَنْ أَبِيهِ : إِنَّمَا سُمِيَ عَامَ الرَّمَادَةِ ؛ لَأَنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا صَارَتْ سُودَاءَ ، فُشِّبِهَتْ بِالرَّمَادِ ، وَكَانَتْ تِسْعَةَ أَشْهُرَ .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : وَنَظَرَ عَمْرُ عَامَ الرَّمَادَةِ إِلَى بَطْيَخَةٍ فِي يَدِ بَعْضٍ وَلَدِهِ ، فَقَالَ : بَخِ بَخِ ! ابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُ الْفَاكِهَةَ ، وَأَمَّةُ مُحَمَّدٍ هُزْلٍ ؟ ! فَخَرَجَ الصَّبِيُّ هَارِبًا ، وَبَكَى ، فَقَالُوا : اشْتَرَاهَا بِكَفٍّ مِنْ نَوْيٍ .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : قَالَ عِيَاضُ بْنُ خَلِيفَةَ : رَأَيْتَ عَمَرَ عَامَ الرَّمَادَةِ وَهُوَ أَسْوَدُ الْلَّوْنِ ، وَلَقَدْ كَانَ أَبْيَضَ ، كَانَ رَجُلًا عَرَبِيًّا يَأْكُلُ السَّمْنَ وَاللَّبِنَ ، فَلَمَّا أَمْحَلَ النَّاسُ ، حَرَمَهَا ، وَأَكَلَ الْزَيْتَ حَتَّى غَيَّرَ لَوْنَهُ ، وَجَاعَ فَأَكْثَرَ .

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص ٧١).

قال ابن سعد : وقال زيد بنُ أسلم ، عن أبيه : كنا نقول : لو لم يرفع الله المُحْلَّ عام الرماد ، لظننا أن عمرَ يموت همّاً بأمر المسلمين ^(١) .

فانظر كيف حاله ، وانظر هل وُجد في الدنيا من يفعل هذه الفعال ، أو يقارب ؟ فكيف يزعم من قد انغمس في الظلم ، وأكل أموال المسلمين وبладهم وإقطاعهم أنه مثله ، أو أعدل منه ؟ فإنا لله وإنما إليه راجعون .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا هبة الله بنُ أحمد ، ثنا محمد بن عليٌّ بعشاري ، ثنا أبو الحسين محمد بن سمعون ، ثنا أبو بكر العبدى ، ثنا إسماعيل بن إسحاق ، ثنا أبو ثابت ، حدثني عبد الله بنُ وهب ، قال : سمعت مالكاً يحدّث عن يحيى بن سعيد ، قال : اشتربت امرأة عمرَ بن الخطاب لعمرَ فرقَ سمنٍ بستين درهماً ، فقال عمر : ما هذا ؟ فقالت امرأته : هو من مالي ، ليس من نفقتك ، فقال عمر : ما أنا بذائقه حتى يحيا الناس ^(٢) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن ناصر ، وعمر بن ظفر ، قالا : أنا محمد بن الحسن : ثنا القاضي أبو العلاء الواسطي ، ثنا أبو نصر النيازكي ، ثنا أبو الخير البزار ، ثنا البخاري ، ثنا بشر بن محمد ، أنا عبيد الله ، أنا أبو يونس البصري ، عن ابن أبي مليلكة ، قال : قال

(١) انظر : « الطبقات الكبرى » لابن سعد (٣ / ٣١٥).

(٢) انظر : « مناقب عمر » لابن الجوزي (ص : ٧٢) ، ورواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٤ / ٣٤٦).

أبو مَحْذُورَةَ : كنْت جالسًا عند عمر ، إذ جاء صفوانُ بن أمية بجفنة يحملها نفرٌ في عباءة ، فوضعوها بين يَدَيِ عمر ، فدعاهُمْ ناساً مساكين وأرقاء من أرقاء الناس حوله ، فأكلوا معه ، ثم قال عند ذلك : يفعل الله بقوم - أو قال : لَحَى اللَّهُ قوماً - يرغبون في أرقائهم أن يأكلوا معهم ، فقال صفوان : أما والله ! ما نرحب بهم ، ولكننا نستأثر عليهم ، ولا نجد - والله - من الطعام الطيب ما نأكلُ ونطعمهم^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب ، أنا عاصم بن الحسن ، أنا ابن بشران ، أنا ابن صفوان ، ثنا ابن أبي الدنيا ، حدثني القاسم بن هاشم ، عن عبد الله بن بكر السهمي ، حدثني الفضل بن عميرة : أن الأحنف بن قيس قدم على عمر بن الخطاب في وفد من العراق قدموه عليه في يوم صائف شديد الحر ، وهو محتاج بعباءة يهأناً بعيداً من إبل الصدقة ، فقال : يا أحنف ! ضع ثيابك وهلم فأعن أمير المؤمنين على هذا البعير ، فإنه لمن إبل الصدقة ، فيه حق اليتيم والأرمدة والمسكين ، فقال رجل من القوم : يغفر الله لك يا أمير المؤمنين ، فهلا تأمر عبداً من عبيد الصدقة ، فيكيفك هذا ؟ قال عمر : وأئ عبد هو عبد متنى ومن الأحنف ؟ إنه من ولی أمر المسلمين ، فهو عبد للمسلمين ، يجب عليه لهم ما يجب على العبد لسيده من النصيحة ، وأداء الأمانة^(٢) .

(١) انظر : « مناقب عمر » لابن الجوزي (ص : ٧٢) . ورواه البخاري في « الأدب المفرد » (ص : ٨٠) ، وابن المبارك في « البر والصلة » (ص : ١٨٢) .

(٢) انظر : « مناقب عمر » لابن الجوزي (ص : ٧٣) .

فانظر - رحمك الله - إلى هذا الإمام الذي كان سلطاناً على جميع الدنيا ، كيف يفعل ما لا يرضي مبادرته العبيد ، ومع ذلك يرى أنه عبد لجميع المسلمين ، الصغير والكبير ، والقليل والكثير ، فهل يدانيه في ذلك أحد حتى يزعم بعض من لا يصلح أن يكون عبداً في زمنه من الفراعنة والجبابرة الظلمة أنه مثله ، وأعدل منه ؟

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب الأنماطي ، أنا المبارك بن عبد الجبار ، ثنا محمد بن علي ، أنا محمد بن عبد الله ، ثنا الحسين بن صفوان ، أنا ابن أبي الدنيا ، حدثني محمد بن الحسين ، أنا الفضل بن دكين ، ثنا هشام بن سعيد ، عن زيد بن أسلم ، أخبرني أبي ، قال : كنا نبيت عند عمر أنا ويرفأ ، قال : فكانت له ساعة من الليل يُصلّيها ، وكان إذا استيقظ ، قرأ هذه الآية : ﴿وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَضْطَرَ عَلَيْهَا﴾ [طه : ١٣٢] . قال : حتى إذا كان ذات ليلة ، قام فصلّى ، ثم انصرف ، ثم قال : قوماً فصلّيا ، فوالله ! ما أستطيع أن أصلّي ، وما أستطيع أن أرقد ، وإنّي لأفتح السورة ، فما أدرى في أولها أنا أو في آخرها ، قلنا : ولم يا أمير المؤمنين ؟ قال : من هم بالناس ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي : أنا المحمدان ؛ ابن ناصر وابن عبد الباقي ، قالا : أنا حمد بن أحمد ، أنا أبو نعيم ، أنا محمد بن إبراهيم ، ثنا المفضل بن محمد ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : قال الفضيل بن

(١) انظر : «مناقب عمر» لابن الجوزي (ص : ٧٣) ، ورواه ابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (ص : ٣٩٨) .

عياض يوْبَخ نفْسَه : ما ينْبغي لَكَ أَنْ تتكلَّم بِعْمَلِكَ كُلَّه ، تدرِي مَنْ يكْلِم بِعْمَلِه ؟ عُمَرُ بْنُ الخطَاب ، كانَ يُطعِّمُهُ الطَّيِّب ، ويأكلُ الغَلِيلَ ، ويكسُوهُمُ الْلَّيْلَ ، ويُلْبِسُ الخَشْنَ ، وكانَ يعطِيهِمْ حَقَوْقَهُم ، ويزِيدُهُمْ^(١) .

وكانَ عمر - رضيَ اللهُ عنه - يَعْسُنُ المَدِينَةَ كُلَّ لَيْلَةَ بِنَفْسِهِ ، ولهُ فِي ذَلِكَ حَكَايَاتٌ كَثِيرَةٌ وَقَعَتْ لَهُ .

وَبِهِ إِلَى ابنِ الجوزِي ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ ، أَنَا الْجَوَهْرِيُّ ، أَنَا ابْنُ حَيْوِيَّهُ ، أَنَا ابْنُ مَعْرُوفٍ ، ثَنَا ابْنُ الْفَهْمِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ : أَنَّ عَرْوَةَ قَالَ : كَانَ عَمْرٌ إِذَا أَتَاهُ الْخَصِيمَانَ ، بَرَكَ عَلَى رَكْبَتِيهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعِنْنِي عَلَيْهِمَا ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُنِي عَنِ دِينِي^(٢) .

أَخْبَرَنَا جَدِّي وَغَيْرُهُ ، أَنَا الصَّلَاحُ بْنُ أَبِي عَمْرٍ ، أَنَا الفَخْرُ بْنُ الْبَخَارِيِّ ، أَنَا حَنْبَلُ ، أَنَا ابْنُ الْحَصِينُ ، أَنَا ابْنُ الْمُذَهِّبِ ، أَنَا الْقَاطِعِيُّ ، أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَنَا الْجَرِيرِيُّ سَعِيدُ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي فَرَاسٍ : قَالَ : خَطَبَ عَمْرُ بْنُ الخطَابَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَلَا إِنَّا كَنَا نَعْرَفُكُمْ إِذْ بَيْنَ ظَهَرِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَإِذْ يَنْزَلُ الْوَحْيُ ، وَإِذْ يَنْبَئُنَا اللهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ، أَلَا وَإِنَّ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ انْطَلَقَ وَانْقَطَعَ الْوَحْيُ ، وَإِنَّمَا نَعْرَفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ : مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا ، وَأَحْبَبَنَا عَلَيْهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًا أَبْغَضَنَا عَلَيْهِ ، سَرَّأْرُكُمْ بَيْنَكُمْ

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٨ / ٨٦) مطولاً .

(٢) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٢٨٩) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٩٤) .

وبين ربكم ، ألا إنه قد أتى عليّ حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن
يريد الله وما عنده ، فقد خيل إليّ بآخره أن رجلاً قدقرأوه يريدون به
ما عند الناس ، فأريدوا الله تعالى بقراءتكم ، وأريدوه بأعمالكم ،
ألا وإنني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا
أموالكم ، ولكن أرسلهم إليكم ليعلمونكم دينكم وستكم ، فمن عمل به
سوئي ذلك فليرفعه إليّ ، فوالذي نفسي بيده لا أقصنه منه ، فوثب عمرو بن
ال العاص فقال : يا أمير المؤمنين ! أفرأيت إن كان رجل من المسلمين على
رعايته ، فأدب بعض رعيته ، أئنك لتقضنه منه ؟ ! ، قال : إيه ، ومن
نفس عمر بيده ، إذاً لا أقصنه منه ، أئني لا أقصنه منه وقد رأيت
رسول الله ﷺ يقصّ من نفسه ، ألا لا تضرروا المسلمين فتلذلوهم ،
ولا تمنعوهم حقوقهم فتکفروهم ، ولا تنزلوهم الغياض فتضييعوهم ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا المبارك بن علي ، أنا محمد بن
عبد السلام ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا أبو محمد بن كيسان ، ثنا
إسماعيل بن إسحاق ، ثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا حماد بن سلمة ،
عن عطاء بن السائب ، عن أبي زرعة عمرو بن جرير ، عن جرير بن
عبد الله البجلي : أن رجلاً كان مع أبي موسى الأشعري ، وكان ذا
صوت ، ونكاية في العدو ، فغنموا مغنمًا ، فأعطاه أبو موسى بعض
سهمه ، فأبى أن يقبله إلا جميًعا ، فجلده أبو موسى عشرين سوطاً ،

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٤١ / ١) ، وابن سعد في « الطبقات الكبرى »
(٣ / ٢٨٢) . ورواه أبو داود (٤٥٣٧) ، كتاب : الديات ، باب : القود من
الضربة وقض الأمير من نفسه ، مختصرًا .

وَحَلَّقَهُ ، فَجَمِعَ الرَّجُلُ شِعْرَهُ ، ثُمَّ تَرَحَّلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ جَرِيرٌ : وَأَنَا أَقْرَبُ النَّاسَ مِنْ عُمَرَ ، فَأَدْخُلْ يَدِهِ فَاسْتَخْرُجْ شِعْرَهُ ، فَضَرَبَ بِهِ صَدْرَ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا النَّارَ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدِيقٌ وَاللَّهُ لَوْلَا النَّارَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي كُنْتُ ذَا صَوْتٍ وَنَكَاثَةً فِي الْعَدُوِّ ، فَأَخْبَرْهُ بِأَمْرِهِ ، وَقَالَ : ضَرَبَنِي أَبُو مُوسَى عَشْرِينَ سَوْطًا ، وَحَلَقَ رَأْسِي ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ لَا يَقْتَصِنُ مِنْهُ . فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَأَنْ يَكُونَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَى صِرَاطِهِ هَذَا ، أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ جَمِيعِ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى : سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَا بَعْدَ : إِنَّ فَلَانًا أَخْبَرْنِي بِكَذَا وَكَذَا ، فَإِنَّ كُنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ فِي مَلَائِمِ النَّاسِ ، فَعَزَّزْتُ عَلَيْكَ لِمَا قَعَدْتَ لَهُ فِي مَلَائِمِ النَّاسِ ، حَتَّى يَقْتَصِنَ مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ فِي خَلَاءِ مِنِ النَّاسِ ، فَاقْعَدْتَ لَهُ فِي خَلَاءِ مِنِ النَّاسِ ، حَتَّى يَقْتَصِنَ مِنْكَ . فَقَدِمَ الرَّجُلُ فَقَالَ لِهِ النَّاسُ : اعْفُ عَنْهُ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهُ ، لَا أَدْعُهُ لِأَحَدٍ مِنِ النَّاسِ ، فَلَمَّا قَعَدَ لَهُ أَبُو مُوسَى لِيَقْتَصِنَ مِنْهُ ، رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قدْ عَفَوتَ عَنِي ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ شَبَّةَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ مِنْ تُجَيِّبَ : يَا مَنَافِقَ . فَقَالَ التُّجَيِّبِيُّ : مَا نَافَقْتُ مِنْذَ أَسْلَمْتُ ، وَلَا أَغْسَلْتُ لِي رَأْسًا وَلَا أَدْهَنْتُ حَتَّى آتَيَ عُمَرَ ، فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّ عَمَراً نَفَقَنِي ، وَلَا وَاللَّهُ مَا نَافَقْتُ مِنْذَ أَسْلَمْتُ . فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرَ ، وَكَانَ إِذَا غَضِبَ عَلَيْهِ

(١) رَوَاهُ ابْنُ شَبَّةَ فِي « أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ » (٢ / ١٦ - ١٧)

يكتب : إلى العاص بن العاص ، أما بعد : فإن فلاناً التجيبي ذكر أنك نفقته ، وقد أمرته إن أقام عليك شاهدين أن يضربك أربعين مرة ، فقال : أنسد الله رجلاً سمع عمراً نفقني إلا قام ، فشهد ، فقام عامة أهل المسجد فقال له حشمه : أتريد أن تضرب الأمير ؟ قال : وعرض عليه الأرش ؟ فقال : لو ملئت لي هذه الكنيسة ما قبلت . فقال له حشمه : أتريد أن تضربه ؟ فقال التجيبي : ما أرى لعمر ها هنا طاعة ، فلما ولئ قال عمرو : ردوه ، وعلم أنه يعزله ويقيده منه ، فأمكنه من السوط وجلس بين يديه ، فقال لعمرو : أتقدر أن تمنع مني بسلطانك ؟ قال : لا ، فامض لما أمرت به ، قال : فإنني أدعك الله ، فعفى ^(١) .

وقد وقع في إمامته أن بعض من يدعى أنه أعدل من عمر بن الخطاب بكفره وفجوره أن بعض أعوانه ممن يقال : إنه يعدل ، قتل رجلاً من طلبة العلم الأجواد الأخيار ، فادعى والده ، فقيل : اعرف بولدك قاتلاً . فقال : فلان . فقال له هذا المدعى في جملة المدعين : ذلك تريد ، لن نقتل مملوك ملك الأمراء بولدك هذا ، والله لو قتل منكم مئة فقيه ما قتلنا بهم ، فكن عاقلاً . فانظر بعينيك إلى هذا الكفر والفسق ، ومع ذلك يزعمون أنهم مثل عمر ، أو أعدل منه .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن أبي منصور ، ثنا محمد بن أبي نصر ، ثنا محمد بن سلامة ، ومنصور بن النعمان ، ويحيى بن فرج ، قالوا : ثنا أبو محمد بن أحمد ، أنا أبو بكر بن دريد ، ثنا عسل بن

(١) رواه ابن شبة في «أخبار المدينة» (٢ / ١٦) .

ذكوانَ ، ثنا كثيرونٌ يحيى ، ثنا سالمُ ، حدثني أبو عامرٍ ، عن ابن أبي مليكةَ ، عن ابن عباسِ ، قال : قدم علينا عمرُ بنُ الخطاب حاجاً ، فصنع له صفوانُ بنُ أميةَ طعاماً ، قال : فجاؤوا بجفنة يحملها أربعة ، فوضع بين القوم ، وأخذ القوم يأكلون ، وقام ^(١) الخدام ، فقال عمر : ما لي لا أرى خدامكم يأكلون معكم ، أترغبون عنهم ؟ وغضب ، ولم يأكل ^(٢) .

وبه إلى ابن الجوزيّ ، ثنا محمد بنُ أبي طاهرٍ ، أخبرني الجوهرى ، أنا ابن حيوه ، ثنا أبو الحسن بنُ معروفٍ ، ثنا الحسين بنُ الفهم ، ثنا محمد بنُ سعد ، ثنا المعلى بنُ أسدٍ ، ثنا وهبٌ بنُ خالدٍ ، عن يحيى بنِ سعيدٍ ، عن سالمٍ بنِ عبد الله : أن عمرَ بنَ الخطاب كان يدخل يده في دبر البعير ، ويقول : إنني لخائفٌ أن أسألك ^(٣) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا أبو محمدٍ بنُ البشريّ ، عن أبي عبد الله بنَ بطةَ ، أخبرني محمدُ بنُ الحسينِ الاجرجيُّ ، ثنا محمدُ بنُ كردي ، ثنا أبو بكر المروزيُّ ، ثنا روحُ بنُ حربٍ ، ثنا محمدُ بنُ الحسينِ ، ثنا أبي خلدة ، عن المسيبِ بنِ دارم ، قال : رأيت عمرَ بنَ الخطاب يضرب حملاً ، ويقول : حملتَ جمالكَ ما لا يطيق . قال : ورأيته مرّ به سائلٌ ، وعلى ظهره جرابٌ مملوء طعاماً ، فأخذه فنشره

(١) في الأصل : « وقال » .

(٢) رواه الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٩٦) .

(٣) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٢٨٦) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٤ / ٣٥٦) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ٩٧) .

للنواصِح ، ثُمَّ قال : الآن سَلْ مَا بَدَالُك ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمدُ بنُ أبي منصورٍ ، أنا أبو الحسين بن عبدِ العبار ، أنا أحمدُ بنُ عبدِ الله الأنماطي ، أنا أبو حامدِ المروزيُّ ، ثنا أحمدُ بنُ الحارث ، ثنا جَدِّي محمدُ ابنُ عبدِ الكريـم ، ثنا الهيثمُ بنُ عَدِيٍّ ، أنا يوسفُ بنُ عبدة ، عن ثابتِ البنايـي ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ، قال : كنا عند عمرَ بنِ الخطاب ، إذ جاءه رجلٌ من أهل مصر ، فقال : يا أمير المؤمنين ! هذا مقامُ العائذِ بكَ ، قال : وما لك ؟ قال : أجري عَمْرُو بنُ العاصِ الخليـا ، فأقبلَتْ ، فلما رأها الناس ، قام محمدُ بنُ عمـرو ، فقال : فـرسـي وـربـ الـكـعـبـة ! فـلـمـا دـنـا مـنـي عـرـفـتـه ، فـقـلـتـ : فـرـسـي وـربـ الـكـعـبـة ! فـقـامـ إـلـيـ يـضـرـبـنـي بـالـسـوـطـ ، وـيـقـولـ : خـذـهـاـ ، وـأـنـاـ بـنـ الـأـكـرـمـينـ . قال : فـوـأـلـهـ ! مـا زـادـهـ عـمـرـ عـلـىـ أـنـ قـالـ : اـجـلـسـ ، ثـمـ كـتـبـ إـلـىـ عـمـرـ إـلـىـ مـصـرـ : إـذـا جـاءـكـ كـتـابـيـ هـذـاـ ، فـأـقـبـلـ ، وـأـقـبـلـ مـعـكـ بـاـيـنـكـ مـحـمـدـ . قال : فـدـعـاـ عـمـرـ بـنـ أـبـيـهـ ، فـقـالـ : أـحـدـثـتـ حـدـثـاـ ؟ أـجـنـيـتـ جـنـايـةـ ؟ قال : لا ، قال : فـمـا بـالـ عـمـرـ يـكـتـبـ فـيـكـ ؟ قال : فـقـدـمـ بـهـ إـلـىـ عـمـرـ ، قال أـنـسـ : فـوـأـلـهـ ! إـنـا لـعـنـدـ عـمـرـ بـنـيـ ، إـذـا نـحـنـ بـعـمـرـ وـقـدـ أـقـبـلـ فـيـ إـزـارـ وـرـدـاءـ ، فـجـعـلـ عـمـرـ يـلـتـفـتـ هـلـ بـرـيـ أـبـيـهـ ، وـإـذـا هـوـ خـلـفـ أـبـيـهـ ، فـقـالـ : أـيـنـ الـمـصـرـيـ ؟ قال : هـاـ أـنـاـ ذـاـ ، قال : دـوـنـكـ الدـرـةـ ، اـضـرـبـ أـبـنـ الـأـمـيـرـ ، اـضـرـبـ أـبـنـ الـأـمـيـرـ ، اـضـرـبـ أـبـنـ الـأـمـيـرـ ، قال : فـضـرـبـهـ حـتـىـ أـخـنـهـ ، ثـمـ قال : اـجـعـلـهـاـ عـلـىـ صـلـعـةـ عـمـرـ ، فـوـأـلـهـ ! مـا ضـرـبـكـ إـلـاـ بـفـضـلـ سـلـطـانـهـ ، فـقـالـ : يـاـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ ! قـدـ ضـرـبـتـ مـنـ ضـرـبـنـيـ ، فـقـالـ : أـمـا

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ٩٧).

وأَللّٰهُ ! لَوْ ضَرَبْتَهُ ، مَا حُلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تَدْعُهُ ،
يَا عُمَرُ ! مَتَى اسْتَعْبَدْتُمُ النَّاسَ وَقَدْ وَلَدْتُهُمْ أَمَاتُهُمْ أَحْرَارًا ؟ ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى
الْمُصْرِيِّ فَقَالَ : انْصَرْفْ رَاشِدًا ، فَإِنْ رَبَّكَ رَبِّ ، فَاكْتُبْ إِلَيْيِ (١) .

فَلَمْثِلِ هَذَا يَصْلَحُ الْحُكْمُ وَأَمْرُ النَّاسِ ، لَا لِلْكُفْرَةِ الْفَجْرَةِ .

أَخْبَرَنَا جَدِّي وَغَيْرُهُ ، أَنَا الصَّلَاحُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، أَنَا الفَخْرُ بْنُ
الْبَخَارِيِّ ، أَنَا حَنْبَلُ ، أَنَا ابْنُ الْحُصَينِ ، أَنَا ابْنُ الْمُذَهِّبِ ، أَنَا أَبُو بَكْرِ
الْقَطْعَيْعِيِّ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُبَشِّرٍ ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرِ بْنِ عَطَاءِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ ،
قَالَ : كَانَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَحْلِفُ عَلَى إِيمَانِ ثَلَاثَةِ : يَقُولُ :
وَاللَّهِ ! مَا أَحَدُ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَالِ مِنْ أَحَدٍ ، وَمَا أَنَا بِأَحَقٍ بِهِ مِنْ أَحَدٍ ،
وَاللَّهِ ! مَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ ، إِلَّا عَبْدًا أَوْ
مَمْلُوكًا ، وَلَكُنَا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَقَسَّمْنَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ، وَالرَّجُلُ وَبِلَاؤهُ فِي الإِسْلَامِ ، وَالرَّجُلُ وَقَدْمُهُ فِي الإِسْلَامِ ،
وَالرَّجُلُ وَغَنَاهُ فِي الإِسْلَامِ ، وَالرَّجُلُ وَحاجَتُهُ ، وَوَاللَّهِ ! إِنْ بَقِيتَ لَهُمْ ،
لِيَأْتِيَ الرَّاعِيَ بِجَبْلِ صَنْعَاءَ حَطَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَهُوَ يَرْعِي مَكَانَهُ (٢) .

يُشَيرُ بِذَلِكَ إِلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي بَيْتَ الْمَالِ ، وَمَا يَتَحَصَّلُ مِنْ
بِلَادِهِمْ .

(١) روأ ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ٩٨ - ٩٩) .

(٢) روأ الإمام أحمد في «مسنده» (١ / ٤٢) ، وابن سعد في «طبقات الكباري» (٣ / ٢٩٩) ، وروأ أبو داود (٢٩٥٠) ، كتاب : الخراج والفيء والإماراة ، باب : فيما يلزم الإمام ؟ بمعناه .

فكان عمر يقسم ذلك ، حتى على الرجل والمرأة ، والكبير والصغير ، ولا يشرك أحداً معه يعلم به .

ثم حدث هؤلاء ، فأكلوا مال بيت المال ، واقتسموا البلاد إقطاعاً ، واحتضروا بذلك لأنفسهم ، ويزعمون أنه حلال لهم ، حتى إن بعضهم يقول لنا : كل ؟ فإنه من إقطاعي حلال ! ! فقد اقتسموا بلاد المسلمين ، فجعلوها لهم إقطاعاً ، ثم أكلوا أموال بيت المال ، ولم يعطوا أحداً من ذوي الحاجات ولا غيرهم منها درهماً ، ثم لم يقنعهم ذلك حتى أخذوا من أوقاف المسلمين ، ثم لم يقنعوا بذلك حتى أخذوا الرشا والبرطيل على الولايات والمناصب ، ويقول بعضهم : أعطني مالي الذي لي عندك ؟ كأنه باعه به التجارة والمتعاق ، ثم لم يقنعوا بذلك حتى أخذوا أموال الناس ظلماً وعسفاً وعدواناً ، ثم بعد ذلك يزعم أحدهم أنه عادل ، أو أنه مثل عمر ، بل ويزعم بعضهم أنه أعدل من عمر ، فإن الله وإنما إليه راجعون ، هذا هو الكفر والجهل .

أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا ابن الجوزي ، أنا محمد بن عبد الباقي ، أنا حمد بن أحمد ، ثنا أحمد بن عبد الله ، ثنا سليمان بن أحمد ، ثنا المقدام بن داود ، ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا مالك بن مغول ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قدم على عمر مال من العراق ، قال : فأقبل يقسمه ، فقام إليه رجل ، فقال : يا أمير المؤمنين ! لو أبقيت من هذا المال لعدو إن حضر ، أو نائبة إن نزلت ، فقال عمر : مالك قاتلك الله نطق بها على لسانك شيطان ؟ كفاني الله حجتها ، والله ! لا أعصين الله اليوم لغد ،

لا ، ولكن أعدّ لهم كما أعدّ لهم رسول الله ﷺ .^(١)

وبه إلى ابن الجوزيّ ، أنا محمد بن أبي منصور ، وعبد الله بن عليّ ، قالا : أنا طرّاد بن محمد ، أنا أبو الحسين بن بشران ، ثنا ابن صفوان ، ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أنه قال : قدم على عمر من البحرين مال ، فقدمت عليه ، فصليت معه العشاء ، فلما رأني سلّمت عليه ، قال : ما قدمت به ؟ قلت : قدمت بخمس مئة ألف ، قال : أتدرى ما تقول ؟ قلت : مئة ألف ، ومئة ألف ، ومئة ألف ، حتى عدّدت خمساً ، قال : إنك ناعس ، ارجع إلى بيتك فنم ، ثم اغد على . قال : فغدوت عليه ، فقال : ماذا جئت به ؟ قلت : خمس مئة ألف ، قال : أطيب ؟ قلت : نعم ، لا أعلم إلا ذلك ، فقال للناس : إنه قدم على مال كثير ، فإن شئتم أن نعد لكم عددا ، وإن شئتم أن نكيله لكم كيلاً ، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ! إني قد رأيت لهؤلاء الأعاجم يدونون ديواناً يعطون الناس عليه ، فدون الديوان ، ففرض للمهاجرين خمسة آلاف ، وللأنصار أربعة آلاف ، ولأزواج النبي ﷺ اثني عشر ألفاً ، اثنى عشر ألفاً^(٢) .

فأقسم بالله ! لو قد جاء مثله لقايتي باي ، لكنزه لنفسه ، ولم يعط

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٤٥ / ١) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠٠) .

(٢) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣٠٠ / ٣) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٢٨٦٤) .

أحداً منه درهماً ، ولو كان من [كان] .

وبه إلى ابن الجوزيّ ، أنا إسماعيلُ بْنُ أَحْمَدَ السِّمْرَقْنَدِيُّ ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ هَبَّةِ اللَّهِ ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، أنا يعقوبُ بْنُ سَفِيَانَ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوهَبٍ ، حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هَرِيرَةَ يَقُولُ : قَدِمْتُ عَلَى عَمَرَ بْنِ الْخَطَابِ مِنْ عِنْدِ أَبِيهِ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ بِشَمَانِي مِئَةَ أَلْفِ دَرْهَمٍ ، فَقَالَ لِي : مَاذَا قَدِمْتَ ؟ قَالَ : قَلْتُ : قَدِمْتُ بِشَمَانِي مِئَةَ أَلْفٍ ، قَالَ : إِنَّمَا قَدِمْتَ بِشَمَانِي أَلْفَ دَرْهَمٍ ، قَالَ : قَلْتُ : إِنَّمَا قَدِمْتَ بِشَمَانِي مِئَةَ أَلْفٍ ، قَالَ : أَلْمَ أَقْلُ لَكَ : إِنَّكَ يَمَانُ أَحْمَقُ ، إِنَّمَا قَدِمْتَ بِشَمَانِي أَلْفَ دَرْهَمٍ ، فَكَمْ شَمَانِي مِئَةَ أَلْفٍ ؟ فَعَدَدْتُ مِئَةَ أَلْفٍ ، وَمِئَةَ أَلْفٍ ، حَتَّى عَدَدْتُ ثَمَانِي مِئَةَ أَلْفٍ ، فَقَالَ : أَطِيبُ وَيْلَكَ ؟ قَلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَبَاتَ عَمَرٌ لِيْلَتَهُ أَرْقَأً ، حَتَّى إِذَا نَوَدَيْ لِصَلَةِ الصَّبَحِ ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا نَمْتَ الْلَّيْلَةَ ، [قَالَ] : كَيْفَ يَنْامُ عَمَرٌ وَقَدْ جَاءَ النَّاسُ مَا لَمْ يَكُنْ يَأْتِيهِمْ مِثْلُهُ مِنْذَ كَانَ الإِسْلَامُ ، فَمَا يَؤْمِنُ عَمَرًا لَوْ هَلَكَ ، وَذَلِكَ الْمَالُ عَنْهُ ، وَلَمْ يَضْعُهُ فِي حَقِّهِ ؟ فَلَمَّا صَلَّى الصَّبَحِ ، اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّهُ قَدْ جَاءَ النَّاسَ الْلَّيْلَةَ مَا لَمْ يَأْتِهِمْ مِثْلُهُ مِنْذَ كَانَ الإِسْلَامُ ، وَقَدْ رَأَيْتَ رَأِيًّا ، فَأَشَيْرُوا عَلَيَّ ، رَأَيْتُ أَنْ أَكِيلَ لِلنَّاسِ بِالْمَكِيَالِ ، فَقَالُوا : لَا تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي الإِسْلَامِ ، وَيَكْثُرُ الْمَالُ ، وَلَكِنْ أَعْطِهِمْ عَلَى كِتَابٍ ، فَلَمَّا كَثُرَ الإِسْلَامُ ، وَكَثُرَ الْمَالُ ، أَعْطَيْتَهُمْ ، قَالَ : فَأَشَيْرُوا عَلَيَّ بِمَنْ أَبْدَأَهُمْ ؟ قَالُوا : بَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّكَ وَلِيُّ ذَلِكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ ،

قال : لا ، ولكن أبدأ برسول الله ﷺ ، ثم الأقرب فالأقرب إليه ، فوضع الديوان على ذلك ، فبدأ بنبي هاشم ، وبنبي المطلب ، ثم بنبي عبد شمس ، ثم بنبي نوفل بن عبد مناف ، ثم سائر الناس ^(١) .

فأقسم بالله ! لو قدم مثل ذلك على قايتباي ، لم يهتم لقسمه ، ولا خاف أن يموت وهو عنده ، ولما أعطى أحداً منه درهماً .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن أبي طاهر ، أنا الجوهرئ ، أنا ابن حيوه ، ثنا أبو الحسن بن معروف ، ثنا الحسين بن فهم ، ثنا محمد بن سعيد ، يرفعه إلى محمد بن سيرين ، عن الأحنف ، قال : كنا جلوساً بباب عمر ، فمررت جارية ، فقالوا : سرية أمير المؤمنين ، فقالت : ما هي لأمير المؤمنين بسرية ، وما تحل له ، إنها من مال الله ، فما هو إلا قدر أن بلغت ، وجاء الرسول فدعانا ، فأتيناه ، فقال : ماذا قلت ؟ فقلنا : لم نقل بأساً ، مرت جارية ، فقلنا : هل هذه سرية أمير المؤمنين ، فقلت : ما هي لأمير المؤمنين بسرية ، وما تحل له ، إنها من مال الله ، فقلنا : ماذا يحل له من مال الله ؟ فقال : أنا أخبركم بما يحل لي منه ، حلتان : حلة في الشتاء ، وحلة في القبط ، وما أحج عليه وأعتمر من الظهر ، وقوتي وقوت أهلي كقوت رجل من قريش ، ليس بأغناهم ، ولا أفقرهم ، ثم بعد أنا رجل من المسلمين يُصيّبني ما أصحابهم ^(٢) .

(١) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٣٦٤) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠١) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٢٩١٢) ، وابن سعد في « الطبقات الكبرى » =

قال ابن سعد : وأنا عارم ، ثنا حمادُ بْنُ سلمةَ ، عن هشامِ بْنِ عروةَ ، عن عروةَ : أن عمرَ بْنَ الخطابَ قالَ : لا يحلُّ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ إِلَّا مَا كَنْتُ أَكِلًا مِنْ صُلْبٍ مَالِيٍّ ^(١) .

قال ابن سعد : قالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ : كَانَ عُمَرُ يَسْتَنْفَقُ كُلَّ يَوْمٍ دَرَهْمَيْنَ لِهِ وَلِعِيَالِهِ ، وَأَنْفَقَ فِي حَجَّتِهِ ثَمَانِينَ وَمِائَةً دَرَهْمًا ^(٢) .

وقالَ : إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتَيْمِ ، إِنْ اسْتَغْنَيْتُ ، عَفَفْتُ عَنْهُ ، وَإِنْ افْتَرَتُ ، أَكَلْتُ بِالْمَعْرُوفِ ^(٣) .

فَانظُرْ إِلَى هَذَا الْفَعْلِ ، وَانظُرْ إِلَى هُؤُلَاءِ الْفَجَرَةِ الَّذِينَ جَعَلُوا أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ خَالِصَةً لِأَنفُسِهِمْ ، وَاقْتَسَمُوا بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ ، فَجَعَلُوهَا إِقْطَاعًا لِأَنفُسِهِمْ ، وَإِنَّهَا أَحْلٌ شَيْءٍ لَهُمْ ، وَهِيَ أَحْرَمُ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ .

وَاعْتَلَ عُمَرُ مَرَةً ، فَوُصِّفَ لَهُ الْعَسْلُ ، وَفِي بَيْتِ الْمَالِ عُكَّةً مِنَ الْعَسْلِ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : إِنَّ أَذِئْتُمْ لِي فِيهَا ، أَخْذَتُهَا ، وَإِلَّا ، فَإِنَّهَا عَلَيَّ حِرَامٌ ^(٤) .

= (٣) / ٢٧٥ - ٢٧٦) ، والبيهقي في « معرفة السنن والأثار » (٥ / ١٦٤) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٦٩ / ١٩٧) .

(١) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٣ / ٢٧٦) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠٢) .

(٢) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٣ / ٣٠٨) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠٢) .

(٣) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٣ / ٢٧٦) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠٢) .

(٤) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٣ / ٢٧٦ - ٢٧٧) ، ومن طريقه : الطبرى

ولما وَلِيَ ، استشار الناسَ فيما يَحْلُّ له من هَذَا الْمَالَ مِنْ مَالٍ
هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ : مَا أَصْلَحَكَ وَأَصْلَحَ عِيَالَكَ بِالْمَعْرُوفِ ، لَيْسَ لَكَ
مِنْ هَذَا الْأَمْرِ غَيْرُهُ ^(١) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ الْجُوزِيِّ ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ الْمَبَارِكَ ، أَنَا
أَبُو الْحَسِينِ بْنُ الطَّيْوَرِيِّ ، ثَنَا الْحَسِينُ بْنُ عَلَيِّ الْطَّبَاشِيرِيُّ ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ
السَّلْمِيُّ ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَاغْنَدِيُّ ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا حَسِينُ بْنُ
عَلَيِّ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مُوسَى ، عَنْ الْحَسِينِ ، قَالَ : قَالَ عَمْرُ بْنُ
الْخَطَابَ : السَّنَةُ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَسَوْتَوْنَ يَوْمًا ، وَإِنَّ حَقًا عَلَى عَمْرَ أَنْ يَكْسِحَ
بَيْتَ الْمَالِ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا ؛ عَذْرًا إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَلَا أَدْعُ فِيهِ
شَيْئًا ^(٢) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ الْجُوزِيِّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ ، أَنَا الْمَبَارِكُ بْنُ
عَبْدِ الْجَبَارِ ، أَنَا أَبُو الْحَسِينِ الْأَنْمَاطِيُّ ، ثَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسِينِ ،
ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَرْبِ ، حَدَّثَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، ثَنَا الْهَيْشُونُ بْنُ
عَدِيِّ ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ الْحَسِينِ : قَالَ : بَيْنَمَا عَمْرٌ يَمْشِي فِي سِكَّةِ
مِنْ سِكَّةِ الْمَدِينَةِ ، إِذَا هُوَ بِصَبِيَّةٍ تَطِيشُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، تَقُومُ مَرَةً ،
وَتَقُومُ أُخْرَى ، فَقَالَ عَمْرٌ : يَا بُؤْسَهَا ! مَنْ يَعْرِفُ هَذِهِ مِنْكُمْ ؟ فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ : وَمَا تَعْرِفُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : لَا ، وَمَنْ هِيَ ؟

= في « تاريخه » (٤٤ / ٣٠١) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٥٦٩ / ٢) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص: ١٠٢) .

(١) رواه الطبراني في « تاريخه » (٤٥٣ / ٢) .

(٢) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٤ / ٣٤٢) .

قال : هلْذِه إِحْدَى بَنَاتِكَ ، قال : وَأَيْ بَنَاتِي هَلْذِه ؟ قال : هَلْذِه فَلَانَةُ بَنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، قال : وَيَحْكُ ! وَمَا صَبَرْتَهَا إِلَى مَا أَرَى ؟ قال : مَنْعَكَ مَا عَنْدَكَ ، قال : وَمَنْعِي مَا عَنْدِي يَمْنَعُكَ أَنْ تَطْلُبَ لِبَنَاتِكَ مَا يَكْسِبُ الْأَقْوَامُ لِبَنَاتِهِمْ ؟ إِنَّهُ وَاللَّهُ ! مَا لَكَ عَنْدِي غَيْرُ سَهْمَكَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، وَسِعَكَ ، أَوْ عَجَزَ عَنْكَ ، هَذَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ^(١) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ الْجُوزِيِّ ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ، أَنَا عَمْرُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ ، أَنَا أَبُو الْحَسِينِ بْنُ بَشْرَانَ ، أَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ، أَنَا حَنْبَلُ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثَنَا سَفِيَّاً ، عَنْ عُمَرِّو ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، قال : قَالَ عَمْرٌ : مَا أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ ، إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ^(٢) .

وَشَكَا عَمْرُ بَطْنَهُ مِنْ أَكْلِ الْزَيْتِ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَشْتَكِي بَطْنَهُ مِنْ الْزَيْتِ ، إِنَّ رَأِيْتُمْ [أَنْ] تَحْلُوا لَهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ ثُمَّ عُكَّةً سَمِّيَّ مِنْ بَيْتِ مَالِكِمْ^(٣) .

وَلِمَا كَتَبَ الْمَهَاجِرِينَ ، جَعَلَ عَطَاءِهِمْ خَمْسَةَ آلَافَ ، وَكَتَبَ نَفْسَهُ كُذُلُكَ ، وَكَتَبَ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ عَلَى أَرْبَعَةَ آلَافَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ كَانَ لِي حَقٌّ ، فَأَعْطِنِيهِ ، وَإِلَّا فَلَا تَعْطِنِي ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : اكْتُبْهُ عَلَى

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الورع» (ص: ١١٤).

(٢) رواه الإمام الشافعي في «مسنده» (ص: ٣٢٥)، ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٦ / ٣٤٧).

(٣) رواه ابن شبة في «أخبار المدينة» (١ / ٣٧٣)، وابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ١٠٧).

خمسة آلاف ، واكتبني أنا على أربعة آلاف ، فقال عبد الله : أنا لا أريد
هذا ، فقال عمر : لا أجتمع أنا وأنت على خمسة آلاف ^(١) .

وكان عمر - رضي الله عنه - يقسم للناس على قدر فضلهم ؛ من
الرجال والنساء والصبيان ، ولا يدع أحداً من الناس .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا المبارك بن علي ، أنا علي بن أحمد ، أنا
محمد بن محمد ، أنا أحمد بن جعفر القطبي ، ثنا إبراهيم الحربي ، ثنا
داود بن عمرو ، ثنا ابن أبي غنية ، ثنا سلامه بن منيع ، قال : قال
الأحنف بن قيس : وفدينا إلى عمر بفتح عظيم ، فقال : أين نزلتم ؟
فقلنا : في مكان كذا ، فقام معنا حتى انتهينا إلى مناخ ركابنا ، فجعل
يتخللها ببصره ، ويقول : ألا اتقىتم الله في ركابكم هذه ، أما علمتم أن
لها عليكم حقا ؟ ألا خلّيتم عنها فأكلت من نبت الأرض ؟ فقلنا : يا أمير
المؤمنين ! إننا قدمنا بفتح عظيم ، فأحببنا التسريع إلى أمير المؤمنين
وال المسلمين بما يسرّهم . ثم انصرف راجعاً ونحن معه ، فلقيه رجل ،
قال : يا أمير المؤمنين ! انطلق معي ، فأعذني على فلان ؛ فإنه
ظلمني ، قال : فرفع الدرة ، فخفق بها رأسه ، وقال : تدعون عمر وهو
معترض لكم ، حتى إذا انشغل في أمر من أمور المسلمين ، أتيتموه ،
أعذني ، أعذني ؟ ! فانصرف الرجل وهو يتذمر ، فقال عمر : علي
الرجل ، فالقى إليه المحقق ، فقال : أمسك ، قال : لا ، ولكن أدعها
للله ولنك ، قال : ليس ذلك لك ، إما تدعها للله وإرادته ما عنده ، أو تدعها

(١) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٢٨٨٠) ، والبيهقي في « السنن الكبرى »
٦ / ٣٥٠) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٠٨) .

لي ، فاعلم ذلك ، قال : أدعُها لله ، قال : انصرف ، ثم جاء يمشي حتى دخل منزله ونحن معه ، فافتتح الصلاة ، فصلَّى ركعتين ، ثم جلس فقال : يا بن الخطاب ! كنتَ وضيعاً ، فرفعك الله ، وكنت ضالاً ، فهداك الله ، وكنت ذليلاً ، فأعزك الله ، ثم حملك على رقاب المسلمين ، فجاءك رجلٌ يستعديك ، فضربته ! ما تقول لربك غداً إذا أتيته ؟ فجعل يعاتب نفسه معاذةً ظننتُ أنه من خير أهل الأرض ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن أبي منصور ، أنا المبارك بن عبد الجبار ، أنا القاضي أبو الحسين ، أنا عمر بن ثابت ، أنا علي بن أحمد ، ثنا عبد الله بن محمد القرشي ، ثنا محمد بن حماد ، قال : سمعت عبد الله بن عبد المجيد ، ثنا عكرمة بن عمارة ، أخبرني إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال : مر علي عمر بن الخطاب وأنا في السوق ، وهو مار في حاجة له ، ومعه الدرة ، فقال : هكذا أمط عن الطريق يا سلمة ، قال : ثم خفَقْتني ، فما أصاب إلا طرف ثوبي ، فأمطْت عن الطريق ، فسكت عنِي ، حتى كان في العام المُقبل ، فلقيني في السوق ، فقال : يا سلمة ! أردتَ الحجَّ العام ؟ قلتُ : نعم يا أمير المؤمنين ، فأخذ بيدي ، فما فارقت يدِي حتى دخل بي بيته ، فأخرج كيساً فيه ست مئة درهم ، فقال : يا سلمة ! استعنْ بهذه ، واعلم أنها من الخفة التي خفَقْتُك عاماً أول ، قلت : يا أمير المؤمنين ! ما ذكرتها حتى ذكرتنيها ، قال : وأنا - والله - ما نسيتها بعد ^(٢) .

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١١ - ١١٢) .

(٢) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٢) .

فانظر بعينك كيف ضربه بجلدة لا تضر ، أصابت طرف ثوب إنسان ، أقام يتفكر فيها سنة ، ثم إنّه ورث لربها لأجلها ست مئة ؛ خوفاً منها ، فما ظنك بقطح والمحصبي اللذين قتلا لأجل إراقة خمر مئة وعشرين مسلماً في جامع دمشق ، وعلى أبوابه ، وافتخر بذلك هما وسيدهما ، ومع ذلك يزعمون أنهم أعدل من عمر بن الخطاب ، هذا هو الضلال المبين .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب بن المبارك ، ومحمد بن أبي منصور ، قالا : أنا أبو الحسين بن عبد الجبار ، أنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا أبو عمر بن حيوة ، أنا أبو بكر بن الأنباري ، ثنا إسماعيل بن إسحاق ، ثنا اسماعيل بن أبي قيس ، ثنا مالك ، عن عاصم ، عن عبيد الله ، قال : قال عمر بن الخطاب تحت شجرة في طريق مكة ، فلما اشتدت عليه الشمس ، أخذ عليه ثوبه ، وقام ، فناداه رجل غير بعيد منه : يا أمير المؤمنين ! هل لك في رجل قد رثت حاجته ، وطال انتظاره ؟ قال : من رثتها ؟ قال : أنت ، قال : فجاراه القول حتى ضربه بالمخفة ، فقال : عجلت علي قبل أن تنظر في ، فإن كنت مظلوماً ، ردت إلي حقي ، وإن كنت ظالماً رددتي ، فأخذ عمر طرف ثوبه ، وأعطاه المخفة ، وقال له : اقتض ، قال : ما أنا بفاعل ، فقال : والله ! لتفعلن ، أو لتفعلن كما يفعل المنصف من حقه ، قال : فإنني أغفرها ، فأقبل عمر على الرجل ، فقال : أنصف من نفسي أصلاح من أن يتتصف مني وأنا كاره - يعني : يوم القيمة - ، فلو كنت في الأراك لسمعت حنين عمر - يعني : بكاءه لأجل ذلك - .

فانظر كيف بكى حتى سمع الناس بكاءه لأجل ضربة بجلدة ؟ خوفاً من أن تكون بغير حق ، [ولما] يتحقق أنها بغير حق . فو أللّه ! لم يبك قانصوه ولا المحسبي وقطع لقتل أكثر من مئة نفسٍ ظلماً ؛ لإراقة خمر ، ومع ذلك يزعمون أنهم أعدلُ من عمر ، هذا هو العجبُ والافتراء .

وبه إلى ابن الجوزيّ ، أنا عبد الوهاب ، أنا عاصم بنُ الحسن ، ثنا عليُّ بنُ محمدٍ ، ثنا الحسينُ بنُ صفوانَ ، ثنا أبو بكرِ بنُ سعدِ بن عبدِ الله بنِ محمدٍ ، ثنا أبي ، عن أبي عبيدةَ الجعفيّ ، عن جابرِ الجعفيّ : أنه سمع سالمَ بنَ عبدِ الله قال : نظر عمرُ إلى رجل أذنَب ذنبًا ، فتناوله بالدرةِ : فقال الرجل : والله يا عمر ! إن كنت أحسنت ، فقد ظلمتني ، وإن كنت أساءت ، فما علمتني ، قال : صدقت ، فاستغفرَ الله ، دونك فاقتده من عمر ، فقال الرجل : أهْبُها الله - عزَّ وجلَّ - ، وغفرَ الله لي ولك ^(١) .

أخبرنا أبو العباس الفولاذيّ ، أنا ابنُ بردس ، أنا ابنُ [عبدِ] الجبار ، أنا الإربليّ ، أنا الفراويّ ، أنا الفارسيّ ، أنا الجلوديّ ، أنا أبو إسحاق الزاهدُ ، أنا مسلمٌ ، حدثني هارونُ بنُ سعيد الأيليّ ، ثنا ابنُ وهبٍ ، حدثني حرملةٌ ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ شمسةَ ، قال : أتيتُ عائشةَ أسألها عن شيءٍ ، فقالت : ممن أنت ؟ فقلت : رجلٌ من أهل مصر ، فقالت : كيف كان صاحبُكم لكم في غزاتكم هذه ؟ قال : ما نقمنا شيئاً ، إن كان ليموت للرجل منا البعيرُ ، فيعطيه البعيرَ ،

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٣) .

والعبدُ ، فيعطيه العبدُ ، ويحتاج إلى النفقَة ، فيعطيه النفقَة ، فقالت : أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَي شَيْئًا ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاשْقُّ عَلَيْهِ ، وَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَي شَيْئًا ، فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ » ^(١) .

أخبرنا أبو العباس الحريريُّ ، وغيرُه ، أنا ابنُ البالسيِّ وغيرُه ، أنا المِزَّيُّ وغيرُه ، أنا ابنُ أبي عمرَ وغيرُه ، أنا ابنُ الجوزيِّ ، [أنا] محمدُ بنُ أبي منصورِ ، أنا أبو الحسينِ بنُ عبدِ الجبارِ ، أنا أبو الحسنِ الأنماطيُّ ، أنا أبو حامدِ المرزوقيُّ ، أنا أبو العباسِ أحمدُ بنُ الْحَرْبِ ، أنا الهيثمُ بنُ عَدِيٍّ ، [أنا] عبدُ الله بنُ الوليدِ بنُ عبدِ الله بنِ مَعْقِلِ المزنِيُّ ، حدثني عمارةُ بنُ خزيمةَ ، قال : كان عمرُ بنُ الخطابَ إذا استعملَ عاملاً ، كتب عليه كتاباً ، وأشهدَ عليه رهطاً من الأنصارِ : أن لا يركبَ بِرْذوناً ، ولا يأكلَ نقىًّا ، ولا يلبسَ رقيقةً ، ولا يغلقَ بابَه دونَ حاجاتِ [الناسِ] ، ثمَّ يقول : اللهمَّ اشهدْ ^(٢) .

وبه إلى ابنِ الجوزيِّ ، أنا أبو بكرِ بنُ عبدِ الباقيِ ، أنا أبو إسحاقِ البرمكيِّ ، أنا ابنُ حيوةِ ، أنا ابنُ معروفٍ ، أنا ابنُ الفهمِ ، ثنا محمدُ بنُ سعيدِ ، قال : كان عمرُ بنُ الخطابَ قد استعملَ النعمانَ على ميسانَ ، وكان يقول الشِّعرَ ، فقال :

(١) رواه مسلم (١٨٢٨) ، كتاب : الإمارة ، باب : فضيلة الإمام العادل .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٢٩٢٠) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق »

(٤٤ / ٢٧٧) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٤) .

أَلَا هَلْ أَتَى الْحَسْنَاءَ أَنَّ حَلِيلَهَا
بِمَيْسَانَ يُسْقَى فِي زُجَاجٍ وَحَنْتَمٍ
إِذَا شِئْتُ غَتَّنِي دَهَاقِنُ قَرْيَةٍ
وَرَقَاصَةٌ تَجْهُو عَلَى كُلِّ مَنْسِمٍ
فَإِنْ كُنْتَ نَدْمَانِي فِي الْأَكْبَرِ اسْقِنِي
وَلَا تَسْقِنِي بِالْأَصْغَرِ الْمُشَّلَّمِ
لَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَسُوءُهُ
تَنَادُمْنَا فِي الْجَوْسِقِ الْمُتَهَلِّمِ
فَلَمَّا بَلَغَ عَمَرَ قَوْلُهُ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَاللهُ ! إِنَّهُ لَيْسُوْنِي ، مَنْ لَقِيَهُ ،
فَلَيَخْبِرَهُ أَنِّي قَدْ عَزَّلْتُهُ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِّنْ قَوْمِهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِعَزْلِهِ ، فَقَدِمَ
عَلَى عَمَرَ ، فَقَالَ : وَاللهُ ! مَا صَنَعْتَ شَيْئًا مَا قَلَتْ ، وَإِنَّمَا كُنْتَ امْرًا
شَاعِرًا ، فَوُجِدْتُ فَضْلًا مِّنْ قَوْلِهِ ، فَقَلَتْ فِيهِ الشِّعْرُ ، فَقَالَ عَمَرُ : وَاللهُ !
لَا تَعْمَلُ لِي عَلَى عَمَلٍ مَا بَقِيْتُ ، وَقَدْ قَلَتْ مَا قَلَتْ ^(١) .

وَفِي رَوَايَةٍ : لَمَّا بَلَغَ عَمَرَ ، كَتَبَ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ غَافِرُ الدَّنَبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي
الْطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ [غافر : ٢ - ٣] .

أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ بَلَغَنِي قَوْلُكَ :

(١) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٤ / ١٤٠) ، وابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٥) .

لَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَسُوءُهُ

تَادُمْنَا فِي الْجَوْسَقِ الْمُتَهَدِّمِ

وايم الله ! ليسوئي ، وعزله . فلما قدم على عمر ، قال : والله !
ما شربتها قط ، وما ذاك الشعر إلا شيء طفح على لساني ، فقال عمر :
أظن ذاك ، ولكن لا تعمل لي على عمل أبداً^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن عبد الملك ، أنا أحمد بن
علي ، أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد ، أنا محمد بن العباس ، ثنا
أحمد بن محمد ، ثنا محمد بن القاسم ، عن عباد بن الوليد ، قال :
سمعت محمد بن عبد الغفار ، قال : استعمل عمر بن الخطاب رجلاً من
قريش على عمل ، فبلغه أنه قال :

اسْقِنِي شَرِبَةً أَلَذُّ عَلَيْهَا

وَاسْقِ بِاللَّهِ مِثْلَهَا ابْنَ هِشَامِ

فأشخص عليه يطلبه ، وذكر أنه إنما أشخص من أجل البيت ، ثم
أشخص بأخر ، فلما قدم عليه ، قال : ألسْتَ القائل :

اسْقِنِي شَرِبَةً أَلَذُّ عَلَيْهَا

وَاسْقِ بِاللَّهِ مِثْلَهَا ابْنَ هِشَامِ

قال : نعم يا أمير المؤمنين ، ولكن قلتُ بعده ، وما بلغك :

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص: ١١٦).

عَسْلَلَ بَارِدًا بِمَاءِ سَحَابٍ

إِنِّي لَا أُحِبُّ شُرْبَ الْمُذَادِ

قال : آللَّهِ ؟ قال : آللَّهِ ، يعني : أنه قال ذلك حين قاله ، فلما حلف له أنه قاله كذلك ، قال : ارجع إلى عملك ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا محمد بن أبي طاهر ، أنا أبو محمد الجوهرى ، أنا ابن حيوى ، ثنا أبو الحسن بن معروف ، ثنا الحسين بن الفهم ، ثنا محمد بن سعد ، أنا محمد بن عمر ، حدثني عاصم بن عبد الله الجهنوى ، عن عمران بن سويد ، عن ابن المسيب ، عن عمر ، قال : أَيُّمَا عَامِلٍ لِي ظُلْمٌ أَحَدًا ، فَبَلَغَنِي مَظْلَمَتُهُ ، فَلَمْ أُغَيِّرْهَا ، فَأَنَا ظَلَمْتُهُ ^(٢) .

فانظر إلى هذا الكلام ، وكل نجس من هؤلاء الظالمة يتخذ أعواناً يدعمهم في مئة يظلمون له الليل والنهر ، ويقول : أنا لا أظلم ، ويقول : هؤلاء يظلمون ! يظن بجهله أنه إذا لم يباشر ، وبباشره غيره : أنه لا يعاقب عليه ، وما يعلم أن فعلهم كله بمنزلة فعله ، وظلمتهم بمنزلة ظلمه .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا أبو غالب الماوردي ، وأبو سعد البغدادي ، قالا : أنا المطهر ، أنا أبو جعفر بن المرزبان ، أنا محمد بن إبراهيم ، ثنا لُوئِنُ ، ثنا شريك ، عن عياض الأشعري : قال : قدم على

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٦) .

(٢) رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٣٠٥) .

عمر فتح من الشام ، فقال لأبي موسى : ادع كاتبك يقرؤه على الناس في المسجد ، قال أبو موسى : إنه نصراني لا يدخل المسجد ، قال عمر : ولِمَ استكتبت نصرانياً ؟^(١)

وبه إلى شريك ، عن أبي هلال ، عن أشقر ، قال : كنت عبداً نصرانياً لعمر ، فقال : أسلِمْ حتى نستعينَ بك على بعض أمور المسلمين ؛ لأنَّه لا ينبغي لنا أن نستعين على أمورهم مَنْ ليس منهم .

وبه إلى ابن الجوزيّ ، أنا محمَّد بنُ ناصر ، أنا محمَّد بنُ عليٍّ ، ثنا عليٌّ بنُ الحسن ، أنا الحسينُ بنُ أَحْمَدَ ، أنا أبو يعلى الموصليُّ ، ثنا غسانُ بنُ الربيع ، عن حمادِ بنِ سلمةَ ، عن عطاءِ بنِ السائبِ ، عن مُحاربِ بنِ دِثارٍ ، عن عمرَ بنِ الخطاب : أنه قال لرجل قاضٍ : من أنت ؟ قال : أنا قاضي دمشق ، قال : كيف تقضي ؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : فإذا جاءك ما ليس في كتاب الله ؟ قال : أقضى بسنة رسول الله ﷺ ، قال : فإذا جاءك ما ليس في سنة رسول الله ؟ قال : أجهد رأيي ، وأؤامر جلساي ، قال عمر : أحسنت . وقال : إذا جلست فقل : اللهم إني أسألك أن أفتني بعلم ، وأقضني بحكم ، وأسألك العدل في الغضب والرضا . قال : فسار الرجل ما شاء الله أن يسير ، ثم رجع إلى عمر ، فقال : ما أرجوك ؟ قال : رأيت القمر والشمس يقتتلان ، ومع كل واحد منهما جنود من الكواكب ، فقال : مع أيهما كنت ؟ قال : كنت مع القمر ، فقال : يقول الله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا أَلَيَّاً وَالنَّهَارَ﴾

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص : ١١٦).

ءَيْثِينٌ فَهَوَنَا إِيَّاهُ أَلَّيلٍ وَجَعَلْنَا إِيَّاهُ الْنَّهَارِ مُبَصِّرَةً ﴿الإِسْرَاءٌ : ١٢﴾ [فقال له] : لا تلي لي عملاً ، اذهب ^(١) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا إسماعيل بن أحمد ، أنا عمر بن عبيد الله ، أنا أبو الحسين بن بشران ، أنا عثمان بن أحمد حنبل ، حدثني أبو عبد الله أحمد بن حنبل ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، قال : قال عمر : أعياني أهل الكوفة ، إن استعملت عليهم لينا ، اضعفوه ، وإن استعملت عليهم شديداً ، شکوه ، ولو ددت أني وجدت رجلاً قوياً أميناً مسلماً أستعمله عليهم ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين ! أنا والله أدلّك على الرجل القوي الأمين المسلم ، وأثنى عليه ، فقال عمر : ومن هو ؟ قال : عبد الله بن عمر ، قال عمر : قاتلك الله ، والله ! ما أردت الله بها ^(٢) .

فانظر كيف مقتته حين ذكر ذلك ، وكراه ولاية ولده ، وكذلك قال عند موته : يشهدكم عبد الله بن عمر - يعني : في الولاية بعده - ، ولا حق له فيها ، فلم يجعل إليه شيئاً ، لا في حياته ، ولا بعد موته .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب بن المبارك ، أنا أبو الحسين بن عبد الجبار ، أنا القاضي أبو عبد الله النصيبي ، ثنا إسماعيل بن سعيد ، ثنا أبو بكر الأنباري ، ثنا أبو عبد الله المقدمي ، ثنا أحمد بن المقدام ، ثنا مرحوم بن عبد العزيز ، ثنا عاصم بن بهلة ،

(١) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٦٨ / ١٠٣ - ١٠٤) .

(٢) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٨) .

قال : كان عمرُ بنُ الخطاب جالساً مع أصحابه ، فمرّ به رجل ، فقال له : ويُلْ لك يا عمرُ من النار ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين ! ألا ضربته ؟ - وأقسم بالله لو قال مثلها رجل لقطع لسانه ، أو عاقبه العقاب الشديد - فقال له رجل - أظنه علياً - : ألا سأله ؟ فقال : علىيَ الرجل ، فقال له : لم قلت ذلك ؟ قال : تستعمل العامل ، وتشرط عليه شروطاً ، ولا تنظر في شروطه ، قال : وما ذاك ؟ قال : عاملُك على مصر اشترطت عليه شروطاً ، فترك ما أمرته به ، وانتهك ما نهيه عنه . وكان عمر إذا استعمل عاماً ، اشترط عليه : أن لا يركب دابة ، ولا يلبس رقيقاً ، ولا يأكل نقىأً ، ولا يغلق بابه من حوائج الناس وما يصلحهم . قال : فأرسل إليه رجلين ، فقال : سلا عنه ، فإن كان كذباً عليه ، فأعلماني ، وإن كان صدق ، فلا تملّكاً من أمره شيئاً حتى تأتيني به ، وإن وجدتماه أغلق بابه دون الناس ، فأحرقا بابه - وكان يأمر بذلك - ، قال : فقدمما ، فسأل عنه ، فوجده قد صدق عليه ، فاستأذنا ببابه ، فقيل : إنه ليس عليه إذن ، فقالا : ليخرجن إلينا ، أو لنحرقن بابه ، وجاء أحدهما بشعلة من نار ، فلما رأى ذلك حاجبه ، أخبره ، فخرج إليهما ، فقالا : إننا رسول عمر لتأتيه ، فقال : إن لي حاجة حتى نتزود ، قال : ما أنت بالذي تأتي أهلك ، فاحتملاه ، فأتيا به عمر ، فسلم عليه ، فقال : من أنت ويلك ؟ قال : عاملُك على مصر - وكان قد ابيضَ وسمِنَ من ريف مصر - ، قال : استعملتك ، وشرطت عليك شروطاً ، فترك ما أمرتُك به ، وانتهكت ما نهيتُك عنه ، أما والله ! لأعاقبتك عقوبة أبلغ إليك فيها ، ائتوني بدراءة من كساء ، وعصا ، وثلاثٍ مئةٍ شاةٍ من شاء الصدقة ، فقال : البسْ هذه الدراءة ، فقد رأيت

أباك ، وهذه خيرٌ من دراعته ، وهذه خيرٌ من عصاه ، ودفع إليه العصا ،
وقال : اذهب بهذه الشياه ، فارعها في مكان كذا وكذا ، وذلك في يوم
صائف ، ولا تمنع السابلة من ألبانها ولحومها شيئاً ، واعلم أنا آل عمر لم
نصب من شاء الصدقة ، ولا من ألبانها ولحومها شيئاً . فلما ذهب ،
رده ، فقال : أفهمت ما قلت لك ؟ وردد عليه الكلام ثلاثة ، فلما كان في
الثالثة ، ضرب بنفسه الأرض بين يديه ، وقال : ما أستطيع ذلك ، فإن
شئت ، فاضرب عنقي . قال : فإن رددتكم إلى عملك ، أيَّ رجل تكون ؟
قال : لا ترى مني إلا ما تحب ، فرده ، فكان خير عامل ^(١) .

وهكذا ينبغي للسلطان أن ينتقد عماله .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا ابن ناصر ، أنا المبارك بن عبد الجبار ،
وعبد القادر بن محمد ، قالا : ثنا أبو إسحاق البرمكي ، أنا أبو بكر بن
بخيت ، أنا أبو جعفر بن ذريح ، ثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن عاصم
الأحول ، عن أبي عثمان ، قال : استعمل عمُر بن الخطاب رجلاً منبني
أسد على عمل ، فدخل ليسِّل عليه ، فأتى عمُر ببعض ولده ، فقبَّله ،
فقال له الأ悉尼 : أتقيل هذا يا أمير المؤمنين ؟ فوالله ! ما قبلت ولدائي
قط . فقال عمر : فأنت والله بالناس أقل رحمة ، لا تعمل لي عملاً ، فرد
عهده ^(٢) .

وبه إلى ابن الجوزي ، أنا عبد الوهاب بن المبارك ، ثنا

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١١٩ - ١٢٠) .

(٢) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٢٠) . ورواه البخاري في « الأدب المفرد » (ص : ٤٨) نحوه .

أبو الحسين بن الطيوري ، ثنا الحسين بن علي الطباشيري ، أنا أبو جعفر السلمي ، أنا أبو بكر الباغندي ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، عن حماد بن زيد ، عن أبوب ، عن ابن سيرين ، قال : قال : عمر بن الخطاب : والله ! لأنزعن فلاناً عن القضاء ، ولاستعملن على القضاء رجالاً إذا رآه الفاجر ، فرقه .

وروي : أن عمر وجد على بعض عماله ، فترامى على زوجة عمر ، فقالت له : يا أمير المؤمنين ! فيم وجدت عليه ؟ فقال : يا عدوة الله ! فيما أنت وهذا ؟ إنما أنت لعبه يلعب بك ، وتركين ^(١) .

ورويانا عن الحسن : أن عمر قال : إن عشت ، لأسيرين في الرعية حولاً ، وأعمل للناس ، فإن حوائجهم تقطع عني آمالهم ، فلا يصلون إلي ، وعمالهم لا يرعنها إلي ، أسيير إلى الشام ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسيير إلى مصر ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسيير إلى البحرين ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسيير إلى الكوفة ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسيير إلى البصرة ، فأقيم بها شهرين ^(٢) .

ورويانا عن زيد بن وهب ^(٣) .

وأنجس من فعلهم هذا وأقعده : أنهم قد استعملوا الحط على بعضهم والذم ، يدخل أحدهم على الأتراك ، فيذكر رفيقه أو غيره ، حتى

(١) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٢١) .

(٢) رواه ابن الجوزي في « مناقب عمر » (ص : ١٢١) .

(٣) حصل في الأصل الخططي خرم بين هذا الموضع والموضع الذي يليه ، فجاء في اللوح (٨٢ / أ) : « وروينا عن زيد بن وهب » ، ثم جاء في (٨٢ / ب) من اللوح نفسه ، في أوله : « وأنجس من فعلهم هذا ... » ، ويقدر هذا السقط بعشرين لوحًا .

ولو كان من خير الناس وأعلمهم ، فيذمّه ويحقره ، ويقع فيه بالنقائص و[الشتم] حتى لا يجعله مسلماً ، فأوجب ذلك لهم منهم المقت والبعد ، والطمع فيهم ، والازدراء لهم ؛ بحيث إن الفقهاء قد صاروا عندهم أنجس خلق الله ، وأبخسه ، ولو أن أهل العلم صانوه ، صانهم ، ولو عظموه في النفوس ، لعُظم .

أخبرنا جدي ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا حنبل ، أنا ابن الحصين ، أنا ابن المذهب ، أبو بكر القطبي ، أنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جابر بن سمرة ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « يكُون لِهِذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً » ^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن سهل أبي الأسد ، عن بكر الجزري ، عن أنس ، قال : كنا في بيت رجل من الأنصار ، ف جاء رسول الله ﷺ ، فأخذ بعضاً تَرَكتَ بَابَ ، فقال : « الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ ، وَلَكُمْ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، فَإِذَا اسْتُرْحَمُوا ، رَحِمُوا ، وَإِذَا حَكَمُوا ، عَدَلُوا ، وَإِذَا عَاهَدُوا ، وَفَوْا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » ^(٢) .

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ١٠٦) .

وروى مسلم (١٨٢١) ، كتاب : الإمارة ، باب : الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ، نحوه .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ / ١٨٣) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٥٩٤٢) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٩٢) : رجاله ثقات .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا سكين بن عبد العزيز ، عن سيار بن سلامة أبي المنهاج الرياحي ، قال : دخلت مع أبي على أبي بربعة الأسلمي ، وإن في ذمي يومئذ لقرطين ، وإنني لغلام ، قال : فقال أبو بربعة : إني أحمد الله أني أصبحت لائماً لهذا الحي من قريش ، فلان هنها يقاتل على الدنيا ، وفلان هنها يقاتل على الدنيا ، وفلان هنها يقاتل على الدنيا - يعني : عبد الملك بن مروان - ، قال : حتى ذكر ابن الأزرق ، قال : ثم قال : إن أحب الناس إلى لهذه العصابة المائدة ، الخميسية بطونهم من أموال المسلمين ، والخفيفة ظهورهم من دمائهم ، وقال : قال رسول الله ﷺ : « الأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ ، الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ ، الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ ، عَلَيْهِمْ حَقٌّ ، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقٌّ فَافعِلُوا - ثلثاً - مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا ، وَاسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا ، وَاعَادُوا فَوَفَوا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » ^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا سليمان بن داود ، ثنا سكين ، ثنا سيار بن سلامة ، سمع أبا بربعة ، يرفعه إلى النبي ﷺ ، قال : « الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ ، إِذَا اسْتُرْحِمُوا رَحِمُوا ، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا ، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » ^(٢) .

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٤ / ٤٢٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣٦٤٥) . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ١٩٣) : رجال أ Ahmad رجال الصحيح خلا سكين بن عبد العزيز وهو ثقة .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٤ / ٤٢١) ، والروياني في « مسنده » (٧٦٨) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا حسن ، ويحيى بن إسحاق ، ثنا ابن لهيعة ، قال : حدثنا خالد بن أبي عمران ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، عن رسول الله ﷺ : أنه قال : « أَنْدُرُونَ مَنِ السَّابِقُونَ إِلَىٰ ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « الَّذِينَ إِذَا أُعْطُوا الْحَقَّ قَبِلُوهُ ، وَإِذَا سُئِلُوا بَذَلُوهُ ، وَحَكَمُوا لِلنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ لَا نَفْسٍ لَهُمْ » ^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرءِ فِيمَا أَحَبَ وَكَرِه ، إِلَّا أَنْ يُؤْمِرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةٌ » ^(٢) .

وبه إلى عبد الله بن الإمام أحمد ، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، ثنا ابن مهدي ، عن سفيان ، عن زيد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي ، عن النبي ﷺ ، قال : « لَا طَاعَةَ لِمَحْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ » ^(٣) .

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٦ / ٦٧) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » (١ / ١٦) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١١١٣٩) . قال أبو نعيم حديث غريب ، تفرد به ابن لهيعة عن خالد .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ / ١٧) ، ومسلم (١٨٣٩) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

(٣) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (١ / ١٣١) . وروى نحوه مسلم (١٨٤٠) ، كتاب : الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن محمد بن أبي يعقوب ، سمعت شقيق بن حيان يحدّث عن مسعود بن قبيصة ، [أو قبيصة] بن مسعود : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّمَا سَتُّفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا ، وَإِنَّ عَمَالَهَا فِي التَّارِ ، إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ » ^(١) .


أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا ابن طبرز ، أنا أبو الفتح الدومي ، أنا أبو بكر الخطيب ، أنا أبو عمر الهاشمي ، أنا أبو علي اللؤلؤي ، أنا أبو داود ، ثنا موسى بن عامر ، ثنا الوليد ، ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمْرِ خَيْرًا ، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صِدْقِي ، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ ، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا سُوءً ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذْكَرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعْنِهُ » ^(٢) .



(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٣٦٦) ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣ / ٨٥) : فيه مسعود وشقيق بن حبان وهمما مجھولان .

ورواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٦ / ١٩٩) عن الحسن مرسلاً .

(٢) رواه أبو داود (٢٩٣٢) ، كتاب : الخراج والفيء والإماراة ، باب : في اتخاذ الوزير ، قال النووي في « رياض الصالحين » (ص : ١٤٤) : إسناده جيد على شرط مسلم .



[الباب السادس]

فيما لكل واحد من الحق والطاعة ، ومن لا تجب طاعته [

فصل

الأمور والحقوق

التي يجب على الحاكم [أن] يقدم أكثرها

ولا يخرج من الإمامة إلا بالكفر - والعياذ بالله - ، فلا يجب حينئذ له طاعة ، فإن كان الكفر بارتكاب بدعة التجمُّع ، أو الاعتزال أو الرفض : فقد اختلف العلماء فيه .

وكذلك اختلفت الرواية عن الإمام أحمد فيه ، في ذلك نقل روایتين :

إحداهما : يخرج به من الإمامة .

والثانية : لا يخرج به .

فصل

فأما إن عمل بالمعاصي : فإنه لا يخرج بذلك من الإمامة ، ولا يخرج من الطاعة بذلك منه .

وأما إن أَمْرَ النَّاسَ بِالْمُعَاصِي : فَلَا تَجُبُ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ ، فَلَا طَاعَةٌ
فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصُّومِ وَالحَجَّ ، وَلَا ارْتِكَابِ الْمُعَاصِي :
فَلَا طَاعَةٌ فِي قَتْلِ نَفْسٍ مُحَرَّمَةً ، وَلَا زِنَّا ، وَلَا شُرْبٍ خَمْرٍ ، وَلَا مُعَامَلَةٍ
بِالرِّبَا ، وَلَا لِوَاطِ ، وَلَا أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

فصل

وَعَلَى النَّاسِ نَصْرَةُ الْإِمَامِ ، وَالْقِتَالُ مَعَهُ ، وَالنَّصْحُ لَهُ ، وَالدُّعَاءُ
لَهُ ، وَكَذَلِكَ عَلَيْهِ النَّصْحُ لَهُمْ ، وَعَدْمُ الْغَشِّ ، وَالذِّبْعُ عَنْهُمْ ، وَرَحْمَتُهُمْ
جَهْدُهُ .

فصل

وَأَفْضَلُ الشَّهِداءِ كَلْمَةُ حَقٌّ بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ، فَكَانَ فِيهِ حَثْفُهُ ،
كَمَا رَوَيْنَا ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ^(۱) ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْكِرُ عَلَى الْإِمَامِ
إِلَّا مَوْعِظَةً .

وَقَدْ رَوَيْنَا : أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَيَّ بَعْضُ الْخَلْفَاءِ ، فَقَالَ لَهُ : إِنِّي أَرِيدُ أَنْ
أَكْلِمَكَ كَلَامًا فِيهِ غِلْظَةٌ ، فَاحْتَمَلْتَهُ لَيْ ، فَقَالَ : لَا وَلَا نِعْمَةٌ عِينٌ
وَلَا كِرَامَةٌ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بَعَثَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ إِلَى مَنْ هُوَ شَرٌّ
مِنِّي ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَكْلِمَهُ كَلَامًا لَيَّنَا^(۲) .

(۱) رواه أبو داود (۴۳۴۴) ، كتاب : الملاحم ، باب : الأمر والنهي ، واللفظ له ، والترمذى (۲۱۷۴) ، في الفتنة ، باب : أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ، وابن ماجه (۴۰۱۱) ، كتاب : الفتنة ، باب : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال الترمذى : حديث حسن غريب .

(۲) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (ص : ۱۷۲) ، والموعظ هو =

وقد أخبرنا جدّي وغيره ، أنا الصلاحُ بْنُ أبي عمرَ ، أنا الفخرُ بْنُ
 البخاريٌّ ، أنا أبو عبدِ الله بْنُ راجحٍ ، أنا السلفيُّ ، أنا أبو الحسنِ
 العلّافُ ، ثنا أبو الحسنِ الحماميُّ ، ثنا أبو بكرِ الموصليُّ ، ثنا محمدُ بْنُ
 معدانَ ، ثنا أبو عمرو النحوئيُّ ، عن الفضلِ بْنِ الربيعِ ، قال : بينما أنا
 ذاتَ ليلةٍ في منزلي بمكة ، إذ أتاني رجلٌ ، فدققَ بابي ، فخرجت ، فإذا أنا
 بهارون ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! لو أرسلتَ إلَيَّ حتى آتِيكَ ، قال :
 ويحك يا عباسي ! إنه حاك في صدرِي شيء ، فهل تعرف لي أحداً من
 العلماء ؟ فقلت : نعم ، سُفيان بنُ عُيينةَ ، قال : وهو شاهد ؟ قلت :
 نعم ، فانطلقتُ إلَيْهِ ، فدققتُ عليه الباب ، فقال : من هذا ؟ فقلت :
 أجبْ أميرَ المؤمنين ، فخرج مسرعاً ، فقال : يا أميرَ المؤمنين ! لو
 أرسلتَ إلَيَّ حتى آتِيكَ ، قال : خذ لما جئناكَ له ، فحدّثه ساعة ، ثمَّ قال
 له : يا ابنَ عُيينةَ ! أعلىكَ دينَ ؟ قال : نعم يا أميرَ المؤمنين ، قال :
 يا عباسي ! اقضِ دينه . فخرجنا من عنده ، فقال لي : يا عباسي !
 ما أغنى عنِي صاحبُكَ شيئاً ، فهل تعرف لي غيرَه ؟ قلت : نعم ،
 عبدُ الرزاق الصناعيُّ ، فدققتُ الباب ، فقال لي : من هذا ؟ فقلت :
 أجبْ أميرَ المؤمنين ، فخرج مسرعاً ، فقال مثلَ ما قال سفيانُ ، فقال :
 خذ لما جئناكَ له ، فحدّثه ساعة ، فقال : يا عبدُ الرزاق ! أعلىكَ دينَ ؟
 قال : نعم ، قال : يا عباسي ! اقضِ دينه . قال : فخرجنا ، فقال :
 يا عباسي ! ما أغنى صاحبَكَ شيئاً ، فهل تعرف غيرَهما ؟ قلت : نعم ،

هارون الرشيد عندما كان يطوف بالبيت ، وكذا ذكره ابن كثير في « البداية والنهاية »

(٢١٧ / ١٠)

هُنَّا فُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : وَشَاهِدٌ هُوَ ؟ قَلَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَتَيْنَا
 فُضِيلًا ، إِذَا هُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ قَائِمٌ يَصْلِي يَتَلَوَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنَ ، فَجَعَلَ
 يَرْدِدُهَا ، فَجَعَلَ هَارُونُ يَسْتَمِعُ وَيَبْكِي ، وَكَانَ هَارُونَ رَجُلًا رَقِيقًا ، قَالَ :
 فَدَقَقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَلَتْ : أَجْبُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ،
 فَقَالَ : مَالِي وَلَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَلَتْ : رَحْمَكَ اللَّهُ ، أَوْمَا عَلَيْكَ طَاعَةً ؟
 قَالَ : أَوْ لَيْسَ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذَلِّ نَفْسَهُ » ؟
 فَنَزَلَ فَتْحَ الْبَابَ ، ثُمَّ طَلَعَ الْغُرْفَةَ ، فَأَطْفَأَ السَّرَاجَ ، ثُمَّ التَّجَأَ إِلَى زَاوِيَةِ مِنْ
 زُوَايَا الْغُرْفَةِ ، قَالَ : فَجَعَلْتُ أَجْوَلَ أَنَا وَهَارُونَ فِي الْبَيْتِ بِأَيْدِينَا ، فَسَبَقْتَ
 كَفُّ هَارُونَ كَفِي إِلَيْهِ ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ : أَوْهُ مَنْ كَفَّ مَا أَلَيْنَا إِنْ نَجَثْ
 غَدًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : فَعَلِمْتُ أَنَّهُ سِيَكْلِمُهُ بِكَلَامِ نَقِيِّ مِنْ قَلْبِ
 نَقِيِّ ، قَالَ : خَذْ لَمَا جَئْنَاكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَمَا وَلَيْ
 عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخَلَافَةَ دَعَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمْ - ، وَمُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقَرْظَيِّ ، وَرَجَاءَ بْنَ حَيْوَةَ الْكَنْدِيِّ . فَقَالَ :
 وَيَحْكُمْ ! إِنِّي قَدْ بُلِيتُ بِهَذَا الْبَلَاءَ ، فَأَشِيرُوا عَلَيَّ ، فَعَدَّ الْخَلَافَةَ بِلِيَّ ،
 وَعَدَّدَهَا نِعْمَةً أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، فَقَالَ : سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ ! إِذَا أَرَدْتَ النِّجَاهَ غَدًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَصُمِّ
 [عَنْ] الدُّنْيَا ، وَلِيَكُنْ إِفْطَارُكَ مِنْهَا الْمَوْتُ .

وَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقَرْظَيِّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذَا أَرَدْتَ
 النِّجَاهَ غَدًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَلِيَكُنْ كَبِيرُ الْمُسْلِمِينَ عَنْدَكَ أَبَاً ،
 وَأَوْسَطُهُمْ عَنْدَكَ أَخَاً ، وَأَصْغَرُهُمْ عَنْدَكَ وَلَدًا ، فَأَكْرَمْ أَبَاكَ ، وَوَقَرَّ
 أَخَاكَ ، وَتَحْتَنْ عَلَى وَلَدِكَ .

وقال له رجاءُ بنُ حِيَةَ : يا أمير المؤمنين ! إذا أردت النجاةَ غداً من عذابَ الله - عزَّ وجلَّ - ، فأحبَّ لل المسلمين ما تحبُّ لنفسك ، واكرهْ لهم ما تكرهْ لنفسك ، ثمَّ مُتْ إذا شئت .

وإني أقول لك هذا ، وإنِي لأخافُ عليك أشدَّ الخوف من يومِ تزلُّ فيه الأقدام ، فهل معك مثلُ هذا - رحمك الله - ، أو من يأمرُك بمثل هذا ؟ فبكى هارونٌ حتى غُشِي عليه . فقلت له : ارفقْ بأمير المؤمنين - رحمك الله - ، فقال : يا بن أم الريبع ! تقتلُه أنت وأصحابك ، وأرفقْ به أنا ؟ ! قال : فأفاق هارون ، ثمَّ استوى جالساً ، فقال : زدني ، فقال : يا أمير المؤمنين ! بلغني أن والياً لعمرَ بن عبد العزيزِ شُكِي إليه ، فكتب إليه : يا أخي ! أذكرك طولَ سهرِ أهل النار في النار مع خلودِ الأبد ، فإنَّ أجلك يطردُك إلى الموت نائماً ويقطاناً ، وإياكَ أن ينصرف بك من عند الله - عزَّ وجلَّ - ، فيكون آخر العهد ، وينقطع الرجاء . فلما قرأ الكتاب ، طوىَ البلاد حتى قدم على عمر ، فقال : ما أقدمك ؟ قال : قد خلعتَ قلبي بكتابك ، ولا أعودُ إلى ولاية حتى ألقى الله - عزَّ وجلَّ - . فبكى هارون حتى غُشِي عليه ، ثمَّ استوى جالساً ، فقال : زدني - يرحمك الله - ، قال : إنَّ أباك عمَّ المصطفى ﷺ سأله المصطفى ﷺ : فقال : أمْرِني ، فقال : « يا عَبَاسُ ! يا عَمَّ رَسُولِ اللهِ ! نَفْسٌ تُحِبُّها خَيْرٌ مِنْ إِمَارَةٍ لَا تُحِبُّها ؛ فَإِنَّ الْإِمْرَةَ حَسْرَةٌ وَنَدَامَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قال : زدني ، قال : يا حسن الوجه ! أنت الذي يسألك الله - عزَّ وجلَّ - عن هذا الخلق يوم القيمة ، فإنَّ استطعت أن تقني هذا الوجهَ الحسنَ من النار ، فافعل ، ولا تصبح وتمسي وفي قلبك لأحدٍ

من أهل ولايتك غِشّ ؟ فإن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ [شَيْئًا] ، فَأَصْبَحَ لَهُمْ غَاشًا ، لَمْ يَرْخُ رَائِحةَ الْجَنَّةِ ».

قال : رحمك الله ! هل عليك دين ؟ قال : نعم ، دين لرببي - تبارك وتعالى - لم يحاسبني بعد ، فويلٌ لي إن ناقشتني ، وويلٌ لي إن ساءلتني ، وويلٌ لي إن وافقني ، وويلٌ لي إن لم أللهم حجتي .

قال : أُعْفِيكَ من دين العباد ؟ قال : لا ؛ لأنّ عندي خيراً كثيراً لا أحتج معه إلى ما في أيدي الناس . قال أبو عمر : كأنه يعني القرآن والسنن والدعا .

قال : فهذه ألف دينار خذها تستعين بها على عيالك وزمانك ، وتوسّع بها عليهم ، قال : إن ربّي - عزّ وجلّ - لم يأمرني بهذا ، أمرني أن أطيع أمره ، وأصدق وعده ، وقد قال - تبارك وتعالى - : « وَمَا حَلَقْتُ الْحَنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴿٦٥﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونَ ﴿٦٦﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ » [الذاريات : ٥٦-٥٨] ، فراجعه ، فقال : يا هذَا ! أنا أصف لك طريق النجاة ، وأنت تكافئني بمثل هذَا ؟ ! ثم صمتَ فلم يردد علينا شيئاً حتى خرجنا من عنده ، فقال هارون : يا عباسي ! إذا دلّتني ، فدلّني على مثل هذَا ، هذَا سيد المسلمين اليوم ^(١) .

وقد قرأتُ هذه الحكاية على الشيخ شهاب الدين بن هلال ، فكتب لي بخطه : عن ابن المحب ، عن النابلسي ، عن الواسطي ، عن الشيخ موفق الدين ، وبعضهم ينكر ذلك .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٨ / ١٠٥ - ١٠٨) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » : (٧٤٢٥ - ٧٤٢٦) .

وقرأ بها على الشهاب بن الشريفة ، عن المشايخ الثلاثة ، أنا شيخ الإسلام بن أبي عمر وغيره ، أنا شيخ الإسلام موفق الدين ، أنا محمد ، ثنا أحمد ، ثنا سليمان بن أحمد ، ثنا محمد بن زكريا الغلابي ، ثنا أبو عمر الحرمي ، ثنا الفضل بن الربيع ، فذكره ، وفيه : أن هارون قال له : هذه ألف دينار خذها لك ، فأنفقها ، وتقوا على عبادة ربك ، فقال : يا سبحان الله ! أدلّك على النجاة ، وأنت تكافئني بمثل هذا ؟ ! سلمك الله ، ووفتك ، ثم صمت فلم يكلّمنا ، فخرجنا من عنده ، فلما أُنْ صرنا من عنده على الباب ، قال لي هارون : يا عباسي ! إذا دللتني على رجل ، فدلي على مثل هذا ، هذا سيد المسلمين اليوم .

قال غير أبي عمر : فيبينما نحن كذلك ، إذ دخلت عليه امرأة من نسائه ، فقالت : يا هذا ! قد ترى سوء ما نحن فيه من ضيق الحال ، فلو قبلت هذا المال ، تفرّجنا به ، فقال : مثلي ومثلكم كمثل قوم لهم بغير يأكلون من كسبه ، فلما كبر ، نحروه ، وأكلوا لحمه ، فلما سمع هارون الكلام ، قال : نرجع ، فنسعى أن يقبل المال ، قال : فدخل ، فلما علم فضيل ، خرج ، فجلس على تراب في السطح على باب الغرفة ، فجاء هارون فجلس إلى جنبه ، فجعل يكلّمه ، فلم يجبه ، فيبينما نحن كذلك ، إذ خرجت جارية سوداء ، فقالت : يا هذا ؟ لقد آذيت الشيخ منذ الليلة ، فانصرف - رحمك الله - ، قال : فانصرفنا^(١) .

(١) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١ / ٣٦٦ - ٣٦٧)، وابن عساكر من طريقه في «تاريخ دمشق» (٤٨ / ٤٣٧ - ٤٤٠) مختصرًا ، وابن قدامة في «التوابين» (ص : ١٦٤ - ١٧٠) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أنا القاضي سليمانُ ،
 أنا الحافظُ ضياءُ الدينِ ، أنا أبو عبدِ الله القرشيُّ ، أنا أبو الحسن
 الغسانيُّ ، أنا ابنُ أبي الحديده ، أنا جَدِّي ، أنا ابنُ زَبِيرٍ ، ثنا أبو عمرانَ
 الجونيُّ ، ثنا ابنُ أخي الأصمسيِّ ، قال : حدثني عمِّي ، قال : كنت عندَ
 أمير المؤمنين الرشيد ، ومعنا سعيدُ بنُ سلم ، فلما كان نحوُ نصفِ
 النهار ، انصرفنا ، فإذا نحن بيهوديين ضريرين ، أحدهما يقود صاحبه ،
 فقال أحدهما للآخر - وليس يعلم أن أحداً يسمع كلامهما - : ويحك ! قد
 أفرح سيدي الحرسى قلوبَ الخلق ، فقل معي : يا حليمُ ذو أناةٍ لا تعجلْ
 على الخاطئين ، وإنما تؤخرُهم إلى يومٍ تشَخصُ فيه الأ بصار ، لا طاقةَ لنا
 بسَعَةِ حِلْمِك عن سيدي الحرسىِّ ، وأنت العليمُ الحكيم . قال
 الأصمسيِّ : فقلتُ لسعيد : هل سمعتَ ؟ قال : قد سمعتُ ، قال
 الأصمسيِّ : فلما وصلتُ إلى متزلي ، رميَتْ ثيابي لأستريح ، فإذا رسولُ
 الخليفةِ يدعوني إليه ، فراغني ذلك ، وصرتُ مع الرسول ، فإذا هو
 جالسٌ في مجلسه ذلك ، فقال لي : لا تُرْعِ ، إنكم لمَّا نهضتم ، غفوْتُ ،
 فإذا قائل يقول لي : اعزُّ سيدي الحرسىِّ عن رقابِ الناس ، وسلِّ
 الأصمسيِّ عما سمع ، قال : فحدثتهُ الحديث ، فظهرَ عليه من الخشوع
 والجَزع شيءٌ عظيم ، وعلم أنها دعوةٌ استجيبت من وقتها ، وبعث
 فأشخص إلى حرسىِّ ، فضربه ألفَ سوط ، ثمَّ أخذ صفة اليهودين ،
 وأمر بطلبهما من بغداد كلَّها ، ومساءلة اليهود عنهم ، فلم يعرفوهما ،
 ولا سمع لهما بذكر ، ولا بمعرفة .

قلت : إنما هما ملَكان تمثلاً في تلك الصورة ، والله أعلم .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ الْبَالِسِيٍّ وغَيْرُه ، أنا الحافظُ
 الْمِرْزَى ، أخبرتنا ساميةُ بنتُ الْبَكْرِيٍّ ، أنا ابنُ طبرذ ، أنا أبو القاسمِ
 السِّمْرَقْنَدِيٍّ وغَيْرُه ، قالوا : أنا أبو الحسِينِ بْنُ النَّقْوَرِ ، أنا أبو الطَّاهِرِ
 الْمُخْلُصُ ، ثنا أبو الحسنِ الصَّدِيلَانِيُّ ، حدَثَنِي أبو الهِيثِمِ الغُنَوِيُّ ، ثنا
 الرِّياشِيُّ ، ثنا شِيبَانُ بْنُ فَرْوَحَ ، قال : وفَدَ عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
 وفَدَ ، قال : وَكَانَ مِنْهُمْ شَابٌ ، فَتَكَلَّمَ الشَّابُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ ، فَحَدَّدَ
 النَّظَرَ ، ثُمَّ قَالَ : الْكَبُرُ الْكَبُرُ ، قَالَ الشَّابُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَيْسَ
 بِالْكَبِيرِ وَلَا بِالصَّغِيرِ ، وَلَوْ كَانَ بِالْكَبِيرِ ، لَقَدْ كَانَ فِي النَّاسِ مِنْ هُوَ أَكْبَرُ
 مِنْكَ ، قَالَ : صَدِقتَ ، فَتَكَلَّمَ ، قَالَ : مَا جَئَنَاكَ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ ،
 قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ - أَيْضًا - ، فَقَالَ : أَمَا الرَّغْبَةُ ، فَقَدْ أَتَنَا فِي مَنَازِلِنَا ،
 وَأَمَا الرَّهْبَةُ ، فَقَدْ أَمِنَّا جَوْرَكَ ، وَلَكُنَا وَفْدُ الشَّكْرِ ، قَالَ : فَسُرِّيَ عَنْ
 عُمَرَ ، وَقَالَ : نَاقْتَيْ إِذَا لَكَ عَقْلًا فَظَنَّيْ ، فَقَالَ : إِنْ قَوْمًا أَكْثَرُوْا بِاللَّهِ
 فِيْكَ ، فَأَثْنَوْا عَلَيْكَ بِمَا لِيْسَ فِيْكَ ، فَلَا يَغْرِرْكَ اغْتَرَارُهُمْ بِاللَّهِ فِيْكَ عَمَّا
 تَعْرُفُهُ مِنْ نَفْسِكَ . قَالَ : فَبَكَى عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى سَقَطَ ^(١) .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ شِيَوخِنَا ، أَنَا ابْنُ الْمُحَبِّ ، أَنَا الْقَاضِي سَلِيمَانُ ،
 أَنَا الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَلوَانِيُّ ، أَنَا أَبُو عَلَيِّ التَّسْفِيُّ ،
 أَنَا أَبُو أَحْمَدِ الْمَطْوَعِيُّ ، أَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوَدَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْسٍ ، ثنا
 سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمِّرٍو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَنَادِي :

(١) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٦٨ / ١٩٥ - ١٩٦).

لا تظلموا الناس عبادَ اللهِ ، واتقوا دعوةَ المظلوم ، قال : فقيل له :
 ما قصتك ؟ قال : كنتُ رجلاً شرطياً ، فمررت بصيد يصيد ، وقد صاد
 سمكة ، فساومته بها ، فأبى أن يبيعها مني ، فضربتُه ، وأخذتُ منه
 السمكة ، فبينما هي معلقةٌ ، إذ وثبتتْ فعضتْ على إصبعي ، فلما بلغتْ
 المنزل ، فإذا فيها قرحةً منكرةً ، وكان لنا جارٌ ينظر في القروح ، فأريتها
 إياه ، فقال : اقطعها من المفصل ، وإلا دبت في يدك ، فإنها أكلةٌ ،
 قال : فقطعتُها ، فدببت في ظهر الكفّ ، فقال : اقطعه ، فقطعته ، فدببت
 في ساعدي ، قال : اقطعها ، فقطعتُها من المرفقِ ، فدببت في العَضُدِ ،
 فأتأني آتٍ في منامي ، فقال لي : دواؤك عند من ظلمته ، فأتيت الصيادَ ،
 فجلستُ بين يديه وأنا أبكي ، فقلت له : حَلَّنِي ؟ فقد أصابني من أجلك
 هذا ، قال : فأخذ الرجلُ يبكي ، وقال : اللهمَ إني جعلته في حلّ ،
 قال : فرأيتَ الدودَ يتناشر من يدي ، ثمَّ قال لابنِ له : احفِرْ زاويةَ البيتِ ،
 قال : فحفرَ ، فأخرج منها جرّةً فيها عشرةُ آلاف درهم ، فقال : خذها
 أنفقها على نفسك وعيالك ، قال : فأخذتها ، وعوفيتُ ، فقلت له : هل
 دعوتَ علىَ حينَ أوجعتك وأخذتَ السمكةَ منك ؟ قال : نعم ، قلت :
 يا ربَ ! خلقتَ هذا قوياً ، وخلقتنِي ضعيفاً ، فأحلَّ به عقوبةً في الدنيا
 تكون نكالاً ، فهو ما رأيتَ ^(١).

أخبرنا جماعةٌ من شيوخِنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أنا القاضي سليمانُ ،
 أنا الحافظُ ضياءُ الدينِ ، أنا أبو القاسم زنكي ، أنا أبو علي العلوىُ ،
 حدّثه : أنَّ أباً محمدَ وزيراً أبي الحسنِ بنِ بوئه - وكان من أفضلِ الوزراءِ

(١) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥ / ٦٣ - ٦٤) نحوه .

وأتقاهم - ركب يوماً في شدة البرد في الشتاء ، فرأى في شاطئ دجلة صياداً قائماً في الماء بيده شبكةً ، فقال لحاجبه : هذه مئة دينار احملها إليه ، فإنه لم يخض الماء في هذا البرد الشديد إلا لضرورة ، وقل له : استعن بهذه الدنانير ، وانصرف إلى أهلك ، فجاء الحاجب ، وصال به ، فلم يُجبه ، وتراحم الناس على الشاطئ للنظر ، فقرب الحاجب منه ، وسلم عليه ، وقال له : أثقيل السمع أنت يا رجل ؟ فلم يلتفت إليه ، وقال : أنا صحيح الجوارح والجسد ، وقال : وقد ازدحم الناس يتصايرون ، وأنت مطرق رأسك لا تبالي ، فقال : هؤلاء بطّالون فيما لا تحتاج إليه ، وما لي في ذلك من حاجة ، فقال الحاجب : إن مولانا راك على هذه الحالة ، فرحمك ، وأمر لك بهذه الدنانير مئة صاح ، فقال : ومن مولاك يا عبد الله ؟ قال : مولاي الوزير أبو محمد ، قال : بل مولانا ومولاه الله تعالى ، أمّا رحمته إياتي ، فأنا أولى أن أرحمه ؛ لأنّه اجتمع عليه أثقال هذه الأعمال في الدنيا ، وأوزارها في الآخرة ، وأمّا ما أندَّ إليّ ، فلا يخلو من أحد أمرين : إما أن يريد الله تعالى ، أو الرياء والسمعة ، فإن أراد الله تعالى ، فليردّه [ه] على الذين عفتهم حقوقهم ، وإن أراد الرياء والسمعة ، فليفرّقها في مئة نفر ، فتظهر في الأسواق ، ويكون أعظم لذكره وأكثر ؛ فإني رجلٌ خاملٌ ، ولا حاجة لي فيها ، وأنا من ربي بخير ، فأراد الحاجب أن يجيئه ، فلم يلتفت إليه ، ولم يسمع كلامه ، وانصرف الحاجب بالدنانير منكسرًا خائباً ، ولم يقبل منه شيئاً .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أنا أبو محمد عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الواحدِ ، وجدي أبو العباس ، قالا : أنا عبدُ الله

الخشوعيُّ ، أنا أبي أبو طاهِرٍ ، أنا أبو محمدٍ بنُ الأكفانيُّ ، أنا أبو محمدٍ
الكتانيُّ ، أنا أبو بشرٍ المزننيُّ ، أنا ابنُ زبِيرٍ ، أنا أبي ، قال : ذكر
عبدُ الجبارِ بنُ سعيدٍ ، عن أبيه ، عن محمدٍ بنِ إبراهيمَ ، قال : حضرت
أبا جعفرٍ المنصورَ بالمدينة ، وعنه ابنُ أبي ذئبٍ ، فقال له أبو جعفرٍ :
يا بن أبي ذئب ! أخبرْنِي بحالات الناس ، فقال : يا أمير المؤمنين ! هلك
الناس ، وضاعت أمورُهم ، فلو اتيتَ اللهَ فيهم ، وقسمتَ فيهم فيئهم .
قال : ويلكَ يا بن أبي ذئب ! لو لا ما بعثنا بذلك الفيء من البعثة ،
وسدّدنا به من التغور ، لأتّيت في منزلك ، وأخذت بعنقك ، وذبحتَ كما
يُذبح الجمل . فقال ابن أبي ذئب : يا أمير المؤمنين ! قد بعثَ البعثة ،
وسدَّ التغور ، وقسم فيهم فيئهم غيرُك ، قال : ويلكَ ! ومن ذاك ؟ قال :
عمرُ بنُ الخطاب . قال : فأطرق أبو جعفرٍ إطراقةً ، ورفع رأسه ،
وقال : إنَّ عمرَ بنَ الخطاب - رضيَ اللهُ عنه - عملَ لزمانٍ ، وعملنا
لغيره . فقال : يا أمير المؤمنين ! إنَّ الحقَّ لا ينفعُ الرزمانُ عن مواضعه ،
ولا يغيِّرُه عن وجهه . قال : أحسبُك يا بن أبي ذئبٍ طعاناً على السلطان ؟
قال : لا تقلْ ذلك يا أمير المؤمنين ، فوالذي يُمسِكُ السماءَ أنْ تقع على
الأرض إلا بإذنه ، لصلاحك أحبُّ إليَّ من صلاح نفسي ، وذاك أنَّ
صلاحِي لنفسي لا يُعدُوها ، وصلاحك لجميع المسلمين . قال : فأطرق
أبو جعفر ، وإنَّ المسيب والحرس قيامٌ على رأسه بأيديهم السيفُ
المسللة . قال : ثمَّ رفع رأسه ، وقال : من أراد أن ينظر إلى خيرِ أهلِ
الأرضِ اليوم ، فلينظر إلى هذا الشيخ - وأوّمأ إلى ابن أبي ذئب - .
قال : فقلت في نفسي : أشهدُ أنَّ اللهَ ولِيُّ الذين آمنوا ، وهو منجي
المتقين .

وبه إلى ابن زبِرٍ ، أنا أبي ، أخبرني عبد الله بن مسلم ، عن أحمد بن يحيى ، عن محمد بن إدريس الشافعي ، قال : قدم أبو جعفر المنصورُ المدينةَ حاجًا ، فأتته الوفودُ من كل بلد يشكون إليه الأمراء ، فأتاه أهلُ اليمن يشكون معنَ بنَ زائدة ، وأتاه بنو أبي عمرو الغفاري من أهل المدينة يشكون أميرهم الحسنَ بنَ زيد ، فقال وفُدُّ اليمن لـأبي جعفر المنصور - وقد أحضر ابن أبي ذئب والعلماء - : يا أمير المؤمنين ! إن معن بنَ زائدة قد تعدَّى علينا ، وأساءَ فيما سيرَة ، وقد رضينا بابن أبي ذئب ، فقال له أبو جعفر : ما تقولُ في معنِ بنِ زائدة ؟ قال : قَوْلِي فيه وعلمي به أنه عدوُ الله ، يقتل المسلمين بغير حق ، والمعاهدين ، ويحكم بغير ما أُنزِل ، ويفسد العبادَ والبلاد . قال : ثُمَّ تقدَّمَ الغفاريون يشكون الحسنَ بنَ زيدِ وسيرته فيهم ، وقالوا : قد رضينا بابن أبي ذئب ، فأطبق عليه ابنُ أبي ذئب ، وذكره بسوء . فقال الحسنُ بنُ زيدٍ : يا أمير المؤمنين ! قد ذَكَرْتني بما قد ذَكَرَ ، فإن رأيُ أميرِ المؤمنين أن يسأله عن حال أمير المؤمنين عنده ، فقال أبو جعفر : ما تقول فيَ يا بنَ أبي ذئب ؟ فقال : أَعْفِنِي ، قال : عزَّمْتُ عليك ، قال : أَعْفِنِي ، قال : لستُ أفعل ، قال : فبكى ابنُ أبي ذئب ، ثم قال : تسألني عن نفسِك ، أنت أعلمُ بنفسك مني ، وما عسى أن أقولَ فيك مما فيك ؟ أنت - والله - الرجلُ الذي اتزرت المسلمين أمرَهم ، ظلمتهم ، واعتدتَ عليهم ، وسفكتَ الدماءَ الحرام ، وأخذتَ الأموالَ من غيرِ حِلٍّها ، ووضعتَها في غيرِ حَقِّها ، وأهلكتَ المسلمينَ والقراءَ ، واليتامى والمساكين .

قال محمدُ بنُ إبراهيم : وبين يدي أبي جعفر عمودٌ ، فجمع الناسُ

عليهم ثيابهم مخافةً أن تتلَطَّخ عليهم من دمه ودماغه ، فلم يهْجِه بشيء ،
وانصرف الناس .

فقال عمُّ أبي جعفر له : يا أمير المؤمنين ! إن هذا المجلس قد
حضره أهلُ الأفاق ، وينصرفون إلى البلاد ، فيخبرون بما كان إلى أمير
المؤمنين من الجرأة ، فلو قتلت هذا الكلب ، لثلا يجترئ عليك غيره من
الناس ، فقال له أبو جعفر : ويحك ! هذا رجلٌ قد بلغت منه صعوبة
العبادة ، وقد سمعَ الحديث : « إِنَّ أَفْضَلَ الْجَهَادِ كَلِمَةً عَدْلٍ قَالَهَا عِنْدَ
سُلْطَانٍ جَائِرٍ ، فَقُتِلَ عَلَيْهَا » ، فطمع أني أقتله ، فيصير إلى الجنة ،
وأريحة مما هو فيه من صعوبة العبادة ، ولا والله ! ما أهيجه أبداً حتى
يموت أو أموت .

وبه إلى ابن زبِير ، أنا أبي ، ثنا عبد الله بن مسلم ، عن داود بن
أبي العباس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : بعث بي المنصور إلى
ابن أبي ذئب أسأله عن مسألة ، فقال : ما هي ؟ فذكرتها له ، فقال :
لا يرانى الله - عز وجل - أفتى جباراً مثله في مسألة فيها ضرر على
المسلمين ، قال : فرجعت إلى المنصور مغضباً ، فعرف في وجهي
ذلك ، فقال : لقد جئتَ بغير الوجه الذي ذهبتَ به ؟ فقلت : تبعث بي
إلى مجنون ؟ ثم أخبرته ، فقال المنصور : الذي لقيتُ أنا منه العامَ في
الطواف أشدُّ من هذا ، كنتُ بالأسواق إلى أن أراه ، فيينا أنا أطوف ، إذ
قال لي المسيبُ : أليس كنتَ تسألُ عن ابن أبي ذئب ؟ فقلت : بل ،
قال : هو ذا هو يطوف ، فأتيته ، فقلت : السلام عليكم ورحمة الله ،
ونسلام يدي ، قال : فبرق عينيه في وجهي ، وقال : من أنت ؟ فلقد

أخذت يدي أخذ جبار ، قلت : أوما تعرفني ؟ قال : لا ، قلت : أنا أبو جعفر المنصور ، قال : فجذب يده من يدي ، وقال : ﴿لَا تَحْدُدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا إِمَامَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ آثِيمَنَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَحْرِي مِنْ تَحْمِلَهَا الْأَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة : ٥٨] الآية . قال : قلت : يا أمير المؤمنين ! فما صنعت به ، قال : ما عسيت أن أفعل برجل الله في قلبه عظيم .

أخبرنا الحافظ أبو العباس ، أنا أبو المعالي الأزهري ، أخبرتنا عائشة بنت علي ، أنا أحمد بن علي ، أنا البوصيري ، أنا الأريافي ، أنا ابن الفراء ، أنا ابن الضراب ، أنا أبي ، أنا الدينوري ، ثنا الحسن بن الحسين ، ثنا أحمد بن يونس ، قال : قال حفص بن غياث لابن إدريس : مررت بطاق اللحامين ، فإذا أنا بعليان المحدث جالس ، فلما آن حزبه ، سمعته يقول : من أراد سرور الدنيا وحزن الآخرة ، فليتمَّ ما هذا فيه ، فوأله ! لتمنيت أني كنت مت قبل أن ألي القضاء^(١) .

أخبرنا جماعة من شيوخنا ، أنا ابن المحب ، أنا القاضي سليمان ، أنا الحافظ ضياء الدين ، أنا موفق الدين ، أنا أبو القاسم بن بندار ، أنا والدي أبو المعالي ، أنا أبو عبد الله الحسين بن علي ، أنا المعافى بن زكريا ، ثنا أحمد بن جعفر ، ثنا أبي ، ثنا الربيع بن ثعلب ، قال أحمد بن

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (ص : ١٧٠) .

جعفرٍ ، وثنا جدّي ، ثنا أبو الليث سلمُ بنُ قادِم ، ثنا أبو حفصِ العبدِيُّ ،
عن هشامِ بنِ حسانَ ، عن الحسنِ ، قال : بعث عمرُ بنُ
الخطاب - رضي الله عنه - عمِيرَ بنَ سعدٍ أميراً على حمصَ ، فأقام بها
حَوْلًا ، ثمَّ إن عمرَ - رضي الله عنه - كتب إليه : بسم الله الرحمن الرحيم
أوْفَيتَ بعهْدِنَا ، أَمْ خَتَنَنَا ؟ فَإِذَا جَاءَكَ كَاتِبَيْ هَذَا ، فَاحْمِلْ مَا قَبْلَكَ مِنْ فِي
الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ أَقْبِلْ . قال الحسنُ : فَلِمَا وَقَعَ الْكِتَابُ إِلَيْهِ ، أَقْبَلَ مِنْ
حمصَ عَلَى رَجْلِيهِ ، وَمَعْهُ عَصَالَهُ ، وَجَرَابُ ، وَقَصْعَةُ ، وَمَطْهَرَةُ ، فَلِمَا
قَدِمَ عَلَى عَمْرٍ - رضي الله عنه - ، قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ شَاحِبٌ ، رَثَّ الْهَيْئَةَ ،
كَثِيرُ الشِّعْرِ ، فَقَالَ لَهُ : سَبَحَانَ اللهِ يَا عَمِيرَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَرَى مِنْ سُوءِ
حَالِكَ ، أَكَانَتِ الْبَلَادُ بِلَادَ سُوءٍ ، أَمْ هَذَا مِنْكَ خَدِيعَةُ ؟ فَقَالَ عَمِيرُ :
سَبَحَانَ اللهِ يَا عَمْرَ ! أَلَمْ يَنْهَاكَ رَبُّكَ عَنِ التَّجَسِّسِ وَسُوءِ الظَّنِّ ؟ وَمَا الَّذِي
تَرَى مِنْ سُوءِ حَالِي ؟ أَمَا تَرَانِي طَاهِرَ الدَّمِ ، صَحِيحَ الْبَدْنِ ، مَعِي الدُّنْيَا
بِقَرَابِهَا ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ : وَمَا مَعَكَ مِنِ الدُّنْيَا يَا عَمِيرَ ؟ فَقَالَ : مَعِي عَصَائِي
أَتُوكَأَ عَلَيْهَا ، وَأُقْتَلُ بِهَا حَيَّةً إِنْ لَقِيْتُهَا ، وَمَعِي جَرَابِي أَحْمَلُ فِيهِ طَعَامِي ،
وَمَعِي قَصْعَتِي آكُلُ فِيهَا طَعَامِي ، وَأَغْسِلُ فِيهَا رَأْسِي وَثُوبِي ، وَمَعِي
مَطْهَرِتِي أَحْمَلُ فِيهَا شَرَابِي وَوَضُوئِي لِصَلَاتِي ، فَمَا كَانَ بَعْدَ هَذَا مِنِ
الْدُّنْيَا ، فَهُوَ تَبَعٌ لِمَا مَعِي . قال : صَدِقْتَ - رَحْمَكَ اللهُ - ، فَمَا صَنَعَ
الْمُسْلِمُونَ ؟ فَقَالَ : تَرَكْتُهُمْ يُوحِدُونَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَيَصْلُونَ عَلَى
نَبِيِّ صلوات الله عليه ، وَقَدْ نَهَانَا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ نَسْأَلَ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ . قال : فَمَا
صَنَعَ أَهْلُ الْجَزِيَّةَ ؟ قال : أَخْذَتُ مِنْهُمُ الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ .

قال : فما صنعتَ فيما أخذتَ منهم ؟ قال : وفيم أنتَ من ذلك ؟ بعثتنى
 أميناً ، فنظرتُ لنفسي ، واحتطتُ لها ، والله ! لو لا أني أكره أن أغمسك ،
 ما حدثتك بشيء ، قدمتُ البلاد ، فدعوت المسلمين على ما يجب عليهم
 من دينهم ، ثم قلدتُهم ذلك ، ثم دعوت أهل الكتاب ، واستعملت عليهم
 ناساً من المسلمين يأخذون منهم الجزية ، ثم يردونها في فقراء المسلمين
 ومجهوليهم ، ولم ينل ذلك شيء ، ولو نالك من ذلك شيء ،
 بلغتكه . فقال عمر : سبحان الله يا عمير ! أما كان أحد يتزعزع بخیر ،
 فيحملك على دابة حين أقبلت ، بئس المسلمين فارقت ، وبئس
 المعاهدون فارقت ، أما والله ! لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول :
 « لتوطأَ حَرِيمُهُمْ بِطَرِيقِهِمْ ، وَلَيُجَارِيَنَّ فِي حُكْمِهِمْ ، وَلَيُسَلِّطَنَّ عَلَيْهِمْ
 رِجَالٌ إِنْ تَكَلَّمُوا قَتْلُوهُمْ ، وَإِنْ سَكَتُوا اجْتَاحُوهُمْ ». فقال عمير :
 سبحان الله يا عمر ! أولاً أراك تشتهي سفك دماء المسلمين ، وانتهائكم
 حريمهم ؟ فقال عمر - رضي الله عنه - : إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
 « لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا تَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ
 شِرَارُكُمْ ، ثُمَّ تَدْعُو خَيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابَ لَهُمْ ». ثم قال : هاتوا صحيفه
 فيما نُحْدِثَ لعمير عهداً . فقال عمير : كلا والله يا أمير المؤمنين !
 أتّق الله وأعْفِني ، فوالله ! ما كنت أنجو مع أني ما نجوت ، إنني قلت
 لنصراني مرة : أجزاءك الله ، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أَنَا
 خَصِيمٌ عَنِ الذَّمِيٍّ وَالْيَتِيمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ أَخْاصِمُهُ أَخْصِمُهُ » ، وما
 يؤمّنني أن يخاصمني محمد ﷺ ؟ ثم جعل يبكي .

قال الحسن : فبكى عند ذلك عمر - رضي الله عنه - ، ثم صعد

المنبر ، فخطب ، ثم قال : من يكفيها إلا قائمُ اليومَ يُريحي
منها - يعني : الخلافة - ؟ ثم نزل يشتند حتى أتى قبرَ النبيِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقبرِ
أبي بكر - رضي الله عنه - ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام
عليك يا أبي بكر ، ماذا لقيت بعدَكمَا ؟ ! ثم قال : اللهمَ أَلْحِقْ عمرَ
بصاحبيه لم يغِيرْ ولم يبدل .

ثم قال لعميرٍ : الْحَقُّ بِأَهْلِكِ .

قال الحسن : وبين أهله وبين المدينة ثلاثة أميال ، ثم إن عمر تبعته
نفسه بعد ذلك ، فقال : والله ! ما آمَنْتُ أن يكونَ خدعنا ، فدعا رجلاً من
 أصحابه يقال له : حبيبُ بْنُ جارية ، فأعطاه مئة دينار ، وقال له : انطلق
حتى تنزل على عميرِ بنِ سعدِ ثلاثة أيام ، وانظر إلى مطعمه وملبسه ، فإذا
انقضت الثلاثة ، فأعطه هذه المئة دينار ، فقدم الرسولُ على عمير وهو
قاعدٌ في الشمس يَقْلِي ثيابه ، فسلمَ عليه ، فرفع رأسه إليه ، ورَحِبَ به ،
ثم قال : كيف تركت أمير المؤمنين ؟ قال : صالحًا ، وهو يقرأ عليك
السلام ، قال له : ويحك ! فلعله استأثر بغيه ؟ قال : اللهمَ لا ، ويحك !
فلعله جارٌ في حكمه ؟ قال : اللهمَ لا ، قال : ويحك ! فلعلك اطلعت
عليه وهو يرتشي ؟ قال : اللهمَ لا ، ويحك ! فلعله يضرب أهلَ القبلة
بالسوط ؟ قال : نعم ، تركته وقد ضربَ ابنًا له بالسوط ضرباً شديداً حتى
بلغ حدّاً ، قال : أفي فجره أتاهما ؟ قال : نعم . قال : اللهمَ سَلِّمْ عمرَ ؛
فإنَّه لا يُضيع الحدود .

قال : ثم قال : اللهمَ إني أُشهدك وأُشهد صاحبي هذا أني لا أعلم
عمرَ إلا شديدَ الحبّ لك ولرسولك .

قال الحسن : فأقام الرسولُ عندهم ثلاثةً ، فكان إذا أمسى ، أتوه بقرصه لهم قد أدموها بزيت ، فلما انقضتِ الثلاثة ، قال له عميرٌ : يا هذَا ! تحوَّلَ عَنَّا ، فقد أَجْعَنَا وأَجْعَتَ عيالنا .

وكان الحسن يقول : كان رسولُ الله ﷺ يقول : « حَقُّ الضَّيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا أَصَابَ الضَّيْفَ فَوْقَ ذَلِكَ ، فَهُوَ صَدَقَةٌ ». .

فلما قال للرسول ما قال ، أخرج المئة دينار ، فناولها عميراً ، وقال : هذه صِلَةُ أمير المؤمنين ، وخرج الرسولُ ، فلما صارت الدنانير في يد عمير ، جعل يبكي ، فقالت له امرأته لما رأته يبكي : قمْ فاخراج هذه الدنانير عنِّي ، ولا تَبْكِ على مال . [فقال لها] : ويحك ! تلوميني أن أبكي ، وقد صحبتُ رسولَ الله ﷺ ولم أُبْتَلَ بشيءٍ من الدنيا ، ثم صحبتُ الأمينَ الصديقَ أبا بكر - رضيَ اللهُ عنه - ولم أُبْتَلَ بشيءٍ من الدنيا ، ثم صحبتُ عمرَ - رضيَ اللهُ عنه - ، فابتليت بالدنيا ، ألا وشُرُّ أيامِي يومَ خُلِقتَ مع عمر إِذ ابْتُلِيتُ بالدنيا ، فهل عندك من خير ؟ قالت : أنا بحيث تحب ، فألقتُ إِلَيْهِ درعاً لها خَلْقاً ، فجعل يَصُرُّ خمسة وأقلَّ وأكثر حتى أتى عليها ، ثم دار بها على بنى الشهداء ، ففرقها عليهم .

وقدم الرسول على عمر ، فقال له : كيف تركتَ أخي ؟ قال : يا أمير المؤمنين ! جئتُ من عندِ أقلَّ الناس خيراً ، يعمد إلى الخير كلَّه ، فيجعله للأخرة ، والله ! ما أعطاني من تلك الدنانير ديناراً واحداً .

قال : فلعلَّ على أخي ديناً ؟ قال : لا والله ! ولكنني أخلتها .

فقال عمر : عليَّ بعمير ، فلما قَدِمَ عليه ، قال : عزمتُ عليكَ بحقِّي عليكَ يا عمير ما صنعتَ بتلك الدنانير ؟ قال : استودعتها ربَّنا - تبارك وتعالى - ، ولم أحبَّ أن يطلع على ذلك أحدٌ ، وحملنا بها إخواننا .

قال عمر لعبدِ الله ابنه : قم فأعطيه ثوبين ، وكلُّ له وسقين من تمر .

فقال : أما الشوبان فسأخذُهما ، وأما التمرُّ فما كان بالذِّي يصحبني ، إنِّي خَلَفتُ في أهلي صاعاً من تمر .

فقال له عمر : يا عمير ! ارجعْ إلى أهلك ، واقرأ على امرأتك السلام .

قال الحسن : فما لبَثَ أنْ طُعنَ ، فمات ، في بينما عمر - رضي الله عنه - في جنازته ، وأصحابُ رسول الله ﷺ معه ، إذ قال لهم : تمنوا ، فقال : جابر بن عبد الله : وَدِدْتُ لو أنْ لي من القوة ما أُمِحَ الدلوَ بمنى ، فأسقي حاجَّ بيتِ الله - عَزَّ وجلَّ - ، فقال عمر - رضي الله عنه - : وددتُ لو أنَّ عندي رجالاً مثلَ عمير بنِ سعد أستعين بهم على أمور المسلمين ^(١) .

فانظر - رحمك الله - إلى هذا الأمير ، وإلى هذا الكلام ، فإنَّ أدنى أدنى عبدٍ من عبيدِ عبيدِ عبيدِ أميرِ اليوم لا يرضا بمثل هذا الحال ،

(١) رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٧ / ٥١ - ٥٢) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » (١ / ٢٤٧ - ٢٥٠) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٦ / ٤٩٤ - ٤٩٥) ، نحوه .

فإن قال قائل : كان الشيء عليهم قليلاً ، فقد كذب ؛ فإن الأموال كانت أكثر منها اليوم ، حتى إنه أتى عمرَ في بعض الفتوح خمسٌ مئة حمل حمل من الأموال ، فلم يُبيِّثْ منها شيئاً حتى قَسَمه ، وأخذ ولدٌ من أولاده الصغار من ذلك درهماً ، فقام فخلصه منه ، ورده .

فهل يرضي عبدُ أميرٍ أن يخرج ماشياً من حمص إلى الحجاز ليس معه غيرُ عصا ، وسقاءً وقدحً على هيئة القراء ؟ وهل يقدرُ أحدُ اليوم - مع تجْبُرِهم وتكبُرِهم بخيلهِ ورجْلِه - [أن] يقطع هذه البراري ، أو يدخلها ؟ انظر كيف أخذوا مع كثرتهم فيها غير مرة ، وكلما تفاحموا وتكبروا ، أذلَّهم الله - عز وجل - ، مثل هذا يكون على نيابة حمص ، ويخرج في هذه الهيئة ؟ لمثل هؤلاء يكون الخير ، وكيف كانوا على هذه الحال في حال سلاطين الدنيا من كسرى وقيصر ، ثم يخافون منهم ، ويقهرونهم ؟ ومع ذلك لا يعترُون بمال ، ولا رجال ، ولا غير الله - عز وجل - .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أنا عبدُ الله بن أبي الهيجاء ، وأبو العباسِ بنُ شجاع ، وأبو العباس بن المعالي ، أنا خطيب مَرْدا ، أنا ابنُ الموازياني ، أنا أبو يعلى السلميُّ ، أنا أبو الفتح المقدسيُّ ، أنا أبو الفتح الرازيُّ ، أنا أبو الحسينِ بنُ فارسٍ ، أنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ إبراهيم ، أنا أبو يونس المدينيُّ ، ثنا أبو الحارث عمرُ بنُ إبراهيم ، ثنا عبدُ الله بنُ يحيى ، عن أبيه ، قال : دخل سليمان بنُ عبدِ الملك حاجاً ، فسأل : هل رجلٌ أدركَ من أصحاب النبيِّ ﷺ أحداً ؟ قالوا : نعم ، أبو حازم ، فأرسل إليه ، فلماً أتاه ،

قال : يا أبا حازم ! ما هذا الجفاء ؟ قال : وأيُّ جفاء تعتدُّ مِنِّي يا أمير المؤمنين ؟ قال : أتاني وجوهُ الناس غير واحد ، ولم تأتني ، قال : والله ! ما عرفتني قبلَ هُذا ، ولا أنا رأيُك ، فأيُّ جفاء تعتدُّ مني ؟ فالتفت سليمانٌ إلى ابن شهابٍ ، فقال : أصاب الشِّيخُ ، وأخطأت أنا ، ثمَّ قال : يا أبا حازم ! مالنا نكرهُ الموت ؟ فقال : لأنكم عَمَرْتُمُ الدنيا ، وخرَبْتُمُ الآخرة ، فأنتم تكرهون أن تخرجوا من العمران إلى الخراب .

قال : يا أبا حازم ! ليت شعري ، مالنا عند ربنا - عز وجل - ؟ قال : اعرضْ عملَك على كتاب الله - عز وجل - ، قال : فأين أجده في كتاب الله - عز وجل - ؟ قال : ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لِفِي نَعِيمٍ ۝ وَإِنَّ الْفُجَارَ لِفِي جَحَّمٍ﴾ [الأنططار : ١٣ - ١٤] ، قال سليمان : فأين رحمة الله ؟ قال أبو حازم : ﴿وَلَا تُفْسِدُ وَأَنْ تَأْتِيَ الْأَرْضَ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف : ٥٦] .

قال سليمان : يا أبا حازم ! ليت شعري كيف العرضُ غداً على الله - عز وجل - ؟ قال أبو حازم : أما المحسن ، فكالغائب يقدَّم على أهله ، وأما المسيء ، فكالآبق يُقدَّمُ به على مولاه . فبكى سليمان حتى اشتد بكاؤه ، ثمَّ قال : يا أبا حازم ! كيف لنا أن نصلح ؟ قال : تدعون الصلف ، وتتمسكون بالمروءة ، وتقسمون بالسوية .

قال : وكيف المأخذ لذلك ؟ قال : تأخذه من حقه ، وتضعه في أهله .

قال : يا أبا حازم ! ومن أفضلُ الخلائق ؟ قال : أولو المروءة والثُّمَى .

قال : فما أعدل العدل ؟ قال : قول الحق عند من يرجوه ويهاه .

قال : يا أبا حازم ! فما أسرع الدعاء إجابة ؟ قال : دعاء المحسن إليه للمحسن .

قال : فما أفضل الصدقة ؟ قال : جهد المُقل إلى البائس الفقير ، لا يُتبَعُها مِنَّا ولا أذى .

قال : يا أبا حازم ! من أكيس الناس ؟ قالوا : رجل ظفر بطاعة الله - عز وجل - ، فعمل بها ، ثم دل الناس عليها ، فعملوا بها .

قال : فمن [أحمق] الخلق ؟ قال : رجل انحط في هوئ أخيه وهو ظالم ، فباع آخرته بدنيا غيره .

قال : سليمان : يا أبا حازم ! هل لك أن تصحبنا ، فتصيبَ منا ، وتصيبَ منك ؟ قال : لا . قال : ولم ؟ قال : إنني أخاف أن أرَكَنَ إليكم شيئاً قليلاً ، فيذيقني الله ضعف الحياة ، وضعف الممات ، ثم لا يكون لي منه نصيراً .

قال : يا أبا حازم ! ارفع إلي حاجتك ، قال : نعم ، تُدخلني الجنة ، وتُخرجني من النار . قال : ليس ذلك إلي . قال : فما لي حاجة سواها . قال : يا أبا حازم ! ادع الله لي . قال : نعم ، اللهم إن كان سليمان من أوليائك ، فيسره لخير الدنيا والآخرة ، وإن كان سليمان من أعدائك ، فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى .

قال سليمان : فقط ؟ قال أبو حازم : قد أكثرت وأطربت إن كنت من

أهله ، وإن لم تكن من أهله ، فما حاجتك أن ترمي عن قوس ليس لها
وتر .

قال سليمان : يا أبا حازم ! ما تقول فيما نحن فيه ؟ قال : وتعفني
يا أمير المؤمنين ؟ قال : يا أبا حازم ! أوصني ، قال : نعم ، سوف
أوصيك وأوجز : نزه الله - عز وجل - وعظمته أن يراك حيث نهاك ، أو
يفقدك من حيث أمرك ، ثم قام ، فلما ولّى قال : يا أبا حازم ! هذه مئة
دينار أنفقها ، ولك عندي أمثالاً كثيرة ، فرمى بها ، وقال : ما أرضها
لك ، فكيف لنفسي ؟ إني أعوذ بالله أن يكون سؤالك لي هزاً ، وردي
عليك بذلاً ، إن موسى بن عمران عليه السلام لما ورد ماء مدين وجده عليه
بضعة من الناس يسقون ، ثم قال : ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾
[القصص : ٢٤] ، فسأله عليه السلام ربـه - عز وجل - ، ولم يسأل
الناس ، ففطنت الجاريتان ، ولم يفطن الرّعاء ، فأتاها أباهما ، وهو
شعيب عليه السلام فأخبرتاه ، فقال شعيب : ينبغي أن يكون هذا جائعاً ، ثم
قال لإدحاماً : اذهبـي ادعـيه إلىـي ، فلما أتـه أعظـمه ، وغطـت وجهـها ،
وقالت : ﴿إِنَّمَا يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص : ٢٥]
فلما قالت : ﴿أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ، كره ذلك موسى ، وأراد ألا يتبعها ،
ثم لم يجد بدًّا من أن يتبعها ؛ لأنـه كان في أرض مسبـعة وخوف ، فخرج
معها ، وكانت امرأة ذات عجز ، وكانت الرياح تضرب ثوبـها ، فتصفـ
لموسـى عجزـها ، فيغضـي مـرة ، ويعرضـ أخرى حتى عـيلـ صـبرـه ، فقال :
يا أمة الله ! كوني خلفـي ، وأرنـي السـمت - يـريد : الطـريق - ، فـأتـيا إـلى
شعـيب ، والـعشـاء مـهـيـا - فقال : اجلسـ يا شـابـ فـكـلـ ، فقال مـوسـى :

لا ، قال شعيب : ألسْتَ بِجَائِعٍ ؟ قال : بلى ولكنني من أهل بيت لا يبيع شيئاً من عمل الآخرة بملء الأرض ذهباً ، وأخشى أن يكون هذا أجرأ لاما سقيت لهما ، قال شعيب : لا يا شابُ ، ولكنها عادتني وعادَةً آبائي قرئ الضيف ، وإطعامُ الطعام . قال : فجلس موسى بن عمران ، فأكل .

قال أبو حازم : فإن كانت هذه المئة دينار عوضاً عما حَدَّثْتَكَ ، فالميتهُ والدمُ ولحمُ الخنزير عندَ الاضطرار أحلُّ منه ، وإن كانت من بيت مالِ المسلمين ، فلي فيه شركاء ونظراء ، فإن وازتهم بي ، وإن فلا حاجة لي بها ، إنبني إسرائيل لم يزالوا على الهدى والتقوى حيث كان أمراؤهم يأتون إلى علمائهم رغبةً في علمهم ، فلما نكسوا ، وسقطوا من عين الله تعالى ، وأمنوا بالجنة والطاغوت ، صار علماؤهم يأتون إلى أمرائهم من [أجل] دنياهم ، ويشترون معهم في فتكهم . فقال ابن شهاب : لعلك يا أبو حازم إبّاي تعني ، وببي تعرّض ؟ فقال : ما إبّاك اعتمدت ، ولكن هو ما تسمع . قال سليمان : يا بن شهاب ! تعرفه ؟ قال : نعم جاري منذ ثلاثين سنة ما كلمتهُ قط . قال أبو حازم : إنك نسيت فنسيني ، ولو أحببت الله لأحببته . قال ابن شهاب : يا أبو حازم ! أتشتمني ؟ قال : ما شتمتك ، ولكن أنت شتمت نفسك ، أما علمت أن للجار على الجار حَقّاً كحق القرابة تجب . فلما ذهب ، قال رجل من جلساء سليمان : أتحب أن الناس كلّهم مثله ؟ قال سليمان : لا^(١) .

(١) رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٣ / ٢٣٤ - ٢٣٧) ، واللّفظ له ، والدارمي في « سننه » (٦٤٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٢ / ٣٥ - ٣٨) .

قال [أبو] يونس : قال أبو الحارثِ عمرُ بْنُ إبراهِيمَ : ثنا عبدُ اللهِ بْنُ يحيى ، عن أبيه ، قال : دخل أبو حازم على سليمان بن عبد الملك بالشام في نفر من العلماء ، فقال سليمان : يا أبا حازم ! ألك مال ؟ قال : نعم ، لي مalan ، قال : ما هما بارك الله لك فيهما ؟ قال : الرضا بما قسم الله لي ، واليأسُ مما في أيدي الناس .

قال سليمان : يا أبا حازم ! ارفعْ إلَيَّ حاجتك . قال : هيئات ، رفعتُها إلَى من لا تختزل الحاجة دونه ، فما أعطاني شكرتُ ، وما معنني صبرتُ ، مع أنني رأيت الأشياء شيئاً : فشيءٌ لي ، وشيءٌ لغيري ، فما كان لي ، فلو جهد الخلق أن يردهُ عنِّي ، ما قدرُوا ، وما كان لغيري ، فما نافست فيه أهله فيما مضى ، فكيف فيما بقي ؟ كما مُنِعَ غيري رزقي ، كذلك منعت رزق غيري .

قال سليمان بن عبد الملك : يا أبا حازم ! ما المخرجُ مما نحن فيه ؟ قال : بالصغير من الأمر .

قال سليمان : وما هو ؟ قال أبو حازم : تنظر ما كان في يدك مما ليس بحق ، فترده إلى أهله ، وما لم يكن لك ، لم تนาزع فيه غيرك .

قال سليمان : ومن يطيق هذا ؟ قال أبو حازم : من خاف النار ، وأحب الجنة .

قال : يا أبا حازم ! ادعُ الله - عز وجل - لي ، قال : ما ينفعك أن أدعوك في وجهك ، ويدع عليك مظلوم من وراء الباب ، فأي الدعاء

أحقُّ أن يجاف ؟ فبكى سليمان حتى اشتد بكاؤه ، وقام أبو حازم ^(١) .
فانظر - رحمك الله - إلى هؤلاء الخلفاء كيف كانوا يقبلون النصح
والمواعظ ، ويُصغون إليها ، ويحتملون الكلمات الثقيلة من العلماء
والناصحين ، ولو قيل لهم لواحد من هؤلاء أدنى من ذلك ، لقتلوه ، أو
قطعوا لسانه ، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .



(١) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٨ / ٢٢) .

الابالسَّانِي

في أئمَّة جورٍ أخبرنا عنهم النَّبِيُّ ﷺ

وَمَا ذَكَرَ مِنْ ظَهُورِ الْجَوْرِ

ويقال : إن الجور يعمّ الدنيا ، حتى يولد الرجلُ في الجَوْرِ لا يعرف غيره ، وحتى يرى الناس أدنى الجور ، فيُعد غايةً في العدل .

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ شِيوخِنَا ، عَنْ أَبِي الْمُحَبَّ ، عَنْ المِزَّيِّ ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَّالُ ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الرَّازِيُّ ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الرَّوِيَانِيِّ ، ثَنَا أَبْنُ إِسْحَاقَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ نَافعٍ - شَيْخٍ مِنْ هَمْدَانَ - ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَلْبِسُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَطْلُعَ ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ، ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ ». قَالَ : قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَهْلُ الْعَدْلِ ؟ فَقَالَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِهِ : « نَحْنُ أَهْلُ الْعَدْلِ ، نَحْنُ أَهْلُ الْعَدْلِ ». قَالَ : قَلْتَ : فَمَنْ أَهْلُ الْجَوْرِ ؟ قَالَ : فَأَخْبَرَهُ بِهِمْ ، وَأَخْبَرَهُ كُمْ يَمْلِكُونَ^(١) .

(١) تقدم تخریجه عن الرویانی في «مسنده» (١٢٩٢)، واللفظ له، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ / ٢٦).

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أنا أبو عبدِ الله
البالسيٰ ، أنا النحاسُ ، أنا أبو الحجاجِ الدمشقيُّ ، أنا ابنُ يونسَ وغیره ،
عن أبي غالبِ بنِ البناءِ ، أنا أبو محمدِ الجوهرىٰ ، أنا أبو سعيدِ
الخرقىٰ ، ثنا أبو شعيبٍ ، ثنا يحيىٍ ، ثنا الأوزاعيُّ ، حدثني حسانُ بنُ
عطيةَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « يَسْتَأْمِرُ شِرَارُ أُمَّتِي عَلَىٰ خَيَارِهِمْ ،
حَتَّىٰ يَسْتَخْفِي فِيهِمُ الْمُؤْمِنُ ، كَمَا يَسْتَخْفِي فِيْكُمُ الْمُنَافِقُ الْيَوْمَ » (١) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أخبرتنا زينبُ بنتُ
الكمالِ ، أنا محمدُ بنُ عبدِ الهادي ، وأحمدُ بنُ عبدِ الدائمِ ، أنا
أبو الفرجِ البقالِيُّ ، أنا أبو الفضيلِ العلوىٰ ، أنا أبو منصورٍ ، أنا
أبو محمدِ بنُ حبانَ ، أنا أبو يعقوبِ الرمليُّ ، ثنا عبدُ الواحدِ بنُ محمدٍ ،
ثنا محمدُ بنُ كثيرٍ ، عن داودَ بنِ أبي هندٍ ، عن الشعبيِّ ، عن حذيفةَ بنِ
اليمانِ ، قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : « وَيَحْ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ مُلُوكِ
وَجَبَابِرَةِ كَيْفَ يَقْتُلُونَ وَيَحِيفُونَ إِلَّا مَنْ أَظْهَرَ طَاعَتَهُمْ ، فَالْمُؤْمِنُونَ التَّقِيُّ
يُصَانُ عُهُمُ بِلِسَانِهِ ، وَيَفْرُّ مِنْهُمْ بِقَلْبِهِ » .

أخبرنا جَدِّي وغیره ، أنا الصلاحُ بنُ أبي عمرَ ، أنا الفخرُ بنُ
البخاريِّ ، أنا حنبلُ ، أنا ابنُ الحُصَيْنِ ، أنا ابنُ المُذَهِّبِ ، أنا أبو بكرِ
القطيعيُّ ، أنا عبدُ الله بنُ الإمامِ أحمدَ ، حدثني أبي ، ثنا وكيعٍ ، ثنا
سفيانُ ، عن منصورٍ ، عن هلالِ بنِ يسافِ ، عن ابنِ المثنى الحمصيِّ ،
عن أبيِّ ابنِ امرأةِ عُبادَةَ بنِ الصامتِ ، عن عبادةَ بنِ الصامتِ ، قال : قال :

(١) رواه أبو عمرو الداني في « السنن الواردة في الفتنة » (٤ / ٧٩٨) .

رسول الله ﷺ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءٌ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى يُؤْخِرُوهَا عَنْ وَقْتِهَا ، فَصَلُّوْهَا لِوَقْتِهَا ». قال رجل : يا رسول الله ! فإن أدركتها معهم أصلٍ ؟ قال : « إِنْ شِئْتَ » ^(١) .

يقال : إن أول من فعل ذلك الحجاجُ بعد النبي ﷺ .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا أبو سعيد : ثنا عبد الله بن بحير : ثنا سيار : أن أباً أماماً ذكر : أن رسول الله ﷺ قال : « يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ - أَوْ قَالَ - : يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَعَهُمْ سِيَاطٌ ^(٢) كَأَنَّهَا أَذْنَابُ بَقَرٍ ، يَعْدُونَ فِي سَخْطِ اللَّهِ ، وَيَرُوْهُنَّ فِي غَضَبِهِ » ^(٣) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أخبرتنا فاطمة بنت عبد الهادي ، أنا عبد الله بن عليٍّ وغيره ، أنا ابن غزوان ، أخبرتنا فاطمة بنت سعد الخير ، أخبرتنا فاطمة الجوردنية ، أنا ابن ريدة ، أنا الطبراني ، ثنا عليٌّ بن عبد العزيز ، ثنا يونس بن عبد الله ، ثنا أحمدر بن القاسم ، ثنا سعيد بن سليمان ، قالا : ثنا المبارك بن فضالة ، عن خالد بن أبي الصلت ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراث ، عن حذيفة ، قال : قال

(١) رواه الإمام أحمد في « المسند » (٥ / ٣١٤) . ورواه أبو داود (٤٣٣) ، كتاب : الصلاة ، باب : إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت ، وابن ماجه (١٢٥٧) ، كتاب : إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها .

(٢) كذا في الأصل ، وفي « مسندي الإمام أحمد » : « أسياط » .

(٣) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٢٥٠) ، والحاكم في « المستدرك » (٨٣٤٧) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٨٠٠٠) ، وفي « المعجم الأوسط » (٥٢٥١) ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥ / ٢٣٤) : رجال أحمد ثقات .

رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءٌ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ ، فَمَنْ صَدَقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعْانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَهُوَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » ^(١) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا : أنا ابنُ المحبٍ : أنا القاضي سليمانُ : أنا الحافظُ ضياءُ الدينِ ، أخبرتُنا فاطمةُ بنتُ سعدِ الخيرِ ، أخبرتُنا فاطمةُ الجورданيةُ ، أنا ابنُ ريزدةَ ، أنا الطبرانيُّ ، ثنا محمدُ بنُ الصائغِ ، ثنا محمدُ بنُ معاويةَ النيسابوريُّ ، ثنا محمدُ بنُ سلمةَ الحرانيُّ ، عن خصيفٍ ، عن مجاهدٍ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، وُجُوهُهُمْ وُجُوهُ الْأَدَمِيَّينَ ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينَ ، أَمْثَالُ الذَّئبِ الضَّوَارِيِّ ، لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ مِنَ الرَّحْمَةِ ، سَفَاكُونَ لِلَّدَمَاءِ ، لَا يَرْعَوْنَ عَنْ قَبِيحِ ، إِنْ تَابُتُهُمْ وَأَرْبُوكَ ، وَإِنْ تَوَارَيْتَ عَنْهُمْ اغْتَابُوكَ ، وَإِنْ حَدَّثُوكَ كَذَبُوكَ ، وَإِنْ اشْتَمَتُهُمْ خَانُوكَ ، صَبَّيْهُمْ عَارِمٌ ، وَشَابُهُمْ شَاطِرٌ ، وَشَيْخُهُمْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَا يَنْهَا عَنْ مُنْكِرٍ ، الْإِعْتِزَازُ بِهِمْ ذُلٌّ ، وَطَلْبُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ فَقْرٌ ، الْحَلِيمُ فِيهِمْ »

(١) تقدم تخریجه عن الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٣٨٤)، ورواه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣٠٢٠)، و« المعجم الأوسط » (٨٤٩١)، والبزار في « مسنده » (٢٨٣٢)، وأن الهيثمي قال في « مجمع الروايد » (٥ / ٢٤٨) : رجالٌ أَحْمَدُ وَالبَزَارُ رِجَالُ الصَّحِيفِ .

ورواه النسائي (٤٢٠٧)، كتاب : البيعة ، باب : ذكر الوعيد لمن أعنَّ أميراً على الظلم ، والترمذني (٢٢٥٩)، كتاب الفتنة عن كعب بن عجرة رضي الله عنه . قال الترمذني : حديث صحيح غريب .

غَاوِي ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ مُنَهَّمُ ، وَالْمُؤْمِنُ فِيهِمْ مُسْتَضْعَفٌ ، وَالْفَاسِقُ فِيهِمْ مُسْرَفٌ ، وَالسُّنَّةُ فِيهِمْ بَذْعَةٌ ، وَالْبِذْعَةُ فِيهِمْ سُنَّةٌ ، فَعِنْدَ ذَلِكِ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شِرَارَهُمْ ، فَتَدْعُو خِيَارُهُمْ ، فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » (١) .

وروي من حديث حذيفة ، عن رسول الله ﷺ : « بَعْدَ سَتِّ مِائَةٍ سَنَةٍ [. . .] ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقِلُّ أَعْمَالُهُمْ ، وَيَرْفَعُ اللَّهُ يَدُهُ الْكَرِيمَةَ عَنْهُمْ ، وَتَقِلُّ الْبَرَكَةُ بَيْنَهُمْ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ الْبَطْرُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَمْلِكُ رِقَابَهُمْ وَلَا هُوَ فَجَرَّهُ يُوزِرُونَ الْخُصْيَانَ ، وَيُوَلُّونَ السُّودَانَ ، وَيَنْكِحُونَ الصَّبِيَّانَ ، فَالنَّاجِي مِنْ ذَلِكَ الزَّمَانِ قَلِيلٌ » .

أخبرنا جدي وغيره ، أنا الصلاح بن أبي عمر ، أنا الفخر بن البخاري ، أنا حنبل ، أنا ابن الحسين ، أنا ابن المذهب ، أنا أبو بكر القطبي ، أنا عبد الله بن الإمام أحمد ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، ثنا إسرائيل ، عن سماع ، عن ثروان بن ملحان ، قال : كنا جلوساً في المسجد ، فمر علينا عمارة بن ياسر ، فقلنا له : حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في الفتنة ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ يَأْخُذُونَ الْمُلْكَ ، يَقْتُلُ عَلَيْهِ

(١) رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١٦٩) ، وفي « المعجم الأوسط » (٦٢٥٩) ، وفي « المعجم الصغير » (٨٦٩) ، وقال : لم يروه عن خصيف إلا محمد بن سلمة ، تفرد به محمد بن معاوية . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧ / ٣٢٦) : فيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو متروك . قال ابن معين فيه : كذاب ، وكذا قال الدارقطني ، وقال مسلم والنسائي : متروك . انظر : « ميزان الاعتدال » (٦ / ٣٤١ - ٣٤٢) . وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢ / ٣٦٨) والسيوطى في « اللائى المصنوعة » (٢ / ٣٢٠) .

بعضُهُمْ بعضاً» . قال : قلنا له : لو حدثنا غيرك ما صدّقناه ، قال : فإنه سيكون^(١) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا أبو عامر ، ثنا أفلح بن سعيد - شيخ من أهل قباء من الأنصار - ، حدثني عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، قال : سمعت أبي هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِن طَالَتْ بِكُمْ مُدَّةً ، أُوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخْطِ اللَّهِ ، وَيَرُوُهُنَّ فِي لَعْنَتِهِ ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ»^(٢) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا أبو سعيد ، ثنا عبد الله بن بحير ، ثنا سيّار ، أن أباً أماماً ذكر : أن رسول الله ﷺ قال : «يُكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجَالٌ - أوْ قَالَ - : يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَائِنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ ، يَغْدُونَ فِي سَخْطِ اللَّهِ ، وَيَرُوُهُنَّ فِي غَضَبِهِ»^(٣) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا أبو أحمد ، ثنا خالد ، عن نافع ، عن معقل بن يسار ، قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يُلْبِثُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ ، فَكُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ، ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ ،

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ / ٢٦٣) ، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦٥٠) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٢٢٢) . قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ٢٩٢ - ٢٩٣) وعزاه إلى أحمد والطبراني وأبي يعلى : رجاله رجال الصحيح غير ثروان وهو ثقة .

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢ / ٣٠٨) ورواه مسلم (٢٨٥٧) ، كتاب : الجنة وصفة نعيها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .

(٣) تقدم تخریجه .

حَتَّىٰ يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ »^(١)

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا الأسود ، ثنا كامل - يعني : ابن صالح -
مؤذنٌ كان يؤذن لهم : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :
« تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ »^(٢) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا إسحاق بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن
الحسن بن عمرو ، عن ابن مسلم ، [وكان في كتاب] أبي : [عن]
الحسن [بن] مسلم ، فضرب على الحسن ، وقال : عن ابن مسلم ،
وإنما هو محمد بن مسلم أبي الزبير - أخطأ الأزرق - ، عن عبد الله بن
عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لَا يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ :
أَنْتَ ظَالِمٌ ، فَقَدْ تُؤْدَعَ مِنْهُمْ »^(٣) .

وبه إلى الإمام أحمد ، ثنا عبد الرحمن بن محمد ، ثنا الحسن بن
عمرو ، عن أبي الزبير ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال
رسول الله ﷺ : « إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ : ظَالِمٌ ، فَقَدْ
تُؤْدَعَ مِنْهُمْ »^(٤) .

(١) تقدم تخرifice .

(٢) تقدم تخرifice .

(٣) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ / ١٨٩) ، والديلمي في « مسنند الفردوس »
(١٠٢٠) .

(٤) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ / ١٦٣) ، والحاكم في « المستدرك »
(٧٠٣٦) ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (٧٨٢٥) ، والبزار في « مسنده »
(٢٣٧٤ ، ٢٣٧٥) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٩٥) . قال الحاكم :
هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » =

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ المحبّ ، أخبرتنا زينب بنتُ
الكمالِ ، أنا أبو الحجاج الدمشقيُّ ، أنا أبو سعيد الرازيُّ ، أنا أبو عليٍّ
الحدادُ ، أنا أبو نعيم ، أنا أبو القاسم الطبرانيُّ ، ثنا أحمدُ بنُ بشيرٍ ، ثنا
شيبانُ بنُ فروخَ ، ثنا أبو هلالٍ الراسبيُّ ، حدثني أبو موسى الهلاليُّ ، عن
أبيه ، عن كعبٍ بنِ عجرةَ ، قال : دخلنا على رسول الله ﷺ المسجدَ ،
فقال : « مَنْ هَهُنَا ؟ هَلْ تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ بَعْدِي أَمْرَاءٌ يَعْمَلُونَ بِغَيْرِ
طَاعَةِ اللَّهِ ، فَمَنْ شَارَكَهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ ، وَأَعْانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَلَيْسَ
مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَنْ يَرَدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يُشَارِكُهُمْ فِي
عَمَلِهِمْ ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَهُوَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ
الْحَوْضَ » ^(١) .

وبه إلى الطبرانيُّ ، ثنا إبراهيمُ بنُ هاشمٍ ، ثنا محمدُ بنُ عثمانَ ، ثنا
أبو سعيد مولى بني هاشمٍ ، عن عمر بن راشدٍ ، عن يحيى بن أبي كثیر ،
عن زيدٍ بن سلام ، عن أبيه ، عن جده ، عن حذيفة : قال
رسول الله ﷺ : « سَتَكُونُ أَئِمَّةً لَا يَهْتَدُونَ بِهَدِّي ، وَلَا يَسْتَشُونَ بِسُتْرِي ،
وَيَكُونُ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينَ فِي أَجْسَادِ الإِنْسِ » ، قلت : كيف
أصنع إن أدركتني ذلك ؟ قال : « تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ الْأَعْظَمِ ، وَإِنْ
ضَرَبَكَ بِظَهِيرَكَ ، وَأَخَذَ مَالَكَ ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ » ^(٢) .

(١) / ٢٧٠ : أحد رجال البزار رجاله رجال الصحيح ، وكذلك إسناد أحمد إلا أنه

وقع فيه في الأصل غلط .

(٢) تقدم تخریجه .

(٢) رواه الطبراني في « المعجم الأوسط » (٢٨٩٣) ، واللفظ له ، ومسلم (١٨٤٧)

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِّنْ شَيْوِخِنَا ، أَنَا ابْنُ الْمُحَبِّ ، أَنَا ابْنُ سَعِدٍ ، أَنَا ابْنُ مَكْيٍّ ، أَنَا ابْنُ بَشْكُوَالٌ ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَرْطَبِيُّ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، أَنَا أَبُو عَمَّارِ الْإِشْبِيلِيُّ ، أَنَا أَبِي ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونَسَ ، أَنَا بَقِيُّ بْنُ مَخْلِدٍ ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : مَتَى أَضَلُّ ؟ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ عَلَيْكَ أُمْرَاءٌ ، إِنْ أَطَعْتُهُمْ أَضَلُوكَ ، وَإِنْ عَصَيْتُهُمْ قَاتِلُوكَ » (١) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا غَنْدَرُ ، عَنْ شَعْبَةَ ، عَنْ سَمَاكٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعَ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ، قَالَ : « وَيَلٌ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ : إِمَارَةُ الصَّبِيَانِ ، إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخِلُوهُمُ النَّارَ ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ » (٢) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : ثَنَا عُمَرَانُ بْنُ جَدِيرٍ ، عَنْ رَفِيعِ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسِينَ عَلَيْهِ يَقُولُ : تَمْتَلِئُ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَجَحْرًا حَتَّى يَدْخُلَ كُلَّ بَيْتٍ خُوفًّا وَحَرَبًّا ، يَسْأَلُونَ دَرَهْمَيْنِ ، وَجَرِيبَيْنِ ، فَلَا يَعْطُونَهُ (٣) .

وَبِهِ إِلَى ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيسَى ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ

كَتَابٍ : إِلْمَارَةٌ ، بَابٌ : وَجُوبُ مَلَازِمِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظَهُورِ الْفَتْنَ . . . ، وَفِيهِ : حَدَثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي سَلَامٍ - يَعْنِي : جَدِهِ - .

= (١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مَصْنَفِهِ » (٣٧٢٣٤) .

(٢) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مَصْنَفِهِ » (٣٧٧٥١، ٣٧٢٣٦) .

(٣) انْظُرْ : « الْعَلَلُ » لِلْدَّارِقَطْنَيِّ (٢ / ١٩٤) .

مخولٍ ، عن رجلٍ ، قال : كنا مع حذيفةَ ، فأخذَ حصىً ، فوضعَ بعضَه فوقَ بعضٍ ، ثمَّ قال لنا : انظُرُوا ما ترونَ منَ الضوءِ ؟ قلنا : نرى شيئاً خفيًا ، قال : واللهِ ! ليركبَ الباطلُ على الحقِّ حتى لا ترونَ من الحقِّ إلا كما ترونَ من هذا^(١) .

أخبرنا جماعةٌ من شيوخنا ، أنا ابنُ الباقي ، أنا المزئي ، أنا أبو بكرٍ الدستي ، أنا أبو القاسم بنُ رواحة ، أنا السلفي ، أنا أبو غالبٍ الباقيانوي ، أنا أبو بكرٍ بنُ درهم ، أنا عمرُ بنُ محمدٍ ، ثنا أبو بكرٍ الخالل ، أنا عفانُ بنُ مسلمٍ ، ثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، ثنا يحيىٍ بنُ سعيدٍ ، عن محمدٍ بنِ إبراهيمَ ، عن علقمةَ بنِ وقاصٍ ، عن عمرَ بنِ الخطابِ ، قال : ستُكونُ أُمراءُ اتّباعُهم بلاء ، ومُفارقةُ هُمْ كُفرٌ^(٢) .


وبه إلى ابنِ أبي شيبةَ ، ثنا ابنُ فضيلٍ ، عن الصَّلتِ بنِ مطرِ العجليِّ ، عن عيسى المراديِّ ، عن معاذِ ، قال : يكُونُ في آخرِ هذا الرَّمايَنِ قُرَاءُ فسقةٌ ، ووزراءُ فجرةٌ ، وأمناءُ خونَةٌ ، وعرفاءُ ظلمَةٌ ، وأمراءُ كذبةٌ^(٣) .



(١) رواه ابنُ أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٢٤٦) .

(٢) رواه ابنُ أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٣٩٨) .

(٣) رواه ابنُ أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٧٣١) ، والإمامُ أحمدُ في « الزهد » (ص : ٢١٢) .



الباب الثامن

في أموال المسلمين وبладهم وما يباح للإمام والحكام من ذلك وما يمنع منه

أما أموال المسلمين فإنها أقسام ، منه ما هو مختص ، ومنه ما هو عام .

أما المختص ؛ كالزكاة ، فهي للثمانية أصناف الذين ذكرهم الله - عز وجل - في كتابه ، الأول القراء ، الثاني المساكين ، الثالث أبناء السبيل ، الرابع المؤلفة قلوبهم ، الخامس الرقاب ، السادس في سبيل الله ، والسابع العاملون ، والثامن الغارمون .

فهي لهذه الثمانية أصناف ، ولا يجوز صرفها في غيرهم حتى ولا في صالح المسلمين العامة ، ولربّها تفرقّتها بنفسه ، وله دفعها إلى الإمام يصرفها .

ولكن هل يجب استيعاب الثمانية بها ، أو يُستحبّ ولا يجب ؟

فذهب الشافعي - رضي الله عنه - إلى وجوب استيعاب الأصناف
الثمانية ، وذهب الإمام أحمد وأبو حنيفة إلى عدم وجوب ذلك .
والأموال التي تؤخذ منها الزكاة أربعة :

الأول : الذهب والفضة إذا بلغ نصاباً ، وهو عشرون مثقالاً من
الذهب ، ومن الفضة مئتي درهم .

والثاني : سائمة بهيمة الأنعام : الإبل ، والبقر ، والغنم .

والثالث : الخارج من الأرض إذا بلغ نصاباً ، ويجب فيه العُشر .

وما يوجد من الأعشار في هذا الزمان ، وما يوضع على البلاد منه ،
كله خباط ولباط ، وظلم وافتراءٌ وعدوان ، يفعل الولاة فيه أكثر من مئة
خصلة باطلة افتراضية ، ليس لها في الشرع جواز .

الأول منها : إقطاعُه ، ولا يجوز .

والثاني : إقطاعُه للأغنياء ، ولا يجوز ، ولا يحلُّ أكلُ شيء منه .

والثالث : بيعُه ، ولا يجوز .

والخامس : وقفُه ، ولا يجوز .

والسادس : وضعُه على كل أرضٍ ، زرعت أو لم تزرع ،
ولا يجوز .

والسابع : وضعُه على ما فيه نصاب أولاً ، ولا يجوز .

والثامن : أخذُه من حصة الفلاح دون الأستاذ ، ولا يجوز .

والتاسع : تقديرُه بشيء ، زاد الخارجُ أو نقصَ ، ولا يجوز .

والعاشر : عدم اعتبارهم في المأخذ منه النصاب ، ولا يجوز .

والحادي عشر : فصلُه بدراهم ، ولا يجوز .

والثاني عشر : فصله بقمح ، سواء كان الخارج قمحاً ، أو شعيراً ،
أو غيرهما ، ولا يجوز .

والثالث عشر : فصله بشعير ، ولا يجوز .

والرابع عشر : عدم تفرقته على القراء ، ولا يجوز .

والخامس عشر : أخذه من المغل ، أو الذهب والفضة عن
الأشجار ، ولا يجوز .

والسادس عشر : إذا أخرجَهُ رَبُّهُ ، يؤخذ منه مرةً أخرى ،
ولا يجوز .

والسابع عشر : أن يؤخذ عليه خدم من دجاج وغيرها ،
ولا يجوز .

والثامن عشر : أخذه من الغني والفقير ، ولا يجوز .

والحادي عشر : وضعه على الرؤوس دون المغل ، ولا يجوز .

والعشرون : أخذه من الأرض المزروعة ما لا تجب فيه الزكاة ،
ولا يجوز .

وأنت إذا تأملت ، رأيت كلَّ ما يفعل فيه من جنس الأمور الكفرية
الظلمية .

والرابع من أموال الزكاة : عروض التجارة .

وإنما تجب الزكاة في هذه الأربعة أموال بخمسة شروط :
الإسلام ؛ فلا تؤخذ من كافر ، وتمام الملك ، والحرية ، وملك

النصاب ، وأن يحول على ذلك حولٌ ، إلا أن الحول لا يعتبر في الخارج من الأرض .

الثاني من أموال المسلمين : الغنيمة : وهو المال المأخوذ من الكفار قهراً ، فيقسم على خمسة أسهم :

سهم الله تعالى ولرسوله ﷺ لسائر المسلمين في مصالحهم العامة .
وسهم لذوي القربى ، يستحقه بنو هاشم وبنو المطلب ، غنيّهم
وفقيرهم حيث كانوا ، للذكر مثل حَظُّ الأثنين .
وسهم ليتامى القراء ، وسهم للمساكين ، وسهم لأبناء السبيل من
المسلمين .

والأربعة أسهم الباقية من الغنيمة لمن شهد الواقعة .

الثالث من أموال المسلمين : المال المأخوذ من الكفار بغير قتال ؛ كالجزية ، والخراج ، والعشر ، وما تركوه فَزْعًا ، ونحو ذلك ، وهذا لعموم المسلمين ، يصرف في مصالحهم العامة ؛ من سد الشغور ، وكفاية أهلها ، وسد البثوق ، وكري الأنهر ، وعمل القناطر ، وأرزاق القضاة والأئمة والمؤذنين ، وإصلاح الجوامع والمنابر والطرقات ، وتكتفين مَنْ لا كفَن له ، والإنفاق على من لا مال له ، وكل ما كان للMuslimين من مصلحة عامة ، أو دفع ضرر عامٌ ؛ فإنه يصرف منه ، ولا يجوز لأحد الاختصاصُ به .

المال الرابع من أموال المسلمين : مال مَنْ مات لا وارث له من المسلمين ، فإن هذه الأموال كلّها يأخذها الإمام ، و يجعلها في بيت المال .

واختلف العلماء فيمن مات لا وارث له ، أخذ ماله لبيت المال ،

هل هو لكون بيت المال وارثاً ، أولاً ؟ على قولين :
فقال بعضهم : هو وارث .

وقال بعضهم - وهو ظاهر كلام أَحْمَدَ - : إنما هو مُرْصَدٌ ؛ فإنه ليسَ ثُمَّ مِن ميت إِلَّا وله وارث من قريب أو بعيد ، فَإِنَّا نبْدأ في الإرث بالأقرب فالأقرب ، فلا بد للإِنسان من أقارب ، قربوا أو بعدوا ؛ من أولاد أب ، أو جد ، أو جدّ جدّ ، أو جدّ جدّ جدّ ، وكذلِك هلم جراً ، فهو لا يخلو منهم ، وهم يرثونه ، فلما جُهَلُوا ، صار ماله جُهَلًا مستحقه ، فوضع في محل يُرْصَدُ له فيه ، وهو بيت المال ، ثُمَّ مع عدم علمه وجاهله ، صُرف في مصالح المسلمين العامة ، فما بيت المال يصرف في مصالح المسلمين العامة ، حتى إن تبقى منها شيء ، فإن لم يف بها ، صُرف كُلُّه في ذلك ، وإن كفاحا ، ولم يفضل منه شيء ، فقد سدَ الوجه الذي هو محله ، وإن فضل منه شيء بعدها ، فُسُم بين المسلمين ، ويقدم الأقرب فالأقرب من رسول الله ﷺ ، من أبناء المهاجرين ، ثُمَّ لمن كان من أبناء الأنصار ، ثُمَّ سائر المسلمين .

وكان العطاء في زمان الخلفاء يصرف^(١) إلى كلّ أحدٍ حُقُّه منه على قدره من صغير وكبير ، حتى إلى الأطفال ، وليس للولاة ، ولا الإمام ، ولا غيره أن يستأثروا منه بشيء فوق الحاجة ، وفعل ذلك ظلم ، ففي زمننا هذا استأثروا به كُلُّه ، ولم يعطوا أحداً منه شيئاً ، واحتضروا به ، ولم يكفهم حتى أخذوا معه البراطيل على الولايات ، والرّشا ، ولم يكفهم ذلك حتى أخذوا من الناس من أموالهم فوقه .

(١) في الأصل : « منه كان يصرف ». .

وقد رويانا في الصحيح عن السيد أبي بكر - رضي الله عنه - : أنه قال للMuslimين : قد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي ، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال ، ويحترف لهم فيه ^(١) .

وورد عن عمر في ذلك حكايات كثيرة مهولة ؛ مثل قوله : سياكل عمر وآل عمر من هذا المال نفقة رجل من أوسطهم ، ليس بغني ، ولا فقير .

وكان يؤدم طعامه بالزيت ، وكان الزيت لا يوافقه ، فلم يكن يدع ذلك ، ولا يشتري السمن ؛ خوفاً من أن يتتوسع في مال المسلمين .

ولما وصف له العسل لأجل بطنه ، ولم يجد عسلاً إلا عكّة في بيت مال المسلمين ، لم يأخذها ، ولم يأكلها حتى جمع المسلمين ، واستشارهم ، واستأذنهم في أخذها وأكلها ^(٢) .

ولما أطعمه بعض مواليه شيئاً من ناقة ذبحت ، جمع المسلمين ، واستأذنهم في ذلك ، واستشارهم ، ولم تسكن نفسه حتى أخبره علي أنه يستحق ذلك ، وأكثر منه .

ولما أخذ بعض أصاغر ولده درهماً من المال ، غدا خلفه ، وخلصه منه ، وردد .

ولما مسحت زوجته أثر يديها من طيب مسنته من طيب المسلمين ،

(١) رواه البخاري (١٩٦٤) ، كتاب : البيوع ، باب : كسب الرجل وعمله بيده .

(٢) تقدم تخریجه .

غسله بالماء والتراب ، حتى ذهب ريحه^(١) .

إلى غير ذلك من الحكايات المھولة .

وكذلك ورد عن عثمان - رضي الله عنه - أحوال وحكايات في ذلك .

وكذلك عن عليٍّ - رضي الله عنه - .

إلا أنه في زمن معاوية حصل أدنى توسيع ، ثم حصل السرف في زمن يزيد ، ثم حصل فيما بعد ذلك ، ثم عاد في زمن عمر بن عبد العزيز ، ثم اختل بعده .

إلا أنه في هذا الزمان ، فسد الأمر بالكلية ، ولم يبق لل المسلمين مال ، ولا بيت مال ، إنما عاد المال لصاحب الحال ، حتى إنهم يكتزونه لأنفسهم وأولادهم ، وليس ثم على أحد منهم لا من إسلام ، ولا مسلمين ، ولا صالح لا عامة ولا خاصة ، فلا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم .

فصل

وأئمًا بلاد المسلمين : فإن عمر - رضي الله عنه - لما فتح البلاد ، وأخذها بعد موت النبي ﷺ ، فإن الذي أخذ في زمن النبوة مكة ، وببلاد الحجاز ، ثم في خلافة أبي بكر لم يؤخذ غير بلاد قليلة من بلاد نجد واليمن ، فلما كان في خلافة عمر - رضي الله عنه - ، أخذ جميع بلاد اليمن ، ونجد ، وجميع بلاد مصر ، وجميع بلاد الشام ، وبيت المقدس ، وغزة ، والرملة ، ودمشق ، وبيلك ، وحمص ، وحماة ،

(١) تقدم تخریجه .

وحلب ، وجميع بلاد العراق ، كلّها أخذها من أهلها قهراً بالسيف ، إلا أماكنَ يسيرةً من بلاد العراق ، وهي : الحيرة ، والليس ، وبانقيا ، وأرض بني صلوبا ، فإن هذه الأماكن أخذت صلحاً ، ولما أخذها ، وتم الأمر فيها ، وصارت في يده وحوزه ، وقفها على المسلمين .

وقد اختلف العلماء في أرض العنوة ، هل تصير وقفاً على المسلمين بنفس الاستيلاء عليها ، أو أن الإمام يخير فيها ، مهما رأى فيها يفعله ، إن شاء وقفها ، وإن شاء أقطعها ، وإن شاء باعها وصرفها في صالح المسلمين ، وإن شاء أرصلها للMuslimين مهما رأى فيها يفعل ، أو أنها تصير للإمام يتصرف فيها بما شاء ؟

وحascal الأمر : أنّ عمر - رضي الله عنه - وقف جميع هذه البلاد : بلاد مصر ، وببلاد الشّام كلّها ، وببلاد العراق على المسلمين ، فكان المتحصل منها يُصرف في صالح المسلمين من أمورهم ، الأهم فالأهم ؛ من الجهاد ، والمصالح ، وغير ذلك ، وما فضل يقسمه بين المسلمين .

ثمَ لم يزل الأمرُ على ذلك زماناً من زمن الخلفاء ، ولم يكونوا يرون التوسيع من ذلك في المراكب والملابس ، والماكل والمشارب ، وكانوا يعدونه من التخوّل في مال الله بغير حقّ .

فلما صار في زماننا ، وقبله ، استثار الولاة بها ، واستقطعواها لأنفسهم ، فصار للسلطان في كلّ بلاد منها ما يصلح له من خيارها ؛ كزروع ، وداريا ، وعيثا ، وغير ذلك من أحسن البلاد ، ولنائب الشّام بعده ما هو دون ذلك ؛ مثل : حرستا ، وعدرا ، وعقربا ، والزبداني ، ونحو

ذلك مما يناسبه ، ولأمير كبير بعده ؛ مثل : دوما ، ونحوها ، ولكل أمير من ذلك ، وكل نائب ، وكل أحد من الولاية ما يليق به ، فتخلووا في ذلك ، وشرعوا منه الخيال واللباس من الحرير وغيره ، والمماليك الكثيرة المتّخذة للّواط وغيره ، والعبيد الكثيرة المتّخذة للّواط وغيره ، والسراري ، وبنوا الدُّور العظيمة ، وتوسّعوا في المأكل والمشارب ، وبطروا وأشروا ، فخرجوا من الحلال إلى الحرام ، وشربوا الخمور ، ووطّعوا الإناث والذكور ، ودخل إليهم الشّيطان من سائر الحيطان ، واتّخذوا الأعوان من كل مارد شيطان ، فأمروه بالظلم والمعاصي ، فلستَ ترى في بابهم غير كلِّ بلاصي ، وطردوا الفقهاء والقراء ، وصاروا أعداءهم في السرّاء والضرّاء ، فإن حصل لواحد منهم فلتة ، أو دخل إليهم بغنة ، لم يسعه غير الموافقة والمعاشرة والمرافقة ، فإن سكروا سكر ، وإن بطروا ، بطر ، وإن جاؤوا بحرام ، أفتأهم بأنه عينُ الحلال ، فيدُه متناولٌ قبل أيديهم ، وهو كالشّيطان يُغويهم ، فهذا شأنه يفسد أكثر مما يصلح ، وليس يرعوي عن قبيح ولا يفلح .



اللَّيْبُ الْتَّاسِعُ

فِيمَنْ تَمْنَى ذَلِكُ ، وَمَنْ كَرِهَهُ ، وَفَرِّ مِنْهُ

أولٌ من طلبه وأراده يوسف ، كما أخبر الله - عزَّ وجلَّ - عنه في كتابه بقوله - عزَّ وجلَّ - : «أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلَيْمٌ» [يوسف : ٥٥] ، وقال : «رَبِّ قَدَّاءَ أَتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ» [يوسف : ١٠١] ، ثم داود عليه السلام : «وَسَدَّدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْحِطَابِ» [ص : ٢٠] ، ثم ولده سليمان كما قال الله - عزَّ وجلَّ - أنه قال : «وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» [ص : ٣٥] ، وقال - عزَّ وجلَّ - عنهما : «وَكُلُّاً أَتَيْنَاهُ حِكْمَةً وَعِلْمًا» [الأنياء : ٧٩] ، ونبينا عليه السلام أعطي النبوة والحكم ، وأبو بكر - رضي الله عنه - ولَيَ بعده ، ولم يتمتنع ، وكذلك عمر ، إلا أنه في آخر أمره كرهها ، وتمنى أن يخرج منها ، وأن يجد من يكفيه أمرها ، وعثمان - رضي الله عنه - دخل فيها من غير كراهة ، وكذلك عليٌّ ، والحسنُ تركها الله ، وعبد الله بن عمر - رضي الله عنه - لم يدخل في ولاية قطٌّ .

وفي الصَّحِيفَ : «إِنَّا لَا نُؤْلِي أَمْرَنَا هَذَا مَنْ أَرَادَهُ ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ» ^(١) .

(١) رواه البخاري (٦٧٣٠) ، كتاب : الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على =

وفيه : « إِنْكُمْ تَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نِعْمَ الْمُرْضِعَةُ ، وَبَئْسَ الْفَاطِمَةُ » ^(١).

وقال عَلَيْسَلَمٌ : « مَنْ وَلَيَ الْقَضَاءَ ، فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ » ^(٢).

وقال : « قَاصِ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَاضِيَانِ فِي النَّارِ » ^(٣).

وفي بعض الآثار : « يُؤْتَى بِالْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقَامُ مَعَ الظَّلَمَةِ ، فَلَا يَفْكُهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْعَدْلُ » ^(٤).

وليعلم أنَّ القاضي إذا لم يعدل هو من نَفْسِ الظَّلَمَةِ ، بل هو كَبِيرُهُمْ وشُرُّهُمْ .

وفي بعض الأحاديث : إِنَّ مُعْلِمَ الْكُتَّابِ يُخْشَرُ مَعَ الظَّلَمَةِ ، فَإِنْ كَانَ

الإمارة ، عن أبي موسى رضي الله عنه .

(١) رواه البخاري (٦٧٢٩) ، كتاب : الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه أبو داود (٣٥٧١) ، كتاب : الأقضية ، باب : في طلب القضاء ، والترمذني (١٣٢٥) ، كتاب : الأحكام ، باب : القاضي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .
وقال : هلذا حديث حسن غريب .

(٣) رواه أبو داود (٣٥٧٣) ، كتاب : الأقضية ، باب : في القاضي يخطئ ، والترمذني (١٣٢٢) ، كتاب : الأحكام ، باب : القاضي ، عن بريدة رضي الله عنه .

(٤) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٦ / ٧٥) ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (٢٦١٩) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٠ / ٩٦) عن عائشة رضي الله عنها بلفظ : « يُؤْتَى بِالْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَلْقَى مِنْ شَدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنْ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةِ قَطٍّ ». قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤ / ١٩٢) : إسناده حسن .

عَدَلَ بَيْنَ الصَّبِيَّانِ ، وَإِلَّا أُقِيمَ مَعَهُمْ .^(١)

وقد رويانا أنه : « يُنادي مُنادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الظَّلَمَةُ وَأَعْوَانُ الظَّلَمَةِ ؟ أَيْنَ مَنْ بَرَى لَهُمْ قَلْمَأً ، أَوْ لَاقَ لَهُمْ دَوَّاً ؟ »^(٢) .

وقال رجلٌ للإمام أحمدَ : ترى أني من أعوان الظلمةِ ؟ قال له : وما تصنع ؟ قال : خَيَّاطُهُمْ ، فقال : لا ، بل أنتَ منهم ، إنما أعوانُهم الذي يبيعُكَ الخيطانَ والإبرةَ .

أخبرنا الحافظُ أبو العباس إدناً ، أنا أبو المعالي الأزهريُّ ، أخبرتنا عائشةُ بنتُ عليٍّ ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٍّ ، أنا البوصيريُّ ، أنا الأرتاحيُّ ، أنا ابنُ الفراءِ ، أنا أبو القاسم بنُ الضرّابِ ، أنا أبو بكر الدِّينوريُّ ، ثنا الحسنُ بْنُ الحسينِ الطوفيُّ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ ، قال : قال حفصُ ابنُ غياثٍ لابنِ إدريسَ : مررتُ بطاقيِ العاملِ ، فإذا أنا بعليانَ المجنونِ جالسٌ ، فلما أن جزتهُ ، سمعته يقول : من أراد سرورَ الدنيا ، وحزنَ الآخرة ، فليتمنَّ ما هذَا فيه ، فوَاللهِ ! لتمنيتْ أني كنتُ متُّ قبلَ أن أليَ الفتيا^(٣) .

أخبرنا جَدِّي ، أنا الصَّلاхُ بْنُ أبي عمرَ ، أنا الفخرُ بْنُ البخاريِّ ، أنا ابنُ الجوزيِّ ، أنا المحمدان ، ابنُ ناصر ، وابنُ عبدِ الباقي ، أنا أَحْمَدُ ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عبدِ الله ، ثنا سليمانُ بنُ أَحْمَدَ ، ثنا عَلَيٍّ بْنُ أَحْمَدَ ، ثنا

(١) رواه الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » : (ص : ١٠٧) عن مجاهد قوله .

(٢) رواه الإمام أحمد في « الورع » (ص : ٩٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، والديلمي في « مسند الفردوس » (٩٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) تقدم تخريرجه ، ووقع في المصادر : « بطاقي اللحامين » بدل « بطاقي العامل » .

أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ ، قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكَ : إِنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُلَيَّةَ
وَلِيَ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ :

يَا جَاعِلَ الْعِلْمِ لَهُ بَازِيَا
يَصْطَادُ أَمْوَالَ الْمَسَاكِينِ
إِحْتَلَتِ لِلْدُنْيَا وَلَذَّاتِهَا
بِحِيلَةٍ تَذَهَّبُ بِالدِّينِ
فَصِرْتَ مَجْنُونًا بِهَا بَعْدَمَا
كُنْتَ دَوَاءً لِلْمَجَانِينِ
أَيْنَ رِوَايَاكَ فِي سَرْدِهَا
عَنِ ابْنِ عَوْنَى وَابْنِ سِيرِينِ
أَيْنَ رِوَايَاكَ وَالْقَوْلُ فِي
لُزُومِ أَبْرَوَابِ السَّلَاطِينِ
إِنْ قُلْتَ أَكْرِهْتُ فَمَا ذَا كَذَا
زَلَّ حَمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ
فَلَمَّا قَرَا الْكِتَابَ ، بَكَى ، فَاسْتَعْفَى مِنْ ذَلِكَ (١) .

وَحَضَرْتُ مَرَّةً عَنْدَ الشَّيْخِ نَجْمِ الدِّينِ بْنِ قَاضِي عَجْلَوْنَ ، وَكَانَ مِنَ
الْعُلَمَاءِ الْكَبَارِ ، قَدْ حُوِيَ الْعِلْمُ الْكَثِيرُ ، وَبَرِعَ فِيهَا ، وَكَانَ مِنْ ذُوِي
الْبَيْوتِ ، وَلَهُ دُنْيَا وَاسِعَةٌ ، فَتَحَادَثَنَا فِي الْقُضَايَا وَذَمَّهُمْ ، وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ

(١) انظر : «الجهاد» لابن المبارك (ص : ٢٦) . ورواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١ / ١٦٥) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ٢٣٦) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٤ / ٦١) .

التعasse والبلاء ، فقال : والله ! لو علمت أنّ في هذا الأمر خيراً ،
ما سبقني منهم أحدٌ إليه .

وهو صادق ؛ لأنّه كان يصلح له من جهة العلم والمال ، فحدثه :
أنا قد روينا في « فوائد أبي القاسم الرّازي » : أن حجراً عبد الله كذا كذا
ألف سنة ، ثم جعله في أُسّ كنيفٍ ، فعجَّ إلى ربِّه - عزّ وجلّ - ، وقال :
يا ربِّ ! عبدُك كذا كذا ألفَ سنة ، ثم جعلتني في أُسّ كنيفٍ ؟ !
فأوحى الله - عزّ وجلّ - إليه : أما ترضى أن عدلتُ بك عن مجالس
القضاة ؟ ^(١) .

وكان شرفُ الدين بنُ عيدٍ في زمننا حَلَفَ عند قبر النبِيِّ ﷺ أن لا يلي
القضاء ، ثم أكرهه السُّلطان عليه .

وكان قوامُ الدين الحنفي امتنعَ منه ، ثم أكره عليه .
وأكره شيخنا ابنَ قندس عليه ، وحلف عليه ، فولي يوماً ، ثم عزل
لقتنته .

وامتنع منه القاضي شهابُ الدين بنُ البااعوني حتّى أجبَ إلى كلّ
ما شرط عليهم .

وامتنع منه ولدهُ شيخنا الشّيخُ برهان الدين .

وأما ذوي الرغبة فيه والبرطيل عليه في زمننا ، فكثير ممن لا يصلح
له ، لا بالعلم ولا بالدين ، فلا كثَرَ اللهُ في الإسلام من أمثالهم .

وقد ذكر عن شيخ الإسلام شمسِ الدين بنِ أبي عمر - وهو أولُ

(١) رواه تمام في « فوائد » (١ / ٢٤٢ ، ٢٤٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق »
(٣٨ / ٩٩) . قال تمام : هذا حديث منكر .

حنبيٌّ ولي دمشق - : أَنَّهُ امْتَنَعَ مِنْ الامْتِنَاعِ الْكُلِّيِّ ، حَتَّى قَالَ السُّلْطَانُ : إِمَا أَنْ يَلِي ، وَإِمَا أَنْ يَتَحُوَّلَ مِنْ بِلَادِي ، وَأَنَّهُ كَانَ عَزَمًا عَلَى التَّحُوَّلِ ، وَأَنَّهُ تَرَاهُ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ وَإِخْرَانُهُ ، وَقَالُوا : هَذَا أَمْرٌ لَا يَحْصُلُ بِهِ إِلَّا الْخَيْرُ ، وَإِنْ كَانَ قَصْدُكَ الْخَيْرُ ، حَصَلَ لَكَ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ ، وَإِعْانَةِ الْمَلْهُوفِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ ، فَوْلِي .

وله في ولاته الحكايات العجيبة . ثُمَّ لَمَّا مَاتَ ، أَوْصَى أَنْ لَا يُدْفَنَ عَنْدَ أَبِيهِ ؛ لِأَنَّهُ وَلِيَ الْفَضَاءِ ، وَيَخَافُ أَنْ يَشُوشَ عَلَيْهِمْ ، وَدُفِنَ خَلْفَ الْحَائِطِ .

وَلَمَّا وَلِي صَالِحُ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَضَاءَ سَمْرَقَنْدَ ، وَدَخَلَ إِلَيْهَا ، وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ عُلَمَاؤُهَا ، وَقَرَئَ عَهْدُهُ ، أَخْذَهُ الْبَكَاءُ الشَّدِيدُ وَالْأَنْتَهَابُ ، فَظَنَّ الْفَقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ أَنَّ ذَلِكَ لِفَرَاقِ أَهْلِهِ وَبِلَادِهِ ، فَأَخْذَوْهُ يُسْلَوْنَهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَأَنَّهَا بِلَادٌ جَيْدَةٌ ، وَبِهَا الْعُلَمَاءُ وَالْأَجْوَادُ ، وَالْخَيْرُ الْكَثِيرُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَيْسَ بِكَائِي لِذَلِكَ ، فَقَالُوا : فَلَأَيِّ شَيْءٍ هُوَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ لَأَنَّ أَبِي رَحْمَةَ اللَّهُ كَانَ يَعِزُّ عَلَيْهِ أَنْ يَرَانِي بِهَذَا الْمَجْلِسِ .

وَحَضَرْنَا مَرَّةً عَنْدَ قَانْصُوهُ نَائِبِ دَمْشَقَ ، فَقَالَ بَعْضُ الْإِخْرَانِ لَهُ : أَمْسِيْ جَاءَنَا إِلَى الصَّالِحِيَّةِ : أَنَّ الْقَاضِيَ الْحَنْبَلِيَّ وَلِيُّ الشِّيْخَ ، وَخَلَعَ عَلَيْهِ خِلْعَةً ، فَقَالَ لِي : حَقٌّ هَذَا ؟ فَقَلَتْ : لَا ، مَا فَعَلْتُهُ وَلَا أَفْعُلُهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلَكَ . وَأَوْصَيْكَ عَلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءِ قَطًّا لَا تَفْعَلُهَا ، فَقَلَتْ : وَمَا هِيَ ؟ فَقَالَ : أُولُّهَا : لَا تَضْمَنَّ أَحَدًا ، فَقَلَتْ : نَعَمْ ، وَأَنَا حَالِفٌ عَلَى هَذَا أَنْ لَا أَفْعُلَهُ .

فَقَلَتْ : وَالثَّانِي ؟ فَقَالَ : لَا تَعْمَلَنَّ وَكِيلًا لِأَحَدٍ ، فَقَلَتْ : نَعَمْ .

والثالث ؟

فقال : لا تَلِئَنَّ قاضياً ، فقلت : نعم .

والرابع ؟

فقال : والرابع : لا تتكلمنَّ في نجس قطّ ، ولا تشفعنَّ فيه ،
فقلت : هذه لا ؛ فإنَّ الشفاعة إنما تقع في المذنب والنجل ، والجيد
لا يحتاج إلى شفاعة ، وشفاعة النبي ﷺ يوم القيمة إنما هي في
المذنبين ، فقال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، عجزتُ وأنا أقول له :
لا تتكلم في نجس ، وهو لا يقبل ، ولا يسمع مني ذلك .

ووقع الكلام بينما في ذلك وطال ، ولم يقل الخامس .

وقد أوصى النبي ﷺ بعض أصحابه ألا يتآمرَنَّ على اثنين ^(١) ،
وأوصى آخر ألا يحْكُمَ بين اثنين ^(٢) .

وقد طُلب بعض السلف للقضاء ، فخرج مجنوناً حتى ترك ، فلامه
بعض إخوانه على ذلك ، فقال له : هذا عقلك يا فلان .

وقد صار في زماننا جَهَلَةُ فسقةٌ كذبةٌ خونةٌ ، لهم رغبة في القضاء ،
يطلبونه ، ويأخذون أموال الفقراء والمساكين وطلبة العلم ، وقد عطّلوا
المساجد والمدارس ، وخرّبوا ، وأعرّوها من حُصْرٍ وبُسْطٍ ، ومنعوا

(١) رواه مسلم (١٨٢٦) ، كتاب : الإمارة ، باب : كراهة الإمارة بغير ضرورة ، عن أبي ذر رضي الله عنه .

(٢) رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ١٨١) عن أبي ذر رضي الله عنه .

طلبة العلم من العلم ؛ بأخذِ أوقافِهم ، والبرطيل بها ، فصدّوا عن العلم ، وعن الخير .

وقد ورد في أخبار محمد بن جرير الطبرى : أن يهودياً صرف عليه وعلى جماعته المال الجزيل أربعين مرة ، كلما فنى شيء وأرادوا الذهاب اعتراضهم وأعطاهم ، وقال : أقيموا على ما أنتم عليه من الخير ، وأنه سُئل عن ذلك ، فقال : إني رأيت فيما أنزل الله : أنه ليس ثم نفقة أعظم أجراً من درهم صُرف على رجلٍ في طلب العلم .

فمثل يهوديٌّ يرغب في ذلك ؟

هؤلاء الجهلة الفسقة أخذوا أموال طلبة العلم ، فهؤلاء وأمثالهم داخل في قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا حَابِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حِزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [البقرة : ١١٤] .

حتى إن بعضهم يأخذ بجهله أموال الفقراء والمساكين وطلبة العلم ، ويُبرطل الظلمة بها ، ويزين له الشيطان أن يبرطل بها ، ولا يطعمهم في الأخذ منه ، حتى إن منهم من إذا رأى من هو قوي عليه ، برطل بها على قتله ، فإننا لله وإنا إليه راجعون من الجهل والتعasse .

وقد وقع بيبي وبين بعض الجهلة كلام في شيء من ذلك ، وأنه يزرع الوقف ، ويقول : أنا زرعته ، فقلت له : من قال من المسلمين أو اليهود أو النصارى : إنك إذا زرعت أرض الوقف تختص به ؟ فقال : أنت تحسدوني على ذلك ، فقلت : كيف تحسدك ؟ من يقول بحل هذا ؟ فقال : إذا ترافعني ، فقلت : أنت إذا أخذت شيئاً ما ، ت يريد أن تأخذه

بوجه؟ فقال لي : ابن الحنش يزرع عندكم أكثر مني ، ويأخذني ، فقلت : لا حول ولا قوة إلا بالله ، أنت ما تجعل حجتك إلا فعل ابن الحنش ، حتى تلبس لك لاطية ، وتأخذ رمحك ، وتعمل شيخ عشيرة ، ثم احتج بفعل ابن الحنش ، لا تعمل قاضي المسلمين ، وتحتج بفعل ابن الحنش ، فانظر بعينك إلى هذا الجهل العظيم .

وقلت :

أَلَا جَهْلُ تَفَاخَمِ بِالْقَضَاءِ
لَهُ بِالْجَهْلِ أَخْوَالٌ رَدِيَّةٌ
غَدَّا بِالْجَهْلِ سَامٍ إِلَى الْعُلَاءِ^(۱)
يُقْعِقُ فِي الْمَلَأِ بِالْأَشْرَفِيَّةِ

وقلت :

رَأَيْتُ لَنَا قَاضِي عَلَى السُّوءِ يَرْتَمِي
كَشِبِهِ مَرِيضٌ لَيْسَ فِي السُّقْمِ يَحْتَمِي
وَفَاؤَضَنِي خَلْقٌ كَثِيرٌ بِأَمْرِهِ
فَقُلْتُ : دَعْوَهُ فَهُوَ قَاضِي جَهَنَّمِ

وقلت :

قُضَاءُ زَمَانِنَا صَارُوا قِلَاعًا
لِكُلِّ مُحَارِبٍ فِيهَا مَرَامِي

(۱) كذا في الأصل .

لَهُمْ فِي الْعِلْمِ بَاعُ مُسْتَطِيلٌ
 وَلَيْسَ الْفِقْهَ بِلْ أَكْلَ الْحَرَامِ
 طَوِيلِ الْكُمٌ ذِي وُسْعٍ مَلِيحٍ
 لِأَجْلِ الدَّكَّ عَنْ عَبْدِ الْأَنَامِ
 وَوَصْفُ الْكُلِّ أَجْمَعِهِمْ لُصُوصٌ
 وَمَا فِيهِمْ يُسْوِدُ سِوَى الْحَرَامِ

فصل

في سنة ثلثٍ وتسعمائةٍ عند موت السلطان قايتباي ، ونائب الشام
 قانصوه ، وغيرهما من الحكام ، وظهور الرُّغْرُ ، حدثت مسألة ، وهو
 أنه : لما ظهر هؤلاء الزُّعُرُ ، أفتاهم بعض الحنفية بقتل العوانية وأعوانِ
 الظلمة ، وقع لنا بسبب ذلك أمرٌ كبير ، وصنفت في ذلك لما جاءتنا
 هذه المسألة كتaby « الدُّغْرُ في أحوال الرُّغْرِ » .

وذلك أن من أفتى ، انعكس فهُمُهُ ، وقد تطلب مستندهم في ذلك ،
 ففي بعض كتبهم قيل : الأعوانُ والسعاة ، وإنه تعريض بهم لفترة ،
 ويُقتلون ، وفي بعضها : قتل الأعوان . وتأملت ذلك ، فلم أرَ لقتل
 أعوان الحكام وجهاً ، ولا لسعاة الإمام ؛ فإن النبي ﷺ أوصى بهم ،
 ودعا لهم ، حتى إنه كان في زمن الصحابة والتابعين أعوان أشدَّ تعسفاً
 وظلماً من هؤلاء ؛ مثل : الحجاج وغيره ، ولم يرد عن أحد جوازُ
 قتلهم ، وكان في زمن الإمام أحمدَ مَنْ خرج منهم عن الإسلام ؛ مثل :
 المعتصم والمأمون ، وإنهم قالوا بخلق القرآن ، ولم يرد تكفيرون أحدٍ

منهم ، ولا القولُ بقتل أعوانهم ، حتى ولم يُخرجهم - بذلك - من الإمامة ، حتى إنه علَيْهِ لِمَا أَخْبَرَ عَنْ أَنَّهُ تَكُونُ أَمْرَاءُ وَوَلَاتُ حَجَرٍ ، فَقَيْلَ لَهُ : أَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « لَا مَا أَقَامُوا فِيهِمُ الدِّينَ » ^(١) ، وَقَدْ أَمْرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مَا لَمْ تَرَ كُفَّارًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ أَللَّهِ فِيهِ بَرْهَانٌ ^(٢) .

وَكَثُرَ تَأْمِلِي لِذَلِكَ ، وَلَعْمَرِي ! لَئِنْ جَازَ قَتْلُ أَعوانِهِمْ ، لِيُجُوزُ بِهِ قَتْلُهُمْ مِنْ بَابِ أُولَى ، فَلَمَّا كَثُرَ تَأْمِلِي لِذَلِكَ ، وَفَحَصِّي عَنْهُ ، بَانَ لِي الْحَقُّ فِيهِ ، وَأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَيْسَ فِي أَعْوَانِ الْحَكَامِ وَالْوَلَاتِ وَسُعَاتِهِمْ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَنْ فِي قَرْبِ الْأَرْبَعِ مِائَةِ ظَهَرِ الْعَيَّارِوْنَ عَلَى الْحَكَامِ وَالنَّاسِ ، فَكَانُوا يَأْخُذُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ قَهْرًا بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ ، وَلَا يَفِيدُهُمْ غُوثٌ ، وَلَا التَّجْمُعُ ؛ بِحِيثِ إِنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ عَسْكَرُ الْإِسْلَامِ ، فَيَكْسِرُونَهُ وَيَرْدُونَهُ ؛ بِحِيثِ إِنَّ كَبِيرَهُمُ الْبَرْجَمِيَّ لَمْ يَقِنْ أَحَدٌ يَتَجَاسِرْ يَقُولَ عَنْهُ : الْبَرْجَمِيَّ ، إِنَّمَا يَقُولُ لَهُ : أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَائِدُ بِمَسْمَى السَّلَاطِينِ ؛ بِحِيثِ إِنَّ جَمِيعَ الْأَجْنَادِ خَرَجُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَنْتُمْ إِلَيَّ ، وَأَنَا كَلَّ لِيَلَةً عِنْدَكُمْ ، وَكَسَرَهُمْ ؛ بِحِيثِ إِنَّهُمْ قَبَضُوا [عَلَى] السُّلْطَانِ ، وَأَرَادُوا حِبْسَهُ ، فَخَلَّصُوهُمْ ، وَرَدُّهُ إِلَى بَنِيهِ .

وَكَانُوا قَدْ صَارُوا ثَلَاثَةَ أَقْسَامًا :

قَسْمٌ يَدْوِرُونَ بِالنَّهَارِ يَنْظَرُونَ وَيَتَأْمِلُونَ مَا يَأْخُذُونَهُ بِاللَّيلِ ، وَهُمُ السُّعَادَةُ ، وَيَأْتُونَ بِاللَّيلِ ، مِنْهُمْ مَنْ يَبَاشِرُ الْقَتْلَ وَالْأَخْذَ ، وَكَبَارُهُمُ

(١) تَقْدِيم تَحْرِيْجِهِ .


(٢) تَقْدِيم تَحْرِيْجِهِ .

لا يباشرون ، إنما يكونون أعواناً لهم لمكانتهم ، فأفتى العلماء بأن حكم الرّدء منهم حكم المباشر ، يُقتلون كُلُّهم ، من باشرَ القتلَ ، ومن لم يباشر من الأعوان والسعاة .

وهذه المسألة قد ذكرها صاحب « الفروع » من أصحابنا في باب : قطاع الطريق عن صاحب « المفردات » ، وأنه يقتل السعاة والأعوان ، قال : لأن مجرى الجميع على أنهم قطاع طريق ^(١) . وكلام الحنفية هو في هؤلاء ، ولا يخرج عن ذلك ، وليس أحد يقول : إنّ أعوان حكام الإسلام يُقتلون ، هذا ما أظن ي قوله أحد .



(١) انظر : « الفروع » (٦ / ١٣٩) .



الباب العاشر في ذكر جماعة من الخلفاء والملوك ومددهم وأخبارهم

أما قبل نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيقال : إنه ملك الدنيا جميعها أربعة لم يتتحقق ذلك لغيرهم : مؤمنان ، وكافران : سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ والإسكندر ، والنمرود وفرعون .

فاما النمرود فكان في زمن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وأما فرعون فكان في زمن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وأما سليمان فهونبي ، وملكه الله - عز وجل - ، وكان بعد موسى ، والإسكندر وهما اثنان : الأصغر ، والأكبر ، والأكبر هو الذي ملك الدنيا .

ولم يملك من الأنبياء غير سليمان ويوسف .

واما الحكام غير هؤلاء قبل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فثم ملوك كثيرة : فالعزيز ، وهو الريان ، كان في زمن يوسف ، وكان بعد يوسف قابوس بن مطعم ، وكان عدده من التابعة ، وكسرى .

واما الذين في زمنه عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فالنجاشي صاحب الحبشة ، وأسلم ، وكسرى ، وقيصر ، والمقوقس .

وأما حكام الإسلام ، فكان الأمر في حياة النبي ﷺ إليه ، ثمّ بعد وفاته ولّي الخلافة أبو بكر الصديق ، وأقام ستين وثلاثة أشهر ، وولّى عدة أمراء ، وقاضيه عمرُ بن الخطاب ، وحاجبه سديدٌ مولاه .

واستخلفَ عند موته عمر - رضي الله عنه - ، وفتحت غالبُ البلاد في أيامه ، ومن أمرائه : خالد ، وأبو عبيدة ، وسعد بن أبي وقاص ، ومعاذ ، والمثنى بن جارية ، وأبو عبيد ، وعمرو بن العاص ، ومعاوية ، وغيرهم .

كتابه : عبد الله بن خلف ، وزيدُ بن ثابت ، وعلى بيتِ المال زيدُ بن أرقم .

وقصاته بالمدينة : يزيدُ ابن أختِ لعمر ، وبالكوفة : أبو أمية ، وشريح ، ويقال : إنه أقام قاضياً خمساً وستين سنة . حاجبه : يرفاً مولاه .

وجعل الخلافة بعده في ستة ، وبرأ ولده عبد الله منها ، وأقام في الخلافة ، وكانت خلافته عشر سنين ونصف .

وولي بعده عثمانُ بنُ عفان ، وقام في الخلافة التي عشرة سنة ، وفتحت في أيامه عدة بلاد ، وكان له عدة أمراء ، وكاتبه : مروانُ بنُ الحكم ، وقاضيه : كعب بن سور ، وحاجبه : حمرانُ مولاه ، وصاحب شرطته : عبد الرحمنُ بن قيدن الهتمي ، وهو أول من اتخذ صاحب شرطة .

قتل ظلماً في شوال سنة خمس وثلاثين .

وولي بعده عليٌّ بن أبي طالب ، وهو أول خليفة هاشمي الأبوين ، ولم يكن بعده كذلك غير محمدٍ الأمين ، وكانت خلافته خمس سنين تنصص ثلاثة أشهر ، وفي أيامه بُويع لمعاوية في الشام ، وسار كلُّ واحد منهما إلى صاحبه ، وكانت بينهما وقعةٌ صَفِيْن ، قُتل فيها خلاطٌ من الصحابة وغيرهم ، وقتل عليٌّ ، ضربه ابن مُلجم وهو خارج إلى الصلاة ، في شهر رمضان سنة أربعين ، وكان له عدُّ أمراء ، وكاتبه : عبد الله بن أبي رافع ، وسعيد بن بحران ، وقاضيه : شريح بن الحارت ، وحاجبه : بشرٌ مولاه ، ثم قنبرٌ مولاه .

ثم بُويع بعده بالعراق لولده الحسن ، فأقام إلى شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ، ثم سار إلى معاوية ، ثم اصطلحَا ، وسلم الأمر إلى معاوية ، ودفع إليه معاوية كلَّ ما أراد ، وحقنَ الحسن دماء المسلمين ، وحقق قول جده : « إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »^(١) ، قوله عليه السلام : « الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا ، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا »^(٢) ؛ فإن تمام الثلاثين بمدته ، ولما خرج عنها الله ، رجع إلى المدينة ، فأقام بها حتى مات مسموماً ، وكاتبه كاتبُ أبيه ، وقاضيه قاضي أبيه .

- (١) رواه البخاري (٢٥٥٧) ، كتاب : الصلح ، باب : قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما : « ابني هذاسيد .. » ، عن أبي بكرة رضي الله عنه .
- (٢) رواه أبو داود (٤٦٤٦ ، ٤٦٤٧) ، كتاب : السنة ، باب : في الخلفاء ، والترمذني (٢٢٢٦) ، كتاب : الفتنة ، والننسائي في « السنن الكبرى » (٤٧ / ٥) ، « فضائل الصحابة » (ص : ١٧) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ / ٢٢٠) ، عن سفيينة رضي الله عنه .

ثمَّ كانَ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِمَعَاوِيَةَ ، وَأَقَامَ عَلَى الشَّامِ أَرْبَعينَ سَنَةً أَمِيرًا وَخَلِيفَةً ، فَأَقَامَ أَمِيرًا عَلَيْهَا لِعُمَرَ أَرْبَعَ سَنِينَ ، وَلِعُثْمَانَ اثْنَتِي عَشَرَةَ سَنَةً ، وَمِنَاظِرًا لِعَلَيٍّ خَمْسَ سَنِينَ ، وَخَلَصَ لَهُ الْأَمْرُ تِسْعَ عَشَرَةَ سَنَةً ، وَهُوَ أَوَّلُ مِنْ عَمَلِ الْمَقْصُورَةِ ، وَأَخْذَ الْبَيْعَةَ لَابْنِهِ يَزِيدَ ، كَاتِبَهُ : عَبْيُدُ بْنُ أَوْسَ ، قَاضِيهُ : فَضَالَّةُ بْنُ عُبَيْدَ ، أَمْرَاؤُهُ : عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ ، وَغَيْرُهُ ، حَاجِبَهُ : يَزِيدُ مَوْلَاهُ ، ثُمَّ صَفْوَانُ مَوْلَاهُ .

ثُمَّ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، وَلِي بَعْهُدُ أَبِيهِ إِلَيْهِ فِي رَجَبِ سَنَةِ سِتِينَ ، فَأَقَامَ ثَلَاثَ سَنِينَ ، وَسَبْعَةَ شَهْرٍ ، وَعُمُرُهُ تِسْعَ وَثَلَاثُونَ سَنَةً ، وَفِي أَيَّامِهِ قُتِّلَ الْحَسِينُ ، وَفِي أَيَّامِهِ وَقْعَةُ الْحَرَّةِ ، أَبَاحَ فِيهَا الْمَدِينَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَذَلِكَ كُفْرٌ وَالْعِيَادُ بِاللهِ ، وَبِذَلِكَ أَجازَ أَحْمَدُ لِعَنِهِ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ دِيْوَانَ الْخَاتِمِ ، وَأَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ الْحَصِّيَّاتِ . كُتَّابَهُ : عَبْيُدُ بْنُ أَوْسَ ، دُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍ ، قَاضِيهُ : أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، حَاجِبَهُ : خَالِدُ مَوْلَاهُ ، وَقِيلَ : صَفْوَانُ ، أَمْرَاؤُهُ : عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ ، وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ .

وَبَعْدَهُ وَلِي مَعَاوِيَةُ ابْنُهُ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، فَأَقَامَ فِي الْخَلَافَةِ أَرْبَعينَ يَوْمًا ، وَقِيلَ : ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ، وَتَوَفَّى وَسَنَةً إِحْدَى وَعَشْرَوْنَ سَنَةً .

ثُمَّ كَانَتْ بَيْعَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزَّبِيرِ بِمَكَّةَ وَالْحَجَازِ ، ثُمَّ بَايَعَهُ أَهْلُ الْعَرَاقِ ، وَوَلَّ أَخَاهُ مَصْعَبًا فِي الْبَصَرَةِ ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ مَطْيَعِ الْكَوْفَةِ ، وَبَنِي الْكَعْبَةِ عَلَى مَا أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ إِرَادَةِ بَنَائِهَا ^(١) ، وَوَلَّ

(١) رواه البخاري (١٥٠٧) ، كتاب : الحج ، باب : فضل مكة وبناتها ، ومسلم

أخاه عبيدة المدينة ، ولم يزل حتى قتله الحجاجُ في خلافة عبد الملك ، وصلبه على البيت سنة ثلاث وسبعين ، وكان سلطانه بالحجاز والعراق تسع سنين ، كاتبُه : زيد بن عمرو ، حاجبه : سالمٌ مولاه ، وأمراؤه : أخواه ، وعبدُ الله بن مطیع ، وهو أول مولود ولد بالمدينة للMuslimين .

وكان قد بُويع لمروانَ بنِ الحكم بالشام بالخلافة في رجب سنة أربع وستين ، ثم جددت له البيعة في ذي القعدة ، وكان سلطانه بالشام ومصر ، وتوفي في رمضان سنة خمس وستين ، وكانت ولايته في الأول والثاني تزيد على السنة بيسير ، وكاتبُه : سفيان الأحول ، وقيل : عبيد بن أوس ، وقاضيه : أبو إدریس ، حاجبه : أبو سعيد مولاه .

وبُويع بعده في شهر رمضان سنة خمس وستين لولده عبدِ الملك بالشام ، ولما ولَي ، خرج إلى العراق ، وقتل مصعبَ بنَ الزبير ، وأخذ العراق ، ثم بعث الحجاجَ إلى عبد الله بن الزبير فحاصره ، وقتله وصلبه على الكعبة ، ونقضها وردها على ما كانت من البناء ، وأخذ جميع بلاد الحجاز من بني الزبير ، وأصبح الأمرُ لعبد الملك ، ثم ردَّ الحجاجَ إلى العراق ، وكانت خلافته إحدى وعشرين سنةً وأياماً ، منها سبع سنين وسبعة أشهر وستة عشر يوماً قبل قتل ابن الزبير ، وباقيتها بعد .

وكتابُه : زيدُ بنُ زنیاع ، ثم قبیصہ بن ذؤیب ، وغيرهما ، قاضيه : أبو إدریس الخولانی ، وعبيد الله بن قیس ، حاجبه : یوسف مولاه ، وغيره .

(۱۳۳۳) ، كتاب : الحج ، باب : نقض الكعبة وبنائها .

ثمّ ولي بعده الوليد بن عبد الملك بعهـد من أبيه إليه ، وإلى أخيه سليمانَ من بعـده ، [في] نصف شوال ، سنة ستّ وثمانين ، وهو الذي بـنى مسجـدـ دمشق ، وزالـ فيه كنيـسـةـ النـصـارـىـ ، وولـى عمرـ بنـ عبدـ العـزيـزـ المـديـنـةـ ، فأقامـ بها سـبـعـ سـنـيـنـ ، وـخـمـسـةـ أـشـهـرـ ، وـشـيـدـ مـسـجـدـ الرـسـوـلـ عـلـىـ سـلـيـلـهـ ، وـرـصـعـهـ بـالـفـسـافـسـ ، وـبـنـىـ الأـمـيـالـ فـيـ الـطـرـقـاتـ ، وـفـيـ أـيـامـهـ كـانـ الطـاعـونـ الـجـارـفـ .

ومات الحجاجُ سنة خمس وتسعين ، وكانت ولاته العـرـاقـ عـشـرـينـ سنـةـ .

وتوفي الوليد سنة ستّ وتسعين ، وكانت خلافته تـسـعـ سـنـيـنـ ، وـثـمـانـيـةـ أـشـهـرـ ، وـدـفـنـ بـدـمـشـقـ ، كـاتـبـهـ بـرـةـ بـنـ شـرـيكـ ، ثـمـ قـبـيـصـةـ بـنـ ذـؤـبـ ، ثـمـ الضـحـاكـ ، ثـمـ يـزـيـدـ بـنـ أـبـيـ كـبـشـةـ ، ثـمـ عـبـدـ اللهـ بـنـ بـلـالـ ، وـقـضـاتـهـ [. . . .] ، حـجـابـهـ : خـالـدـ مـوـلـاـهـ ، وـسـعـيـدـ مـوـلـاـهـ .

ثمّ بـوـيـعـ بـعـدـ لـأـخـيـهـ سـلـيـمـانـ بـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ سـنـةـ ستّ وـتـسـعـينـ ، فأـقـامـ سـنـتـيـنـ وـثـمـانـيـةـ أـشـهـرـ ، وـتـوـفـيـ سـنـةـ تـسـعـ وـتـسـعـينـ ، وـلـهـ خـمـسـ وـأـرـبعـونـ سـنـةـ ، وـجـعـلـ اـبـنـ أـيـوبـ وـلـيـ عـهـدـهـ ، فـمـاتـ ، فـجـعـلـ ذـلـكـ لـعـمـرـ بـنـ عبدـ العـزيـزـ ، كـتـابـهـ : يـزـيـدـ بـنـ المـهـلـبـ ، ثـمـ الفـضـلـ بـنـ المـهـلـبـ ، ثـمـ عبدـ العـزيـزـ بـنـ الـحـارـثـ ، قـاضـيـهـ : مـحـمـدـ بـنـ حـزمـ ، حاجـبـهـ : أـبـوـ عـيـدـ مـوـلـاـهـ ، أـمـرـأـوـهـ : عـمـرـ بـنـ عبدـ العـزيـزـ ، وـغـيـرـهـ .

ثمّ ولي بـعـدـ عـمـرـ بـنـ عبدـ العـزيـزـ بـعـهـدـ منـ سـلـيـمـانـ ، وـبـوـيـعـ لـهـ بـذـلـكـ [في] صـفـرـ سـنـةـ تـسـعـ وـتـسـعـينـ ، وـلـهـ تـسـعـ وـثـلـاثـونـ سـنـةـ ، فأـقـامـ سـنـتـيـنـ وـخـمـسـةـ أـشـهـرـ وـأـيـامـ ، وـقـامـ بـالـعـدـلـ وـالـخـيـرـ حـتـىـ الـحـقـ بـالـخـلـفـاءـ

الراشدين - رضي الله عنه - ، كاتبُه : رجاءُ بْنُ حِيَةَ ، وابن أبي رقية ، قاضيه : عبدُ الله بن سعد ، حاجبه : حبيش ، ومزاحم ، توفي بدير سمعان من حمص .

ثمّ ولِي بعده يزيدُ بن عبدِ الملك ، أقام في الخلافة أربع سنين وشهراً ، وتوفي بحوران سنة خمس ، وله تسع وعشرون سنة ، كاتبُه : عمرُ بْنُ هَبِيرَةَ ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَلَّةَ ، ثُمَّ أَسَامَةُ ، وقضاتهُ : عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْخَشَخَاشَ ، وسعيُدُ بْنُ أَبِي وَقَاصَ ، حاجبه : سعيدُ مولاه ، ثُمَّ خالدُ مولاه .

ثمّ ولِي بعده هشامُ بْنُ عبدِ الملك ، بويع له بعهدِ أخيه إِلَيْهِ فِي شعبان ، سنة خمس ومئة ، فأقام في الخلافة تسع عشرة سنة ، وسبعة أشهر ، ويومين ، وتوفي بالرّصافة [في] شهر ربيع الآخر ، سنة خمس وعشرين ومئة ، وله ثلات وخمسون سنة ، كاتبُه : سعيدُ بن الوليد ، ثُمَّ محمدُ بْنُ عبدِ الله ، قاضيه : محمدُ بْنُ صفوان ، حاجبه : غالبُ مولاه .

ثمّ بويع بعده للوليد بن يزيدَ بْنِ عبدِ الملك [في] شهر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين ، وقد جاوز الأربعين ، وكان منهِمَا على اللهو ، واللذّات ، ثُمَّ قتله ابنُ عمه سنة ستٌّ وعشرين ، وكانت ولايته سنة وشهرين وأياماً ، كاتبُه : العباسُ بْنُ مسلم ، قاضيه : محمدُ بْنُ صفوان ، حاجبه : قَطَنْ مولاه .

ثمّ بويع بعده ليزيدَ بْنِ الوليدِ في جمادى الآخرة سنة ست وعشرين ، فأقام خمسة أشهر وأياماً ، وتوفي بعدَ عيدِ الأضحى بالطاعون ، وله أربعون سنة ، كاتبُه : ثابتُ بْنُ سليمان ، قاضيه :

عثمان بن عمر التيميُّ ، حاجبه : قطنٌ مولاه .

وبويع بعده لإبراهيمَ بنِ الوليد بن عبد الملك في ذي الحجة سنة ستٌّ وعشرين ، وكانت ولادته شهرين ، وعشرة أيام ، كاتبه : دُكينُ ، قاضيه : عثمانُ بنُ عمر ، حاجبه : قطن ، ثمَّ وردان .

ثمَّ بويع لمروانَ بنِ محمّدٍ في صفر سنة سبع وعشرين ومئة ، وكان والياً على أرمينية ، ولم يزل أمرُه مضطرباً إلى أن ظهر أبو مسلمٍ بخراسان .

وبويع السفاحُ بالكوفة في شهر ربيع الأول سنة اثنتين وثلاثين ، فسيَّر السفاحُ عبدَ الله بنَ عليٍّ بن عبد الله بن عباس إلى مروان ، وانهزم ، واتبعه عبدُ الله ، ثم تبعه أخوه صالح ، فقتل بصعيد مصر ليلة الأحد من ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين ، وله تسعة وخمسون سنة ، كاتبه : عبدُ الحميد بن يحيى ، قاضيه : عثمانُ ، حاجبه : صقلان ، وبه زالت خلافةُ بنى أمية .

وجميعُ منْ ولَيْ منهم من لدن معاويةَ أربعةَ عشرَ رجلاً ، ومدةُ خلافتهم بعد معاوية إحدى وسبعين سنة ، وتسعة أشهر ، وخمسة أيام .

ثمَّ تفرقت بنو أمية في البلاد هرباً بأنفسهم ، فهرب عبدُ الرحمن بنُ معاويةَ بن هشام إلى الأندلس ، فباعه أهلُها سنة تسعة وثلاثين ومئة ، وأقام والياً ثلاثةً وثلاثين سنة وأربعة أشهر ، وتوفي في جمادى الأولى سنة اثنين وسبعين .

ثمَّ ولَيْ ابْنَهُ هشام سبعَ سنين وسبعةَ أشهر .

ثُمَّ وَلِيَ الْحَكَمُ بْنُ هَشَامَ سِبْعًا وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَشَهْرًا ، وَخَمْسَةَ عِشْرِينَ يَوْمًا .

ثُمَّ وَلِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ الْحَكَمَ اثْتَتِينَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَأَرْبَعَةَ أَشْهُرَ .

ثُمَّ وَلِيَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَأَحَدَ عَشَرَ شَهْرًا .

ثُمَّ وَلِيَ الْمَنْذُرُ بْنُ مُحَمَّدَ سَنَةً ، وَأَحَدَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا .


ثُمَّ وَلِيَ أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَنَصْفَ شَهْرٍ .

ثُمَّ وَلِيَ ابْنُ ابِنِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَتُسَمَّى : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكَانَ مَنْ قَبْلَهُ يَسْمَونَ : بَنِي الْخَلَافَ ، وَلَمْ يَزُلْ وَالْيَا خَمْسِينَ سَنَةً .

ثُمَّ وَلِيَ بَعْدَهُ ابْنُهُ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَلَقُبِّهُ : الْمُسْتَنْصِرُ بِاللَّهِ ، وَأَقَامَ وَالْيَا إِلَى أَنْ ماتَ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً وَأَشْهُرًا .

ثُمَّ وَلِيَ ابْنُهُ هَشَامٌ تَسْعًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى أَنْ قُتِلَهُ ابْنُ عَمِّهِ سَلِيمَانُ سَنَةَ ثَلَاثَ وَأَرْبَعَ مِئَةَ ، وَانْهَلَّ نَظَامُ بَنِي أُمِّيَّةَ ، وَغَلَبَ عَلَى كُلِّ نَاحِيَةٍ مِنِ الْأَنْدَلُسِ أَمِيرُهَا ، وَصَارَ بَعْضُهَا لِرَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ تُلَقَّبُ بِالْمَأْمُونِ .





فصل في دولة بنى العباس

أولُهم : أبو العباس السفاح ، عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ عليٍّ بنِ عبدِ الله بنِ العباس ، بويع له بالكوفة يوم الجمعة لثلاثَ عشرةَ ليلةً خلت من شهر ربيع الأول ، سنة اثنتين وثلاثين ومائة ، فأقام في الخلافة أربع سنين ، وسبعة أشهر ، وتوفي بالأأنبار بمدينته التي بناها وسمّاها الهاشمية يوم الأحد ، ثالث عشر ذي الحجة ، سنة ست وثلاثين ، وله اثنتان وثلاثون سنة ونصف ، وزراؤه : أبو سلامة حفصُ الْحَالَلُ ، وهو أولُ من لُقب بالوزارة ، ثم قتله ، واستوزر خالدُ بْنُ بَرْمَكَ ، قاضيه : ابن أبي ليلى ، ثم يحيى بن سعيد ، حاجبه : صالح بن الهيثم .

وبعده بويع لأبي جعفر المنصور ، وهو أخوه من أبيه ، بويع له وهو بمكة ، وقام عمه عيسى بنُ علي ببيعته ، وأتته الخلافة وهو بطريق مكة ، فأقام في الخلافة اثنتين وعشرين سنة ، وتوفي عند بئر معونة على أمطار من مكة ، يوم السبت السادس ذي الحجّة ، سنة ثمان وخمسين ومائة وهو محرّم ، وله ثلاط وستون سنة ، وولد في ذي الحجّة ، وأعذر في ذي الحجّة ، وولي في ذي الحجّة ، ومات في ذي الحجّة ، ولم يكن به

بأس ، وزراؤه : أبو عطية الباهليُّ ، ثمَّ أبو أيوب الموزرياني ، ثمَّ الربيعُ وخالدُ بنُ برمك مدة ، قضاته : عبد الله بن محمد بن صفوان ، وشريكُ بن عبد الله ، والحسنُ بن عمار ، والحجاجُ بنُ أرطاة ، ويحيى بن سعيد ، وعثمان التيميُّ ، حُجَّابه : الربيعُ مولاه ، ثمَّ عيسى مولاه ، ثمَّ أبو الحصين مولاه .

وبويع بعده لولِّده محمَّد المهدِيُّ ، فأقام عشر سنين وشهراً ونصف شهر ، وتوفي بالمحرم سنة تسع وستين ومئة ، وزراؤه : أبو عبيدة معاوِيَة بنُ عبد الله ، ثمَّ يعقوبُ بن داود ، والفيضُ بن أبي صالح ، قضاته : محمد بن عبد الله بن علامة ، وعاقبة بن يزيد ، حاجبه : سلام الأبرش .

وبويع بعده لولده موسى الهادي ، فأقام سنة وشهراً وأربعة عشر يوماً ، وتوفي ليلة الجمعة ، نصف شهر ربيع الأول ، سنة سبعين ومئة ، وله أربع وعشرون سنة ، وزراؤه : الربيعُ بن يونس ، ثمَّ عمرُ بن بزيع ، قضاته : أبو يوسف ، وسعيدُ بن عبد الرحمن ، حاجبه : الفضلُ بنُ الربيع .

وبويع بعده لأنْخيه هارونَ الرشيدِ ليلة وفاته ، فمات خليفةٌ ، وبويع لخليفة ، وولد فيها خليفةٌ ، وهو المأمون ، فأقام في الخلافة ثلاثة وعشرين سنة وشهراً وسبعة عشر يوماً ، وتوفي ليلة السبت شهر جمادى الآخرة ، سنة ثلاث وتسعين ومئة ، وله خمس وأربعون سنة ، وخمسة أشهر ، وزراؤه : يحيى بن خالد ، وابنه : جعفرٌ ، والفضلُ ، ثمَّ نَكَبَّهم ، ووزرَّ بعدهم الفضل بن الربيع ، قضاته : برج بن دراج ، وحفصُ بن غياث بالجانب الشرقي ، والحسن بن الحسن ، ثمَّ

عن الله بن عبد الله بالجانب الغربي ، ومحمد بن سماعة ، وشريك بن عبد الله ، وعلي بن حرملة ، حاجبه : بشر مولاه ، ثم محمد بن خالد ، ثم الفضل بن الربيع .

وبويع بعده لولده محمد الأمين سنة ثمان وتسعين ومئة ، وله تسع وعشرون سنة ، وثلاثة أشهر ، فأقام أربع سنين وبسبعين شهر وثمانية عشر يوماً ، وكان الرشيد جعل عهده إلى ابنيه : الأمين ، والمأمون ، وكتب بينهما شرطاً ، وتخالفَا ، وعلق الكتاب في الكعبة ، ودفع إلى إبراهيم الحجاجي ليعلقه ، فوقع من يده ، فعرف من ذلك سرعة انتقاده ، ولم يزل المأمون في دعّة ، والمأمون بخراسان سنتين وأشهرًا ، ثم أغري الفضل بن الربيع ، فنصب الأمين ابنه موسى لولاية العهد بعده ، وأخذ البيعة ، ولقبه : الناطق بالحق سنة أربع وتسعين ، وجعله في حجر علي بن عيسى ، ووجهه علي بن عيسى إلى خراسان ، ووجه المأمون هزيمة بن عمرو على مقدمة طاهر بن الحسين ، فقتل علي بن عيسى ، ولم تزل الحرب بين الأمين والمأمون سنين ، ثم لجأ الأمين إلى مدينة أبي جعفر ، ثم قُتل سنة ثمان وتسعين ، وزراؤه : الفضل بن الربيع ، ثم إسماعيل بن صبيح ، وغيره ، قضائه : إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، وأبو البختري ، ومحمد بن سماعة ، حاجبه : العباس بن الفضل .

ولم يكن الأمين بمحمود السيرة في ولايته .

ثم ولي بعده المأمون ، بويع له يوم الأحد ، لخمسٍ بقين من المحرم ، سنة ثمان وتسعين ، فأقام في الخلافة عشرين سنة وخمسة

أشهر ، وبaidu لعليٰ الرضا بن موسى بن جعفر لولاه عهده في شهر رمضان سنة إحدى ومئتين ، ولبس الخضراء ، ومات على سنة ثلاثة ودعا إبراهيم بن المهدى لنفسه بالخلافة ، ولقب نفسه : المبارك ، وب Ivory له ببغداد سنة اثنين [ومئتين] ، وأقام أحد عشر شهراً وأياماً ، ثم استخفى .

وفي سنة أربع ومئين رجع المأمون إلى الناس بالسوداء ، وفي سنة اثنتي عشرة أظهر المأمون القول بخلق القرآن ، وقال في عليٰ : إنّه أفضل الناس بعد الرسول ، فأتّس نفسيه ، وابتدع البدع التي لم تُطْفَ حتى حصل بها الشرور والفتن والمحن الزائدة ، وكان عليه وزر ذلك كله إلى يوم القيمة ، وزراؤه : الفضل بن سهل ذو الرئاستين ، ثم أخيه الحسن ، ثم أحمد بن أبي خالد ، ثم أحمد بن يوسف ، قضاته : محمد بن عمر الواقدي ، ثم محمد بن عبد الرحمن ، ثم بشير بن الوليد ، ثم يحيى بن أكثم ، حجابه : عبد الحميد بن شبيب ، ثم محمد ، وعليٰ بن صالح ، ثم إسماعيل بن محمد بن صالح .

ثم بـويع بـعده لأخـيه المعتصم بـالله ، فأقام ثمان سنـين وثمانـية أشهر ، وتـوفي لـاثـنتـي عـشرـة لـيلـة بـقـيـتـ منـ شـهـرـ رـبـيعـ الـأـولـ ، سـنةـ سـبـعـ وـعـشـرـينـ وـمـئـيـنـ ، وـسـتـهـ ثـمـانـ وـأـرـبـعونـ سـنةـ ، وـهـوـ المـثـمـنـ منـ اـثـنـيـ عـشرـةـ جـهـةـ :ـ الثـامـنـ منـ وـلـدـ العـبـاسـ ،ـ وـالـثـامـنـ منـ الـخـلـفـاءـ مـنـهـمـ ،ـ وـوـليـ سـنةـ ثـمـانـ عـشـرـةـ ،ـ وـكـانـ خـلـافـتـهـ ثـمـانـ سـنـينـ وـثـمـانـيةـ أـشـهـرـ ،ـ وـتـوفـيـ وـلـهـ ثـمـانـ وـأـرـبـعونـ سـنةـ ،ـ فـيـ الشـهـرـ الثـامـنـ مـنـ السـنـةـ ،ـ وـخـلـفـ ثـمـانـيةـ ذـكـورـ ،ـ وـثـمـانـ إـنـاثـ ،ـ وـغـزـاـ ثـمـانـ غـزـوـاتـ ،ـ وـخـلـفـ ثـمـانـيةـ آـلـافـ دـيـنـارـ ،ـ وـثـمـانـيةـ آـلـافـ درـهمـ .

وهو الذي أظهرَ الكفرَ ، والقولَ بخلق القرآن ، وقتل خلائقَ من العلماء بسبب ذلك ، وضربَ أَحْمَدَ بْنَ حِنْبَلَ ، ومات شرّ موته ، وزراؤه : الفضل بنُ مروان ، ثُمَّ أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارٍ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ الْمَلِكِ ، قضاةُه : سعيدُ بْنِ سَهْلٍ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنِ سَمَاعَةَ ، ثُمَّ عبدُ اللهِ بْنِ غَالِبٍ ، وَأَحْمَدُ بْنِ أَبِي دَوَادَ ، وَأَبُو جَعْفَرٍ بْنِ عَيسَى ، حَجَابُه : وَصِيفُ مَوْلَاهُ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادَ .

ثُمَّ بُويغَ بعده لولده الواشقِ بْنَ اللهِ ، بُويغَ لِهِ يَوْمُ الْخَمِيسَ ، لاثنتي عشرةَ ليلةً بقيت من شهرِ ربيعِ الْأَوَّلِ ، سَنَةَ سَبْعَ وَعَشْرِينَ وَمَئَيْنَ ، فَأَقَامَ خَمْسَ سَنِينَ ، وَسَبْعةَ أَشْهُرَ ، وَسَتَةَ أَيَّامَ ، وَكَانَ رَدِيءُ السِّيرَةِ ، أَظْهَرَ الْمَحْنَ وَالْأُمُورَ الرَّدِيءَةَ ، وَتَوَفَّى فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثنتيْنِ وَمَائَيْنَ ، وَزَيْرُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ الْمَلِكِ ، قاضِيهُ : أَحْمَدُ بْنِ أَبِي دَوَادَ ، حَجَابُهُ : رَبَاحُ ، ثُمَّ وَصِيفُ ، ثُمَّ أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارٍ .

ثُمَّ بُويغَ بعده لأخيه المתוكلِ عَلَى اللهِ سَنَةَ اثنتيْنِ وَمَائَيْنَ ، فَأَقَامَ أَربعَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَتَسْعَةَ أَشْهُرَ ، وَتَسْعَةَ أَيَّامَ ، وُقُتِلَ لِيَلَةَ الْأَرْبَعَاءَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سَبْعَ وَأَرْبَعينَ وَمَائَيْنَ ، وَلَهُ أَحَدُ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً ، وَهُوَ الَّذِي رَفَعَ الْمَحْنَةَ ، وَمَنَعَ مِنَ الْجَدْلِ ، وَصَفَّتَ لِهِ الدِّينَا ، وَزَراؤهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ الْمَلِكِ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ الْجَرْجَانِيِّ ، ثُمَّ عَبِيدُ اللهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَاقَانَ ، قضاةُهُ : يَحْيَى بْنُ أَكْنَمَ ، ثُمَّ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ عبدِ اللهِ الْعَبَاسِيِّ ، حَجَابُهُ : وَصِيفُ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمَ ، ثُمَّ يَعْقُوبُ بْنَ قُوَصَّرَةَ ، ثُمَّ الْمُورِيَانِيُّ ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْحَسَنَ .

ثُمَّ بُويغَ بعده لولده المتصرِ بْنَ اللهِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سَبْعَ وَأَرْبَعينَ

ومئتين ، وتوفي بالرقة سنة ثمان وأربعين ، وزيره : **أحمد بن الخصيب** ، قاضيه : **جعفر العباسى** ، حجابه : **وصيف** ، ثم **بغا** ، ثم **ابن المرزبان** ، ثم **أوتامش** .

ثم بويغ للمستعين أبي العباس **أحمد بن محمد** بن المعتصم يوم الاثنين شهر ربيع الآخر ، سنة ثمان وأربعين ومئتين ، وخلع نفسه لأربع خلون من المحرم سنة اثنين وخمسين ومئتين ، وكانت خلافته ثلاث سنين ، وتسعة أشهر ، وأحدر إلى واسط ، وكان بها **أحمد بن طولون** ، ثم قُتل آخر شهر رمضان من هذه السنة عن إحدى وثلاثين سنة وثلاثة أشهر .

وكان تسلّم الخلافة منه المعتز بالله سنة اثنين وخمسين ومئين ، وفي سنة ثلاث توفي نائب بغداد **محمد بن عبد الله بن طاهر** ، وكبير الأمراء **وصيف التركى** .

وفي سنة أربع توفي **بغا الصغير** .

وفي سنة خمس كانت وقعة الرزنج ، وفيها دخل جماعة من الجند على الخليفة ، فأحاطوا بقصر الخلافة ، وهم عليه جماعة ، فضربوه بالدبابيس ، وألزموه بخلع نفسه ، ثم أطلقواه بعد ذلك .

ثم بويغ بعده للمهتدي بالله في رجب ، سنة خمس وخمسين ومئين ، فأقام أحد عشر شهراً وأياماً ، وكان تَشَبَّهَ بعمَّار بن عبد العزيز من بني أمية ، وقتل يوم الثلاثاء لأربع عشرة خلت من رجب ، سنة ست وخمسين ، وله تسع وثلاثون سنة ، وزراؤه : **سليمان بن وهب** ، وجعفر أبو محمد الإسکافي ، وصالح بن أحمد ، قاضيه : **الحسن بن**

أبي الشوارب ، حجاجه : صالح بن وصيف ، وبائك باك ، وموسى بن بُغا .

وأقام بعده في الخلافة المعتمد على الله ، وكان قد بويع له لأربع عشرة ليلة خلت من رجب سنة اثنين وخمسين ومئتين ، وكانت خلافته ثلاثة وعشرين سنة وبعض أيام ، وتوفي ببغداد في رجب ، سنة سبع وسبعين ومئتين وله خمسون سنة ، وكان مقيلاً على اللذات ، مشغولاً عن الرعية ، وكان جعل أخيه طلحة ولـي عهده ، ولقبه : الموفق ، وجعل إليه المشرق ، وجعل ابنه جعفرًا ولـي عهده ، ولقبه : المفوض إلى الله ، وجعل إليه المغرب ، وغلب الموفق على الأمر ، وقام أحسن قيام ، ومال الناس إليه ، وكان مشغولاً بقتال عليّ بن محمد صاحب الزنج ، المعروف بعلوي البصرة ، وكان ظهوره في شوال ، سنة خمس وخمسين في خلافة المهدي ، وقتل في صفر سنة سبعين ، وكان من الخوارج الخباء ، قتل خلائقه من الناس ، وكان المعتمد قد سار في جمادى الآخرة سنة سبع وستين ومئتين يريد مصر بمكاتبة جرت بينه وبين أحمد بن طولون ، فلما بلغ الموفق ذلك وهو في القتال ، إذا صاحب الزنج وجه إسحاق بن كيراج ، فرده ، وسلمه إلى صاعد بن مخلد ، فأنزله دار ابن الخصيب بـسُرّ رأى ، وحَجَر عليه ، ولقب الموفق إسحاق بـذى السبقين ، وولاه أعمال ابن طولون ، ولقب صاعد بن مخلد بـذى الوزارتين ، وصار ابن طولون بـدمشق ، فجمع القضاة والعلماء ، وخلع الموفق ، وأفتى الفقهاء كـلهم بـخلعه إلا بـكار بن قتيبة ، فحبسه ، وأمر الموفق بـلعنة ابن طولون على المنابر ، ثم مات ابن طولون بشهر [ذى] القعدة سنة

سبعين ومئتين ، ومات ابنه العباس بعده باثنتي عشرة سنة ، ثم مات الموفق سنة ثمان وسبعين ومئتين ، فرد المعتمد ولاية عهده إلى ابن الموفق ، وهو أحمد المعتضد بالله ، ووزراء المعتمد : عبيد الله بن يحيى بن خاقان ، ثم سليمان بن وهب ، ثم بُسر بن خالد ، ثم صاعد بن مخلد ، ثم أبو الصقر ، وقضاته : الحسن بن أبي الشوارب ، وعلي بن محمد ، وحجّابه : موسى بن بُغا ، ثم جعفر ، ثم خطارمش ، ثم بكتمر ، ثم علي الحساري .

وأما المعتضد بالله أحمد بن الموفق ، فبويغ له لإحدى عشرة ليلة بقيت من رجب ، سنة سبع وسبعين ومئتين ، فأقام تسع سنين ، وتسعة أشهر ، وأربعة أيام ، وتوفي آخر سنة سبع وثمانين ومئتين ، وعمره ست وأربعون سنة . وزراؤه : عبيد الله بن سليمان ، وغيره ، قضاته : إسماعيل بن إسحاق ، ثم أبو العباس أحمد بن محمد اليزيدي ، ثم أبو حازم عبد الحميد بن عبد العزيز ، ثم يوسف بن يعقوب بن أبي الشوارب ، ثم أبو عمر محمد بن يوسف ، حاجبه : صالح الأمين .

وكان بعده المكتفي بالله بن المعتضد ، بويغ له لسبعين يوماً من شهر ربيع الآخر ، سنة تسع وثمانين ، فأقام ست سنين ، وستة أشهر ، وعشرين يوماً ، وتوفي ببغداد [في] شهر [ذي] القعدة ، سنة خمس وسبعين ومئتين ، وعمره إحدى وثلاثون سنة وأشهر ، وزراؤه : القاسم بن عبيد الله بن يعقوب ، ثم أبو عمرو بن أبي الشوارب ، حاجبه : خفيف .

ثم بويغ بعده للمقتدر بالله بن المعتضد في ذي القعدة ، سنة خمس

وتسعين ومئتين ، فأقام أربعاً وعشرين سنة ، وأحد عشر شهراً ، وأربعة عشر يوماً ، وقتل يوم الأربعاء لثلاث بقين من شوال سنة عشرين وثلاث مئة ، وسنة ثمان وثلاثون سنة ، وشهر ، وخمسة أيام ، أفضت إليه الخلافة وله ثلاث عشرة سنة، وشهر وبعض شهر ، فدبر الوزراء والكتاب ، وغلب على أمره النساء والخدم ، حتى إن جارية لأمه كانت تجلس للمظالم ويحضرها القضاة والفقهاء ، وخلع مرتان ، فاما المرة الأولى ؛ فإن الحسن بن حمدان ومحمد بن داود بن الجراح دبرا مع جماعة من القواد خلعه ، فخلع يوم السبت لعشرين من شهر ربيع الأول سنة ست وتسعين ، وبوييع لعبد الله بن المعتز ، ولقب المرتضى بأبي الله ، ثم اضطرب أمره وهرب واستر عند ابن الجصاص ، ولم يتم له الأمر غير يوم واحد وليلة ، وعاد الأمر إلى المقتدر ، ثم قبض على ابن المعتز ، وصودر ابن الجصاص ، ثم أخرج ابن المعتز ميتاً من دار السلطان لليلتين خلتا من شهر ربيع الآخر من السنة المذكورة ، فسلم إلى أهله ، دفن ، وله خمسون سنة . والخلع الثاني في نصف المحرم سنة ست عشرة وثلاث مئة ، وأشهد على نفسه بالخلع ، وبوييع أخوه القاهر ، وأقام يومين ، ثم عاد الأمر إليه ، وأمن القاهر على نفسه ، ثم إن موسى الخادم سار يريد بغداد بعد أن استولى على ديار ربيعة وأعمال الموصل ، فحسن للمقتدر أن يخرج إلى قتاله ، فخرج إلى باب الشمامسة ، واقتصر العسكرية ، فقتله رجل من البربر وأخذ رأسه وثيابه ، ودفن هناك ، ووقع في أيامه ما لم يوجد قبله ، منها أنه ولد وهو صبي ولم يلي في الإسلام أحد قبله في سنة ، ومنها : أنه استوزر اثنين عشر وزيراً ، ومنها : أن الحج بطل في أيامه سبع عشر وثلاث مئة ، ومنها : أن الحجر الأسود

أخذ في أيامه ، وذلك أن أبا طاهر سليمان بن الحسن الجنابي القرمطي دخل مكة يوم التروية ، فقتل الحاج ، ورمى القتلى في زمم ، وأخذ الحجر الأسود ، وعرّى الكعبة ، وقلع بابها ، وبقي الحجر عندهم اثنين وعشرين سنة إلا شهراً ، ثم ردوه على يد سنبر لخمس خلون من ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وثلاثة ، وكان بحكم بذلك لهم في رده على ما يذكر خمسين ألف دينار ، فما فعلوا ، وقالوا : أخذناه بأمر ، ولا نرده إلا بأمر ، وكان أخذه في أيام أحد أئمة مذهبنا أبي القاسم الخرقى - رضي الله عنه - ذكره الذهبي ، ولذلك قال في « مختصره » الذي وضعه في الفقه على مذهب الإمام أحمد - : يستلم الحجر الأسود إن كان ، وإن استلم موضعه ^(١) .

وذكروا أنهم لما أخذوه ، ثقل عليهم ، فلم يقدروا على أن يوصلوه إلى مكانهم ، حتى بدأوا تحته بضعة عشرَ بعيراً ، وإنهم لما ردوه ، ردهُ بعيراً واحداً أقلَّ ما يكون من الثقل .

وفي أيامه قُتل الحاج .

ويقال : إنه جمع أموالاً لم يجمعها أحدٌ من الخلفاء قبله ، وزراؤه : العباسُ بنُ الحسن ، أبو الحسن بنُ القزاز ، محمد بن عبيد الله بن خاقان ، أبو الحسن علي بن عيسى ، حامد بن العباس ، أبو القاسم الخاقاني ، أبو علي بن مقلة ، أحمد بن عبيد الله بن الخصيب ، سليمان بن الحسن بن مخلد ، عبيد الله بن محمد الكلوذاني ، الحسن بن

(١) انظر : « مختصر الخرقى » (ص : ٥٨) ، وقال فيه : ثم أتى الحجر الأسود إن كان فاستلمه إن استطاع .

القاسم بن عبد الله ، الفضل بن جعفر بن الفرات ، قضائه : يوسف بن
يعقوب ، ثم ابنه محمد بن يوسف أبو عمر ، ثم عبد الله بن
أبي الشوارب ، ثم ابنه محمد بن أحمد بن إسحاق بن البهلو ، ثم
عمر بن محمد بن سيف ، ثم الحسن بن عبد الله ، ثم محمد بن الحسن بن
مالك ، ثم ابن أبي الشوارب ، حجابة : سوسن مولى المكتفي ، نصر
القسوري ، ياقوت مولى المعتصم ، إبراهيم ومحمد ابنا رائق .

وبويع بعده للظاهر بالله محمد بن المعتصم يوم الخميس ، لليلتين
بقيتا من شوال سنة عشرين وثلاث مئة ، فأقام سنة ، وستة أشهر ، وثمانية
أيام ، وخلع ، وسمِّلت عيناه لست خلون من جمادى الأولى سنة اثنين
وعشرين وثلاث مئة ، ثم كبس عليه الغلمان ، فقبض [عليه] ،
وحبس ، وأخرج أبو العباس أحمد بن المقذر من حبسه ، ولقب :
الراضي بالله ، وسلم عليه بالخلافة في يوم الأربعاء ، لست خلون من
جمادى الأولى ، وأحضر القضاة وجماعة من الشهداء ، وأدخلوا على
القاهر ليشهدوا عليه بالخلع ، فقال : لي في أعناقكم بيعة ، ولست
أحل لكم منها ، فانصرفوا ، واستدعى في تلك الليلة أحمد بن أبي الحسين
الصابئ ، وكحل القاهر بمسمار محمي دفتين ، بعد أن أقيم بين يدي
الراضي ، وسلم عليه بالإمارة ، وكان القاهر أول من سُملَ من الخلفاء ،
ولم يزل باقياً في دار السلطان إلى أن أخرجه المستكفي سنة ثلاثة وثلاثين
وثلاث مئة ورده إلى ولده ، فأقام مدة ، ثم خرج إلى جامع البصرة في يوم
الجمعة ، وقام يعرّف الناس بنفسه ، وسألهم أن يتصدّقوا عليه ، فقام إليه
ابن أبي موسى الهاشمي الحنبلî ، فأعطاه ألف درهم ، ورده إلى داره ،
وتوفي في خلافة المطیع ليلة الجمعة في جمادى الأولى ، سنة تسع

وثلاثين وثلاث مئة ، وله اثنتان وخمسون سنة ، وزراؤه : أبو علي بن مُقلة ، ثمّ محمد بن القاسم ، ثمّ أحمد بن عبيد الله ، ثمّ علي بن يلقي ، ثمّ سلامة الطولوني ، قاضيه : عمر بن محمد .

ثمّ استمر الراضي بِالله ، وكان قد بُويع له يوم الأربعاء من جمادى الأولى سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة ، وكانت خلافته ستّ سنين ، وعشرة أشهر ، وعشرة أيام ، وتوفي بالاستسقاء شهر ربيع الأول سنة سبع وعشرين ، وكان سِنّه اثنين وثلاثين سنة ، ومات في أيامه عبيد الله المهدي صاحبُ المغرب سنة اثنتين وعشرين ، وكانت ولايته خمساً وعشرين سنة وأشهرًا ، وكان في أيامه ظهورُ عليٍّ بن محمد السمعاني أبي العذافر ، وكان ادّعى الريوبوبيَّة سنة اثنتين وعشرين ، وقتل هو وابن أبي عون ؛ لأنَّه أقرَّ أنه إِلَهٌ ، وقيل : إنَّ الحسن بن القاسم بن وهب الوزير اعتقد ذلك - أيضًا - .

وفي أيامه ضرب أبو علي بن مقلة ابنَ سنبود المقرئ سبع درر ؛ لأجل قراءات أنكرت عليه ، فدعاه عليه بقطع اليد ، وتشتيت الشمل ، فلم يمض عليه غيرُ القليل حتى قُبض عليه ، وقطعت يده ولسانه ، ولحقته أمور كثيرة ، وعللٌ ومصائب ، ثمّ مات ، وُبُشَّ ثلاَث مرات .

وفي أيامه اعترض له أبو طاهر - الذي كان أخذ الحجر الأسود - الحاجَّ ، وقتل منهم خلائقَ ، وسيئ جماعة سنة ثلاث وعشرين .

وفي أيامه مات ابن مجاهد .

وزراؤه : أبو علي بن مقلة ، ثمّ ابنه الحسين ، ثمّ عبد الرحمن بن عيسى ، ثمّ محمد بن القاسم ، ثمّ سليمان بن الحسن بن مخلد ، ثمّ

الفضل بن جعفر ، وأبو عبد الله اليزيدي ، وقضاته : عمر بن محمد بن يوسف ، ثم ابنه يوسف بن عمر ، حُجَّابه : محمد بن ياقوت ، ثم ذكي مولاه .

وبعده كان المتقى بالله إبراهيم بن المقتدر ، بويع له يوم الأربعاء ، عشر بقين من ربيع الأول ، سنة تسع وعشرين وثلاث مئة ، فأقام ثلاثة سنين ، وأحد عشر شهراً ، ثم خلع ، وسلمت عيناه لعشر بقين من صفر ، سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مئة ، وكان بعده يدبر الملك إلى أن قتل ، وأقام ستين وثمانية أشهر ، ثم صار التدبير بعده لكورتكين أبي شجاع ، فكتب المتقى يستدعى ابن رائق ، فسار من دمشق ، ووصل إلى بغداد ، فهرب كورتكين ، وكانت إمارته ثمانين يوماً ، وخلع على ابن رائق سنة تسع وعشرين ، وكان في أيامه غلاء وشدة ، ووصل أبو الحسن اليزيدي إلى بغداد ، وملك أصحابه دار السلطان ، وصرف المتقى وابنه وابن رائق إلى الموصل ، فقتل ابن رائق ، قتله ابن حمدان ، واعتذر إلى المتقى من قتله ، وقال : إنما قتلتة ؟ لأنني علمت أنه يريد الإيقاع بك ، فغدره ، ورد إليه تدبير الملك ، ولقبه : ناصر الدولة ، ثم سار المتقى وابن حمدان وأخواه إلى بغداد ، فأقام ناصر الدولة ثلاثة عشر شهراً ، ثم خلع المتقى على توزون ، وصار إليه التدبير ، وقامت الحرب بين سيف الدولة ابن حمدان وبين توزون ، وسار المتقى بنفسه وحرمه إلى الموصل في شهر ربيع الأول ، سنة اثنتين وثلاثين وثلاث مئة خوفاً على نفسه ، وانهزم سيف الدولة ، وعاد توزون إلى بغداد ، وراسله المتقى في الصلح ، فأجاب إليه ، ووصل الأخشيد من مصر في المحرم سنة ثلاث

وثلاثين ، فسأل المتقى أن يسir معه إلى مصر ، فأتى ، وظهر له أنبني
حمدان قد ضجروا من مقامه عندهم ، فاستقبله توزون ، وقبل له
الأرض ، وقبل يده ورجله ، وركب وسار معه ، ونزل المتقى هو وحرمه
في مضرب توزون ، وأنفذ توزون ، فأحضر عبد الملك بن المكتفي ،
وبويع له ، ولقب : المستكفي ، وسلم إليه المتقى ، فأخرجه إلى جزيرة
بقرب السنديمة ، وسمّلت عيناه بعد أن أقيمت بين يدي المستكفي ، وسلم
عليه بالخلافة ، وأشهدَ على نفسه بالخلع .

ولم يزل المتقى باقياً إلى أن توفي في خلافة المطیع سنة سبع
وخمسين وثلاثة مئة ، وله ستون سنة .

وزراؤه : أحمد بن محمد ، ثمَّ سليمان بن الحسن ،
ثمَّ أبو إسحاق المرابطي ، ثمَّ محمد بن القاسم الكرخي ، ثمَّ أحمد بن
عبد الله الأصبهاني ، ثمَّ علي بن مقلة ، ثمَّ محمد بن عيسى ، ثمَّ
أبو طاهر محمد بن أحمد ، ثمَّ أبو الحسن أحمد بن عبد الله ، حُجَّابه :
سلامة مولى خمارويه ، ثمَّ بدر الجوشني ، ثمَّ أحمد بن خاقان .

ثمَّ بعده المستكفي بـالله بن المكتفي ، بويع له لعشرِ بقين من صفر
سنة ثلاث وثلاثين ، فأقام سنة وأربعة أشهر ، وخُلع ، وسمّلت عيناه في
جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين ، ولقب نفسه آخرَ سنة ثلاث وثلاثين :
إمام الحق ، وضرب ذلك على الدينار والدرهم .

ومات توزون لثمان بقين من المحرم سنة أربع وثلاثين ، وكانت
إمارته سنتين وأربعة أشهر ، واجتمع الجيشُ على محمد بن يحيى بن
شيرزاد كاتِب توزون ، ووصل بنو بويه في جمادى الأولى سنة أربع

وثلاثين ، فقلد المستكفي أبا الحسين أحمد بن بُويه الإمارَةَ ، ولقبه : معز الدولة ، ولقب أخاه أبا الحسن علياً : عماد الدولة ، ولقب أخيه أبا علي الحسن : ركن الدولة ، وخلع عليهم ، ونزل الديلم دور الناس .

ثم إن قهرمانة المستكفي صنعت دعوة ، وأحضرت جماعةً من الديلم ، فاتهمها معز الدولة أنها أرادت أن تعقد على الديلم بيعةً في بعض رئاسته ، فركب إلى دار السلطان في يوم الخميس ، لثمانٍ يقين من جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين ، ووقف بين يدي المستكفي على رسمه ، وتقدم إلى المستكفي رجلان من الديلم ، فمدّا إليه أيديهما ، وصاحا صياحاً عظيماً بالفارسية ، فقدر أنهما يريدان تقبيل يده ، فمدّها إليهما ، فجذباه ، وسحباه بعمامته في عنقه ، وقام معز الدولة ، وقبض الديلم على القهرمانة وابنيها ، وسبق المكتفي إلى دار معز الدولة ، ماشياً ، ونهبت دار السلطان ، ثم أحضر المطیع ، وأقيم المستكفي بين يديه ، وسلم عليه بالخلافة ، وأشهدَ على نفسه بالخلع ، ثم سُملَ ، ولم يزل في دار السلطان إلى أن توفي في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين ، وله ستُ وأربعون سنة وأشهرٌ ، وزراؤه : محمد بن علي ، وغيره ، قضاتهُ : أحمد بن عبد الله الحرمي ، ابن أبي موسى ، موسى بن محمد ، ابن أبي الشوارب ، محمد بن أحمد بن نصر ، عتبة بن عبد الله الهمذاني ، محمد بن صالح بن أم سرار ، كاتبه : أحمد بن خاقان .

وكان بعده المطیع لله بن المقتدر ، بويع له لثمان يقين من جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين ، فأقام تسعًا وثلاثين سنة ، وأربعة أشهر ، وأياماً ، ثم خلع نفسه ، ولقب ابنه أبا بكر : الطائَّعَ اللَّهُ في اليوم الثالث

عشر من ذي القعدة سنة ثلاثة وستين وثلاث مئة ، ومات لثمان ليال من المحرم ، سنة أربع وستين ، وله ثلاثة وستون سنة ، والمدبر للملك معز الدولة ابن بويه إلى أن توفي شهر ربيع الآخر سنة ست وخمسين ، وصارت المملكة لابنه بختيار أبي منصور عز الدولة ، وفي أيامه مات الإخشيد محمد بن طفج أمير مصر بدمشق سنة أربع وثلاثين ، وأخذ مكانه ابنه محمود ، وغلب كافور الخادم على أمره ، ثم مات محمود سنة خمس وخمسين ، فأخذها كافور إلى أن مات سنة سبع وخمسين ، فعقد الأمر لأحمد بن علي بن الإخشيد .

وفي أيامه مات القائم أبو القاسم صاحب المغرب سنة أربع وثلاثين ، وعمره خمس وخمسون سنة ، ومات ابنه المنصور سنة إحدى وأربعين ، وعمره تسع وثلاثون ، ثم دخل جوهر إلى مصر من قبل المعز صاحب المغرب سنة ثمان وخمسين ، وخرجت مصر والشام والحجاج عن دولة بنى العباس .

وفي أيام المطیع تغلب الدمشق على كثير من ثغور المسلمين ، وملك حلب وأقام بها أياماً ، وسبا من المسلمين عدة ألف ، وقتل ملك الروم وتزوج زوجة الملك ، وعزم على خصي ولديها ، فأدارت عليه الحيلة وقتله سنة تسع وخمسين ، وقعد الأكبر من ولديها في الملك ، وزراء المطیع : أبو الحسن بن مقلة ، أبو أحمد الشیرازی ، وكان أبو جعفر الصّیمری يكتب لمعز الدولة ، ثم كتب له أبو محمد المھلی ، ثم أبو العباس الشیرازی ، وأبو الفرج محمد بن العباس الشیرازی ، قضاته : محمد بن الحسن ، ابن أبي الشوارب ، ومحمد الهاشمي ،

ومحمد بن أكثم ، وأبو الشوارب ، حجاجه : بختيار بن معز الدولة ، ثم عبد الواحد بن أبي عمر الشيرازي .

وبعده الطائع لله بويغ له يوم الأربعاء لثلاث عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة ثلاط وستين وثلاث مئة ، فأقام سبع عشرة سنة ، وتوسعت أشهر ، وخمسة أيام ، إلى أن قبض عليه بهاء الدولة أبو نصر بن عضد الدولة يوم السبت لاثنتي عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة إحدى وثمانين وثلاث مئة ، وخلع نفسه بعد أن بويغ للقادر ، وتوفي يوم الثلاثاء سلخ شهر رمضان سنة ثلاط وتسعين وثلاث مئة ، وكان مدبر الملك في أيام بختيار بن معز الدولة إلى أن قتله ابن عمه أبو شجاع عضد الدولة ، ولم يزل عضد الدولة في الملك إلى أن مات سنة ثلاط وسبعين ، وولي ولده ضمansom الدولة ثم سمل وقتل ، ثم بعده أخوه أبو الفوارس شرف الدولة ، ثم توفي وولي أخوه بهاء الدولة .

وكان بعد الطائع القادر بأَللَّهِ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدَ ، بويغ له لتسع بقين من شعبان سنة إحدى وثمانين وثلاث مئة ، وجددت له البيعة في شهر رمضان من السنة ، فأقام في الخلافة إحدى وأربعين سنة وثلاثة أشهر ، وتوفي بذى الحجة سنة اثنين وعشرين وأربع مئة ، وله ست وثلاثون سنة وأشهر ، ودبَرَ الملك في أيامه بهاء الدولة إلى أن مات ، ثم ابنه أبو شجاع سلطان الدولة إلى أن توفي ، ثم أخوه أبو علي شرف الدولة إلى أن توفي ، ثم بغداد خاصة أبو طاهر جلال الدولة . وزراؤه : محمد بن أحمد الشيرازي ، وسعيد بن نصر ، وسعيد بن الحسن ، وعلي بن عبد العزيز ، ثم ابنه أبو الفضل ، ثم أبو أيوب محمد بن محمد بن

صاحب النعمان ، ثم محمد بن أيوب .

ثم كان بعده القائم بالله أبو جعفر ، بويع له في ذي الحجة سنة اثنتين وعشرين وأربع مئة ، فأقام في الخلافة خسماً وأربعين سنة وله سبع وسبعون سنة ، وأول ما ولـي كانت السلطنة لجلال الدولة . وفي سنة ثلاث ثارت الأتراك عليه وهموا بعزله ، فهرب إلى عكرا ، وافتقر حتى باع بعض قماشه ، وفي سنة أربع اشتـد البلاء بالعيارين والحرامية ، وقتـلوا صاحب الشرطة ، ونهـبوا الناس ، ولم يبق أحد يجسر يسمـي مقدمـهم البرجمـي ، بل يقولـون القائد أبو علي ، وتطلـبه جمـاعة من الأمـراء فـبرـز لـقتـالـهم وـقال : من العـجب خـروـجـكم إـلـي وـأـنـا كـلـ لـيلـة عنـدـكـم ، فـلم يـتجـاسـروا عـلـى الإـقـدام عـلـيـه ، وـقـويـ الشـر ، وـثارـ الجـند لـجلـالـ الـدـوـلـة ، وـقـبـضـوا عـلـيـه وـأـهـيـن ، فـانتـصـرـ لهـ القـائـدـ وـأـخـذـهـ مـنـهـ وـرـدـهـ إـلـى دـارـهـ ، ثـم تحـولـ إـلـى دـارـ الشـرـيفـ المـرـتضـيـ وـهـمـ العـسـكـرـيـةـ ، ثـمـ اـخـتـلـفـواـ ثـمـ أـذـعـنـوا لـطـاعـتـهـ .

وفي سنة خمس : قـتلـ البرـجمـيـ مـقـدمـ العـيـارـيـنـ .

وفي سنة ست : قـويـ أمرـ العـيـارـيـنـ بـحـيثـ إـنـهـ تـمـلـكـواـ الـبـلـادـ فيـ المعـنىـ .

وفي سنة سـبـعـ : مـاتـ صـاحـبـ مصرـ الطـاهـرـ لإـعزـازـ دـينـ اللهـ عـلـيـ بنـ الـحاـكـمـ العـبيـديـ ، وـكـانـتـ دـولـتـهـ سـتـةـ عـشـرـ سـنـةـ ، وـضـعـفتـ دـولـةـ العـبيـديـةـ .
وـبـايـعـ المـصـرـيـونـ بـعـدـهـ وـلـدـهـ المـسـتـنـصـرـ بـالـلهـ .

وفي سنة ثـمانـ وـعـشـرـينـ : شـغـبـ الجـندـ عـلـىـ السـلـطـانـ جـلالـ

الدولة ، ثم قُطعت الخطبة له ، وخطب لأبي كاليجار ، ثم اختلفوا ، فخطبوا لهما ، وشدّ مع جلال الدولة الخليفة .

وفيها : مات الأمير وجيه الدولة بنُ صاحب الموصل ، وقد ولّى نيابة دمشق ثلاث مرات .

وفي سنة ثلاثة : تملّكت السلاجوقية بخراسان ، وقهروا مسعود بن السلطان محمود .

وفيها : لقبت الملوك بأسماء ملوك زماننا ، فلقب أبو منصور بن جلال الدولة بالملك العزيز .

وفي سنة اثنين وثلاثين : استولت السلاجوقية على جميع خراسان .

وفيها : قتلٌ ونهبٌ ومصادرٌ تزيد على الوصف .

وفي سنة ثلاثة : سار الملك أبو كليجار ، ودفع عسكر السلاجوقية عن همدان ، ومات ملك إشبيلية ابنُ عبّاد ، وتملّك بعده ابنُه عبّاد ، ثم ابنُ ابنه .

وفيها : مات السلطان مسعود بعد أن قهرته السلاجوقية .

وفي سنة خمس : استولى السلطان طغْرلِبَك السلاجوفي على الريّ ، وأخربها عسكره بالقتل والنهب .

وفيها : مات السلطان جلال الدولة .

وفيها : دخلت السلاجوقية إلى الموصل .

وفيها : خطب ببغداد لملك العزيز بن جلال الدولة .

وفيها : مات صاحب قرطبة أبو الحزم جَهْوَرٌ ، وأبى أن يتسمى بالملك .

وفي سنة ست : دخل أبو كليجار الديلمي بغداد ، وضرب له الطبل في أوقات الصلوات الخمس .

وفي سنة ثمان وثلاثين : حاصر طغرل بك السلاجقى أصفهان ، وخُطب له بها .

وفي سنة أربعين : مات السلطان أبو كليجار الديلمي ، وتسلط ابنه الملك الرحيم أبو نصر ، وكانت دولته أربع سنين .

وفيها : خلع المعز طاعة المستنصر العيدى ببلاد المغرب ، وجعلت لبني العباس ، وأقام الدعوة للقائم بأمر الله .

وفي سنة إحدى وأربعين : مات صاحب الموصل معتمد الدولة قراووش ، وملك خمسين سنة ، وكان أعرابياً جَلْفاً جافياً .

وفيها : مات سلطان غزنة مودود بن مسعود ، وكانت دولته عشرين سنة .

[في] سنة اثننتين وأربعين : ولـي شرطة بغداد ابن النسوى .

وفيها : مات الملك العزيز بن جلال الدولة .

وفي سنة سبع وأربعين : تملّك طغرل بك العراق ، وقبض على الملك الرحيم ، وفرغت دولة آل بويه .

وفي سنة ثمان وأربعين : عظم دستُ الخلافة بطغرل بك ، وتزوج الخليفة بأخته .

وفي سنة تسع وأربعين : سُلّمت حلب لصاحب مصر .

وفي سنة خمسين : توفي الملك الرحيم آخر ملوك الديلم .

وفي سنة إحدى وخمسين : قُتل البساسيري .

وفيها : مات صاحب خراسان أخو السلطان طغرل بك ، وكان أعدل من أخيه .

وفي سنة اثنتين : حوصلت حلب والرحبة .

وفي سنة ثلاث : ولـي نـيـاـبـة دـمـشـق حـسـأـم الـدـوـلـة من جـهـة صـاحـب مصر .

وفيها : مات ناصر الدولة صاحب مـيـافـارـقـين ، وكانت دولته إحدى وخمسين سنة .

وفيها : مات صاحب الموصل ، وكانت دولته عشرين سنة .

وفي سنة أربع : مات صاحب المغرب .

وفي سنة خمس : ولـي نـيـاـبـة دـمـشـق بـنـو الـمـسـنـصـري .

وفي سنة ست وخمسين : تـسـلـطـنـ أـلـبـ أـرـسـلـانـ بـعـدـ عـمـهـ .

وفي سنة ثمان : سـلـطـنـ أـلـبـ أـرـسـلـانـ وـلـدـهـ مـلـكـشاـهـ .

وفي سنة اثنتين وستين : مات مـلـكـ المـغـرـبـ أبوـبـكرـ بـنـ عـمـرـ ، وقام بـعـدهـ يـوسـفـ بـنـ تـاشـفـينـ .

وفي سنة خمس وستين : قُتل السلطان ألب أرسلان .

وفي سنة سبع وستين : مات الخليفة القائم بأمر الله ، ولما مرض ، افتصل ، فانفجر فصадه ، فخرج دم عظيم ، وخارت قوته ، وطلب ابنَ ابنه عبد الله ، وعَهِدَ إِلَيْهِ بِالْأَمْرِ ، ولقبه : المقتدي بأمر الله ، بمحضر القاضي الدامغاني ، وأبي إسحاق صاحب « التنبية » ، وأبي نصر بن الصباغ ، وأبي جعفر بن أبي موسى الهاشمي ، والوزير ابن جهير ، وطَرَادُ الزيني .

وفي هذه السنة : مات عز الدولة صاحب حلب .

وفي سنة ثمان : أخذ أنسز دمشق من نائب المستنصر ، وخطب بها للمقتدي بأمر الله .

وفي سنة تسع : مضى أنسز إلى مصر ، وحاصرها ، ثم قطع ، واتخذ القدس ، وذبح القاضي والشهدود ، وقتل بها خلائق .

وفي سنة إحدى وسبعين : أخذ تاج الدولة حلب ، ثم تملّك دمشق ، وخرج إلى خدمته الملك أنسز ، فقبض عليه ، وقتل في الحال .

وفي سنة اثنتين : مات صاحب ديار بكر ، وتملك بعده ابنه منصور .

وفي سنة سبع وسبعين : سار سليمان بن قتلمنش السلجوقي ، فنازل أنطاكية ، وأخذها من النصارى .

وفي سنة تسع وسبعين : أخذ تشن حلب ، ثم أخذها منه ملكشاه ، وسلمها إلى نائبه قسيم الدولة .

وفيها : أسقطت خطبة صاحب مصر من الحرمين ، وخطب
للمقتدي أمير المؤمنين .

وفي سنة إحدى وثمانين : مات ملك غزنة الملك المؤيد
إبراهيم بن مسعود ، وتملك بعده أخوه جلال الدين .

وفيها : أخذ السلطان ملکشاہ سمرقند .

وفي سنة اثنين : أخذ بخاری .

وفي سنة ثلاث : أخذت عساكر مصر صيدا ، وعكا ، وجبيل .

وفيها : تملك ابن الصباح رأس الإسماعيلية قلعة أصبهان ، وهو
أول ظهور الإسماعيلية .

وفي سنة أربع وثمانين : استولى يوسف البربرى على ممالك
الأندلس ، وسجن المعتمد بن عباد .

وفي سنة خمس : قُتل الوزير نظام الملك .

وفيها : مات السلطان جلال الدولة ملکشاہ السلجوقي ، وتسلط
بعد والده ، وامتدت أيامه ، واتسعت ممالكه ، فكان تحت يده ما وراء
النهر ، وباب الأبواب ، والروم ، والجزيرة ، والعراق ، وخراسان ،
والشام ، وملك من كاشغر إلى بيت المقدس طولاً ، ومن قرب
القسطنطينية إلى بحر الهند .

وفي سنة ست : سار صاحب دمشق حين علم بموت أخيه ، سار
بالجيوش ليأخذ السلطة ، وسار معه نائب حلب قسيم الدولة ، وعساكر
أنطاكيَّة وحران ، وسار فنازل نصيبيين ، وأخذها عنوةً ، وقصد الموصل ،

وقد غلب عليها إبراهيم بن قريش العقيلي ، فانكسر إبراهيم ، وأسر فُدُج ، ثم سار ، فملك مَيَافارِقين ، ثم حاصر قسيم الدولة وبوزان ، وتحولوا إلى برکباروق ، فضعف بذلك تشن ، ورجع ، وعظم بذلك برکباروق .

وفيها : دخل برکباروق بغداد ، وقلده الخليفة ، وخطب له .

وفي سنة سبع وثمانين : التقى تشن وقسيم الدولة ، فأسر قسيم الدولة ، وذبحه ، ثم حاصر حلب ، وأخذها ، وتسليم حران والرها ، وكثُر جيشه ، فقصد برکباروق ، فكبسه عسکرُ تشن ، فهزمه ، فتوصل إلى أصبهان ، وقبضوا عليه .

وفيها : مات صاحب مصر المستنصر بالله بن الطاهر ، وكانت دولته ستين سنة ، وقام بعده ابنه المستعلي .

وفيها : مات ابن أبي هاشم صاحب مكة .

وفيها : توفي أمير المؤمنين المقتدي بأمر الله ، وهو ابن تسع وثلاثين سنة ، وكانت خلافته تسع عشرة سنة ، وثلاثة أشهر ، وبويع بعده ولولده أبي العباس أحمد ، ولقبوه : المستظهر بالله .

وفي سنة ثمان وثمانين : تزندق أحمد خان صاحب سمرقند ، فأفتك العلماء بقتله ، فقتل ، وأقيم ابن عمّه .

وفيها : قُتل تشن ، قتله مملوكُ قسيم الدولة ، واستمر في تيار أستاذه ، وانفرد برکباروق بالسلطنة ، وتملك رضوان بن تشن بعد أبيه حلب ، وتملك أخوه دقاق دمشق .

وفي سنة تسعة وثمانين : تملك كربوقا الموصل .

وفي سنة تسعين : قُتل أرسلان بن السلطان ألب أرسلان السلاجوقى ، و وسلم بركياروق نيسابور ، و مرو ، و بلخ ، واستعمل أخاه سنجر على خراسان ، فدامـت دولته عليها نحو سنتين .

وفي سنة اثنين وتسعين : انتشرت دعوة الإسماعيلية الباطنية بأصبهان .

وفيها : أخذ الفرنج بيت المقدس .

وفي سنة أربع وتسعين : كان المصالح العظيم بين الأخوين : برکباروق ، ومحمد ، فانهزم محمد ، وأسر وزير مؤيد الملك ، فذبح .

وفيها : كثـر الإسماعيلية بالعراق وأصبهان ، وملـكـوا بعض قلاع ؛ لاشـتـغال الإخـوةـ بالـقتـالـ .

وفي سنة خمس وتسعين : مات صاحب مصر المستعلي بالله العبيدي ، وبـوـيعـ بـعـدـ اـبـنـهـ الـأـمـرـ بـأـحـكـامـ اللهـ منـصـورـ ، وـهـوـ صـغـيرـ لـهـ خـمـسـ سنـيـنـ ، وـالـأـمـوـرـ كـلـهـاـ بـيـدـ الـأـفـضـلـ أمـيـرـ الـجـيـوشـ ، وـفـيـهـاـ كـانـ المـصـافـ الثـالـثـ بـيـنـ الـأـخـوـيـنـ :ـ مـحـمـدـ ،ـ وـبـرـكـبارـوقـ ،ـ وـلـمـحـمـدـ حـيـرةـ ،ـ وـأـذـرـيـجانـ ،ـ وـديـارـ بـكـرـ ،ـ وـالـموـصـلـ ،ـ وـحـصـلـتـ بـيـنـهـمـاـ مـخـالـفةـ ،ـ ثـمـ بـعـدـ شـهـرـيـنـ كـانـ بـيـنـهـمـاـ الـمـصـافـ الـرـابـعـ ،ـ وـهـرـبـ مـحـمـدـ ،ـ فـدـخـلـ أـصـبـهـانـ فـيـ أـسـوـاـ حـالـ ،ـ ثـمـ حـصـرـ بـهـاـ ،ـ ثـمـ خـرـجـ مـنـهـاـ عـلـىـ حـمـيـةـ ،ـ وـفـيـهـاـ مـاتـ صـاحـبـ الـموـصـلـ .

وفي سنة ست وتسعين : وقع مصاف خامس بين الأخرين ،
وانهزم محمد .

وفي سنة سبع : اصطلاحا .

وفيها : مات صاحب دمشق دقاق ، وأقيم بعده ابنه .

وفي سنة ثمان : مات السلطان برکباروق ، وأقامت الأمراء بعده
ولدَه جلال الدولة ، ثم جعل لعمه محمد .

وفي سنة تسع : ظهرت الإسماعيلية بالشام .

وفي سنة خمس مئة : مات صاحب المغرب والأندلس أمير
المسلمين يوسف ، وتملك بعده ابنه علي ، ويوسف هو الذي أنشأ مدينة
مراكش .

وفيها : انتزع السلطان محمد بن ملكشاه أصبهان من الباطنية ، وقتل
ابن عطاش رأس الإسماعيلية .

وفي سنة إحدى وخمس مئة : وقع بين السلطان محمد ، وبين
سيف الدولة الأنصاري صاحب الحلة ملك عرب العراق .

وفيها : مات صاحب إفريقية تميم بن المعز .

وفي سنة ثلاث : أخذت الفرنج طرابلس ، وبانياس ، والجبيل ،
وحصن الأكراد .

وفي سنة أربع : أخذوا بيروت ، وصيدا ، وغير ذلك ، وخفاف
المسلمون أن يتملكوا إقليم الشام ، وطلبوا منهم الهدنة ، وصالحهم
صاحب حلب ، وصاحب حماة .

وفي سنة ست : مات صاحب سيس ، وصاحب أنطاكية ، وصاحب حمص قراجا ، وتملكها بعده ابنه خيرخان .

وفي سنة سبع : مات صاحب حلب رضوان السلجوقى ، وتملك بعده أخوه أرسلان ، فقتل أخرين له ، وقتل رأس الإسماعيلية أبا طاهر الصائغ ، ونزع حكم الإسماعيلية من حلب .

وفي سنة ثمان : مات سلطان الهندي وغزنته علاء الدولة مسعود .

وفيها : وثبت على أرسلان صاحب حلب غلمانه ، فقتلوه وملكوا أخيه سلطان شاه .

وفي سنة تسع : قدم عسكر السلطان محمد الشام ، فأخذوا كفرطاب من الفرنج .

وفي سنة إحدى عشرة : مات السلطان محمد السلجوقى ، وله سبع وثلاثون سنة ، وقام بعده ولده محمود .

وفي سنة اثنتي عشرة : توفي أمير المؤمنين المستظهرون بالله العباسى ، مات بالخوانيق ، وغسله ابن عقيل الحنبلي ، وبوييع بعده ولده الفضل ، ولقب بالمسترشد بالله .

وفي سنة ثلاث عشرة : خرج عليه أخوه ، وفيها قصد سنجر العراق بعد موت أخيه ليتسلط ، فلما سمع محمود بن محمد بحركة عمّه ، راسلته ، وخضع له ، فلم يفده ، فسار إليه ، واقتلا ، ثم اصطلحا .

وفي سنة أربع عشرة : خطب لهما معاً ، ثمّ وقع الخلفُ بين محمود وبين أخيه مسعود ، ثمّ اقتلا ، وهرب مسعود ، ثمّ اصطلحا .

وفيها : ظهر محمد بن تومرت بالمغرب ، وزعم أنه المهدي .

وفي سنة خمس عشرة : مات بمصر الأفضلُ أميرُ الجيوش ،
وكانَت ولايته ثمانِي وعشرين سنة ، وولي الوزارة بعده البطائحي .

وفي سنة ست عشرة : توفي صاحبُ ماردين ، وجُدُّ ملوكها نجمُ
الدين إيلغاري ، وتملك بعده ابنُه تمرتاش .

وفي سنة اثنتين وعشرين : مات صاحب دمشق طغتكين ،
وتملّك بعده ابنُه تاجُ الملوك .

وفي سنة أربع وعشرين : مات صاحب مصر الامرُ بأحكام الله
منصور ، وكانت دولته ثلاثين سنة ، وبويغ بعده ابنُ عمّه الحافظُ
عبدُ المجيد .

وفي سنة خمس وعشرين : توفي السلطان مغيثُ الدين محمود
السلجوقي ، وتسلط بعده أخوه طغribel .

وفي سنة ست وعشرين : قدم مسعود بعد وفاة أخيه محمود ،
وأخيه سلجوق ، وكلُّ منهما يطلب السلطنة ، ووصل سنجر إلى همدان ،
ووقع بينهم مقتلة عظيمة ، وقتل فيها قراجا .

وفيها : مات صاحبُ دمشق تاجُ الملوك ، وكانت دولته أربع
سنين ، جرّحه الإسماعيلية ، فتعلّل ، ومات ، وتملّك بعده ولدُه شمسُ
الملوك .

وفي سنة سبع وعشرين : خطب بيغداد لمسعود ، وحاربه أخوه
طغribel ، وفيها أخذ شمسُ الملوك بانياس من الفرنج .

و[في] سنة تسع وعشرين : مات طغribل ، وفيها هجم جماعة من الإسماعيلية على الخليفة المسترشد بالله ، فقتلوه ، ثم أحبط بهم ، فقتلوا ، وكان عمره أربعين سنة ، وكانت خلافته سبع عشرة سنة ، وبسبعين شهر ، ووقع للناس عليه المصاب الكبير ، وبایع الناس ولده الراشد بالله .

وفيها : قتلت الباطنية صاحب دمشق شمس الملوك ، وكانت دولته ثلاثة سنين ، وتملك بعده أخوه محمود .

وفيها : خرجت أمور ، وحكم القاضي ابن الكرخي بخلع الرّاشد بالله ، وأحضر عمّه محمد ، فبُويع ، ولقب : المقتفي لأمر الله .

وفي سنة اثنتين وثلاثين : استفحَل أمرُ الرّاشد ، والنَّفَتْ عليه عساكرٌ كثيرة ، وسار إلى أصبهان ، ومعه السلطان داود ، فقتله الإسماعيلية ، ثم قُتلوا .

وفي سنة ثلاثة وثلاثين : قُتل صاحب دمشق شهاب الدين محمود بن تاج الملوك ، وتسلّمها أخوه محمد .

وفي سنة أربع وثلاثين : وقعت بدمشق حروب ، وكذلك بمصر والمغرب .

وفي سنة خمس : وقعت لسنجر حروب ، وضعف أمره .

وفي سنة سبع وثلاثين : مات صاحب المغرب علي بن يوسف ، وتملّك بعده ابنه تاشفين ، فعجز عن جيش عبد المؤمن ، وأخذوا مدائنه .

وفيها : مات كوخان ملك الخطا .

وفي سنة ثمان : توفي وزير بغداد علي بن طراد الزييني .

وفي سنة أربعين : افتتح عبد المؤمن صاحب المغرب ،
تلمسان ، وفاس .

وفي سنة إحدى وأربعين : قُتل : زنكي بن آق سنقر ، وتملك ابنه
غازي الموصل ، وابنه نور الدين محمود حلب .

وفي سنة اثنتين : استنقذ نور الدين أرتاج من الفرنج ، وتزوج بابنة
نائب دمشق معين الدين .

وفي سنة ثلاث : وقع بين الخليفة والسلطان مسعود .

وفي سنة أربع : قتل نور الدين صاحب أنطاكية في ألف وخمس مئة
خنزير ، وافتتح حصن فامية ، وأذل دين الصليب ، وأسر جولسين
صاحب البيرة ، والبنا ، وعين تاب ، وعزاز ، وكان قد ألهب
المسلمين ، واستولى نور الدين على بلاده .

وفيها : مات أخوه غازي صاحب الموصل .

وفيها : مات معين الدين ، وصاحب مصر الحافظ ل الدين الله
العبيدي ، وتملك مصر عشرين سنة ، وكان مقهوراً مع أبي علي أمير
الجيوش ، وولي بعده ابنه ظافر .

وفي سنة خمس وأربعين : حاصر نور الدين دمشق ، فخرج إليه
صاحبها أبق ، وزيره ، وخضعا ، فرق لهما ، وخلع عليهما ،
وردّ[هما] إلى حلب .

وفي سنة سبع وأربعين : خرجت الغورية على الملك حسين ، واستولوا على بلخ ، فقاتلهم السلطان سنجر ، فظفر بملكهم ، وأسره ، ثم عفا عنه ، فصار بجامعة إلى غزنة ، فانهزم منه صاحبها بهرام من أولاد محمود ، وتملكها حسين ، وعظم ملكه ، وتلقب بالسلطان معظم ، واستناب أبني أخيه ، وهما : السلطان غياث الدين ، والسلطان شهاب الدين ، فعدلا في الرعية ، وعصياه ، فبعث إليهما عسكراً ، فكسراه ، فالتقاهم بجيشه ، فأسرا عمّهما ، ثم دخلا به ، فأجلساه على التخت ، ورفعا في خدمته ، فبكى ، وزوج غياث الدين بنته ، وفوض إليه المالك ، ثم ما تعظم سلطان غياث الدين .

وفيها : مات صاحب ماردين حسام الدين ، وكانت دولته نيفاً وثلاثين سنة ، وتملك بعده ولده أبي .

وفي سنة ثمان وأربعين : خرجت الغُزُّ على السلطان سنجر ، وكسروه ، وأسروه ، وبقى الخطبة باسمه ، وقالوا : أين سلطاناً وأداقوه الذلّ بعد سلطنته ستين سنة .

فيها : أخذ غياث الدين هرآة ، وكانت لسنجر ، ووقع لأنبيه شهاب الدين وقائعاً بالهند .

وفي سنة تسع : وقعت لل الخليفة وقائعاً ، وكذلك للسلطان سنجر .

وفيها : قتل خليفة مصر الظافر بالله الرافضي ، وأقيم ولده الفائز بالله وهو صغير مقامه ، فبعث أمير المؤمنين المقتفي العهد للملك نور الدين ، وله أيام قد تملك دمشق ، ثم ولاه مصر ، وأمره بفتحها ، وأزال نور

الدين عن بلاد الشام ما كان تأخذُه النصارى من المسلمين ، ونصرَ دينَ الإسلام .

وفي سنة خمسين : عَظُم شأن نور الدين ، وأخذ من الفرنج عدّة أماكن .

وفي سنة إحدى وخمسين : قدم السلطان سليمان بن محمد السلاجوقى بغداد مستجيراً بال الخليفة ، فتلقاه ابن هبيرة ، ولم يترجل له لتمكن الخليفة ، ثم خطب له بالسلطنة بعد اسم سنجر ، وسار الخليفة إلى حلوان ، وفي خدمته السلطان سليمان .

وفيها : هرب سنجر من الغُزْ .

وفيها : سار سليمان ، فهزمه محمد شاه ، ثم خرج عليه أمير الموصل ، فأسره .

وفي سنة اثننتين : وقعت وقعة بين نور الدين والفرنج ، ونصره الله عليهم ، وأخذت منهم غزة وبانياس ، وأخذ عبد المؤمن بالمغرب عدّة بلاد .

وفيها : مات السلطان سنجر السلاجوقى .

وفي سنة ثلاثة وخمسين : أصطلح الأخوان محمد شاه ، وملك شاه .

وفي سنة أربع : أخذ عبد المؤمن المهدية من الفرنج ، وفيها مات محمد شاه .

وفي سنة خمس : تسلطن سليمان شاه السلاجوقى ، وذهب

ابن أخيه إلى أصبهان ليتسلطَ ، فمات ، فقبضت الأماء على سليمان شاه ، وقتل ، وخطبوا لرسلان شاه .

وفيها : مات أمير المؤمنين المقتفي لأمر الله بالخوانيق ، وكانت دولته خمساً وعشرين سنة ، وعاش ستة وستين سنة ، وزر له علي بن طراد الزيبي ، ثم أبو نصر بن جهير ، ثم علي بن صدقة ، ثم عون الدين بن هبيرة .

وفيها : مات الأمير مجاهد الدين بزان ، وبويع بعد المقتفي لولده المستنجد بالله ، بايعه أولاد عمّه : أبو طالب ، ثم أخوه أبو جعفر ، ثم ابن هبيرة ، وقاضي القضاة ابن الدامغاني .

وفيها : مات صاحب مصر الفائز بالله ، وبايعوا ابن عمّه العاضد عبد الله .

وفي سنة ثمان وخمسين : وقع لنور الدين مع الفرنج وقعة ، وانهزم عسكره ، فحلف لا يُظله سقف حتى يأخذ بثأره منهم .

وفيها : مات سلطان المغرب عبد المؤمن ، وعاش إحدى وسبعين سنة ، وكانت سلطنته بضعاً وعشرين سنة ، وبويع بعده ولده يوسف .

وفي سنة تسع : أخذ نور الدين بثأره ، وكسر الفرنج كسرة عظيمة ، وأسر ، وذلت الفرنج ، وجهز بابنه أسد الدين إلى مصر لتملكها ، فلما دخلها ، قتل الملك المنصور ضرغام الذي قهر شاور ، ووقيت في هذه السنة لنور الدين وقائع مع الفرنج ، ونصره الله عليهم ، وأسر صاحب أنطاكية ، وطرابلس ، وأخذ منهم عدّة حصون .

وفي سنة إحدى وستين : افتتح عدّة حصون .

وفي سنة ثلاثة وستين : وهب نور الدين شيركوه حمص ، وفيها مات صاحب إربل زين الدين علي ، وكان عمل نيابة الموصل وحارب الخليفة ، ثم دخل في الطاعة .

وفي سنة أربع : توفي أسد الدين ، فقلد العاضد في الحال المنصب لصلاح الدين يوسف ابن أخي أسد الدين .

وفيها : توفي ببغداد مجير الدين أبق الذي كان صاحب دمشق .

[و] في سنة خمس وستين : قدم نور الدين سنجار .

وفيها : مات صاحب الموصى قطب الدين مودود أخو نور الدين .

وفي سنة ست : مات الخليفة المستنجد بالله يوسف بن المقتفي العباسي ، وكانت دولته إحدى عشرة سنة ، وله ثمان وأربعون سنة ، وبوبيع بعده لولده المستضيء بالله أبي محمد الحسن ، وكان القائم بأمر المبايعة محمد بن عبد الله بن رئيس الرؤساء أبي الفرج بن المسّلمة ، واستوزر يومئذ .

وفي سنة سبع : عزل الوزير ، ونهبت دياره ، ووُقعت لصلاح الدين بمصر وقائع ، ونصر فيها ، وخلع العاضد من الخلافة ، وخُطب بمصر لأمير المؤمنين المستضيء ، وانقطعت خلافة العبيدية من الدنيا ، وكانت دولتهم من قبيل الثلاث مئة ، وعدّتهم أربعة عشر متختلف إلا خليفة ، ويدعون أنهم فاطميون ، وإنما هم من غير اليهود .

وبها : مات العاضد ، وتسلّم صلاح الدين جميع مالهم ، ومنع منْ بقي من الرجال منهم من النساء ؟ لئلا يوجد لهم نسل ؟ وأرسل الخليفة بخلعتين : لنور الدين واحدة ، ولصلاح الدين واحدة ، ثم غضب نور

الدين على صلاح الدين ، وأراد قصداً مصر ، فقلق صلاح الدين ، واستشار ، فتكلم بعضهم بما يوجب المحاربة ، فشتمهم والدُّ صلاح الدين ، وقال : والله ! لو رأينا نور الدين لم يمكننا إلا أن نقبل له الأرض ، ولو أمرنا بضرب عنقك ، فعلنا ، وهذه بلاده .

وكتب غير واحد إلى نور الدين بما جرى ، ولما خلا والدُ صلاح الدين به ، قال له : أنت جاهل ، تجمع هذا الجمع ، وتُطلعهم على سرّك ، ولو قصداً ورأيته ، لم تَرَ معك منهم أحداً .

وكتب صلاح الدين يخضع لنور الدين ، ففتر عنه .

وفي سنة ثمان وستين : سار قراقوش من مصر ، فحاصر طرابلس المغرب فملكتها ، وسكنها .

وفيها : مات خوارزم شاه أرسلان ، وتملك بعده ابنه محمود ، وكان ولده الكبير تكش غائباً ، فاستنجد بعسكر الخطأ ، فسار أخوه صاحب نيسابور المؤيد ، والتقي الجمعان ، فأسر المؤيد ، وذبح ، وهرب محمود ، وتملك تكش ، وقتل كل من عنده من الخطائين ، فسار محمود إلى ملك الخطأ ، فأعطاه جيشاً ، ونجا ، فحاصر خوارزم ، فأرسل تكش عليهم [. . .] ، فكادوا يفرقون كلهم ، فسار بهم محمود ، فأخذ مرو ، وسرخس ، وولي نيسابور بعد المؤيد ولدُه محمد [.] ، وكان نور الدين استخدم مليح بن لاون النصري على بلاد سيس ، فأقبلت الروم ، فتلقاهم مليح ، فكسرهم ، وظهر لنور الدين نصيحة .

وفيها : سار نور الدين إلى الموصل ، ثم رجع ، ففتح بهسنا ،
ومرعش .

وفيها : مات نور الدين .

وفيها : سار أخو صلاح الدين إلى اليمن ، ففتحها ، ومات نور
الدين بالخوانيق شهيداً ، وأوصى بالملك بعده لابنه الملك الصالح
إسماعيل ، وسار صلاح الدين إلى الشام ليرهب الفرنج .

[و] في سنة سبعين : تملّك دمشق بغير قتال ، وتوجّه ابنُ نور
الدين إلى حلب ، ثم حاصر صلاح الدين حمص ، وأخذها ، ثم إلى
حماة ، وتسليمها ، ثم إلى حلب ، وبها ابنُ نور الدين ، وأنعمَ بحمصَ
على ابن عمه ، واستناب بدمشق أخاه سيف الإسلام ، وبعث إلى
المستضيء بالله يطلب تقليد السلطنة الكبرى .

وفيها : قتل شملة التركماني المتغلب على مملكة فارس ، وكانت
دولته عشرين سنة .

وفي سنة إحدى وسبعين : وقع وقعة لصلاح الدين مع غازي بن
مودود ، فهزمه ، و وسلم منيجه ، و عزاز ، ثم حاصر حلب ، ثم وقع
الصلح .

وفي سنة اثننتين وسبعين : نازل صلاح الدين بلد الإسماعيلية ،
وفيها بنى صلاح الدين قلعة الجبل ، وولى الأمير قراقوش .

وفي سنة ثلاث : مات سلطان توريز أرسلان السلجوقي ، وملك
بعدَه ولدُه طغرل .

وفي سنة خمس وسبعين : وقعت وقعة بين صلاح الدين وبين الفرج ، ونصره الله عليهم .

وفيها : مات أمير المؤمنين المستضيء بالله العباسى ، وكانت خلافته تسع سنين ونصفاً ، وعاش تسعًا وثلاثين سنة ، وبويع بعده لولده أبي العباس أحمد ، ولقب : الناصر لدين الله .

وفي سنة ست وسبعين : توجه السلطان إلى بلاد الأرمن ، ثم بلاد الروم ، فحاربه قلج رسلان بن مسعود ، ثم رجع إلى مصر ، وسمع « الموطأ » بالإسكندرية من ابن عوف .

وفيها : مات الملك المعظم أخو السلطان .

وفيها : مات صاحب الموصل سيف الدين ، وتملك بعده أخوه مسعود .

وفي سنة سبع : مات الملك الصالح إسماعيل بن نور الدين صاحب حلب ، وله عشرون سنة .

وفي سنة ثمان وسبعين : أخذ صلاح الدين حران ، وسنجر ، ونصيبين ، والرقة ، والبيرة ، وحلب ، وعاد إلى مصر .

وفيها : مات عز الدين صاحب بعلبك ، وتملكها بعده ولدُه الملك الأُمَّاجِد .

وفي سنة ثمانين : توفي سلطان المغرب يوسف بن عبد المؤمن ، وكانت دولته اثنتين وعشرين سنة .

وفي سنة إحدى وثمانين : مات شمسُ الدين صاحبُ أذربیجان ،
وكانَتْ أيامه عشرين سنة ، وتملكَ بعده أخوه سبعَ سنين .

وفيها : مات صاحبُ حمص ناصرُ الدين محمدُ بن الملكِ أسدِ
الدين شيرکوه ، وتملكَ بعده ولدُه المجاهد .

وفي سنة اثنتين وثمانين : أعطى السلطان ولدَه حلبَ .

وفي سنة ثلاثة وثمانين : قتل التتار الخليفةً مجَّاد الدين بنَ
الصاحب [. . .] ، وقعت بينه وبين الفرنج وقعة عظيمة ، ونصره الله
عليهم - دين النصرانية - من الملوك ، ثم أخذ عكا ، ثم يافا وغيرها ، ثم
المجدل ، والناصرة ، وصفورية ، وقيسارية ، ونابلس ، وحصن
الغولة ، وتبين ، وصيدا ، وبيروت ، وعسقلان ، وذلت الفرنج ،
وأيقنوا بالهلاك ، وسلموا الحصون ، ثم أخذ الرملة ، وغزة ،
والدارون ، وأخذ جبول ، والنظرتون ، ثم بيت المقدس .

وفي سنة أربع : أخذ جبلة ، ثم الشغر ، وفتح ستَّ قلاع في ست
جمع : جبلة ، واللاذقية ، وصهيون ، والشغر ، وبكاس ، وسرمانية ،
ثم حصن بربازية ، ثم درسباك ، ثم بفراس ، ثم الكرك ، ثم الشوبك ، ثم
صفد ، ثم حصن كوكب .

وفيها : مات الأمير مؤيد الدولة أساميَّة بنُ مرشد أحدُ أبطالِ
الإسلام .

وفي سنة خمس : وقعت بين السلطان والفرنج وقائعاً شديدةً .

و كذلك في سنة ست : استمر الفرنج الملاعين على حصار عكا
مدة ، و وقعت له وقائع مع الفرنج في هذه السنة ، وفي التي بعدها ،
وشدائٍ يطول شرحها .

و كذلك في سنة ثمان : و وقعت بينهم مهادنة .

وفيها : مات سلطان الروم قلج رسلان السلجوقي ، وتسلطن بعده
ولده كنجسرو .

وفي سنة تسع وثمانين : قتلت الإسماعيلية سلطان أخلاق
بكتمر ، وهلك ملك الإسماعيلية سيارُ بن سليمان .

وفيها : مات سلطان خوارزم محمود بن أرسلان ، وتملك بعده
أخوه خوارزم شاه .

وفيها : مات سلطان الموصل عز الدين مسعود .

وفيها : مات السلطان الكبير المجاهد الملك الناصر صلاح الدين
يوسفُ بنُ أيوب ، وله خمس وسبعون سنة ، وله فتوحات كثيرة ، وكانت
دولته أربعاً وعشرين سنة ، وخلف سبعة عشرَ ابناً ، بينهم : العزيزُ
صاحب مصر ، والأفضلُ صاحبُ دمشق ، والظاهرُ صاحبُ حلب .

وفي سنة تسعين : كانت وقعة مشهورة بين شهاب الدين صاحب
غزنة ، وبين صاحب الهند ، فانتصر شهاب الدين على الكافر .

وفيها : قتل خوارزم طغرل ، فقلده الخليفة .

وفي سنة إحدى وتسعين : كانت وقعة بين السلطان يعقوب
والكافر ، فنصر الله دينه .

وفي سنة اثنين وتسعين : حاصر العزيزُ صاحبُ مصر أخاه الأفضلَ صاحبَ دمشق ، واستولى العادلُ عُمُّهُم على دمشق ، وأعطى الأفضلَ صلْخد .

وفيها : وقعت وقعة أخرى بين السلطان يعقوب والكافار .

وفي سنة ثلاث وتسعين : أخذ العادل يافا .

وفيها : ملكت الفرنج بيروت ، وهرب نائبهما عز الدين إلى صيدا .

وفيها : مات سيف الإسلام أخو السلطان صلاح الدين صاحب اليمن ، وتملك بعده ابنه إسماعيل ، وظلم ، ورما الخلافة ، وتلقب بالهادي .

وفي سنة أربع : أخذ علاء الدين خوارزم شاه بخاري من صاحب الخطأ .

وفيها : مات صاحب سنجار عماد الدين ، وتملك بعده ابنه محمد .

وفي سنة خمس وتسعين : مات صاحب المغرب يعقوب ، وقام بعده ابنه محمد ، ومات صاحب مصر العزيز ، فسار الأفضل أخوه إلى مصر ، فملك ولد أخيه ، وصار [. . . .] ، ثم سار بجيوش مصر ، وحاصر دمشق .

وفي سنة ست وتسعين : مات خوارزم شاه ، وكانت الحرب بين العادل والأفضل ، ثم رجع الأفضل إلى مصر ، ولحقه العادل وسيقه ،

ودخل مصر وملكتها ، ورجع الأفضل إلى صلخد ، ثم سلطان العادل ولدَه الكامل بمصر .

وفيها : قتل باليمن المعز إسماعيل .

وفي سنة تسع وتسعين : مات سلطان الهند وغزنة غياث الدين محمد .

وفي سنة ست مئة : أرادت الفرنجأخذ القدس ، فخذلهم الله - عز وجل - .

وفي سنة اثنين وست مئة : مات سلطان غزنة والهند شهاب الدين محمد .

وفي سنة أربع وست مئة : وقعت وقائع بين خوارزم شاه ، وصاحب الخطأ ، وأسر خوارزم شاه ، ونجا بحيلة لطيفة ، وهو أنه أسر هو وبعض أمرائه ، فأظهر أنه غلام ذلك الأمير ، وجعل يخلعه خفّه ويخدمه ، فجعل ملك الخطأ يحترم ذلك الأمير ، ثم قال له : إنني أخاف أن يظن أهلي أنني قتلت ، فقرر علي مالاً حتى أرسل أخبارة لك ، فقرر عليه شيئاً ، فقال : أرسل غلامي هذا يأتيك به ، فأذن له ، وبعث معه من يخفره حتى وصل السلطان إلى مملكته ، ونجا بهذه الحيلة ، ثم إن الخطائي قال للذك الرجل : سلطانكم فقد ! فقال : أوما تعرفه ؟ قال : لا ، قال : هو غلامي الذي كان يخدمني ، وبعثته يأتي بالمال ، فغض يده ، ونهب وقال : هل كنت علمتني حتى كنت أكرمه وأخدمه ، وأسir بين يديه إلى مقر ملكه ؟ قال : خفت عليه منك ، قال : فقم بنا نسير إلى خدمته ، فسارا جمياً إليه حتى أتياه .

وفيها : سار الملك العادل من مصر ، فنزل عكا ، وحاصرها ،
فصالحه صاحبها ، وبذل له مالاً وأسراء أطلقهم ، ثم أغارت على أعمال
طرابلس .

وفي سنة ست وست مئة : حاصر العادل سنجار ، وعد ذلك من
ذنوبه حيث ترك غزو الفرنج ، وقاتل المسلمين .

وفيها : وقع بين خوارزم شاه وبين الخطأ ، وأسر سلطانهم ،
فأكرمه ، وأقعده معه على السرير ، ثم افتح عدة مداين .

وفي هذه السنة : كان ابتداء خروج التتار ، فكاتب صاحب الخطأ
خوارزم شاه بالاستعنة على التتار ، فكتابتهم إني قادمٌ لنصركم ، وكاتبَ
التتار بمثل ذلك ، ثم سار إلى أن نزل بقرب الفريقين ، يوهم كلّ طائفة أنه
معهم ، فلما وقعت المصادف ، انهزمت الخطأ ، فمال مع التتار عليهم ،
فلم يفلت منهم إلا اليسيير ، وأنصار من بقي منهم إلى خوارزم شاه ، ثم
راسل ملك التتار أن يقاسميه مملكة الخطأ ، فأرسل إليه : أنْ قنعتُ
بالمسالمة ، وإلا سوف ترى ما يقع بك ، فجعل يتخطف من التتار
ويسرقونهم ، فبعث ملك ملوكهم : ليس هذا فعل الملوك ، هذا فعلُ
اللصوص ، فإن كنت ملكاً ، فاعمل مصافّاً ، فأخذ يغalteه ويراوغه ؛
لعلمه أنه لا طاقة له بالتتار ، ثم أمر من في ناحية الخطأ من بلاده
بالانجفال إلى بخارى وسمرقند ، إلى أن خلت تلك البلاد النزهة
وخربيها ، وجعلها مفاوز ؟ خوفاً أن يملكها التتار .

وفي سنة سبع : مات صاحب الموصل نور الدين

أرسلان [. . .] ، وكانت دولته ثمانية عشرة سنة ، وتملك بعده ابنه عز الدين مسعود .

وفي سنة تسع : تملك اللبن صاحب خطاب الكامل ، وجعل يغير على التركمان ، فقتلوه هو وأكثر جنده ، وكانت وقعة العقاب بين السلطان محمد بن يعقوب الناصر لدين الله والفرنج بالمغرب ، ونصر الله المسلمين .

وفيها : مات الملك الأوحد أيوب صاحب خلاط ، وتملك بعده أخوه الأشرف .

وفي سنة عشر : تنكر السلطان خوارزم شاه هو وثلاثة ، ولبسوا زياً التatar ، ودخلوا في عسكرهم لكشف أمرهم ، فأمسكوا ، وضرب اثنان حتى ماتا ، ولم يفرا ، وضرب خوارزم شاه الآخر ، وقدموا عليهما ، فهربا في الليل ، وخلصا .

وفيها : قتل السلطان أيتكمس صاحب الري ، قتله التركمان ، واستعجل أمر منكلي .

وفيها : مات صاحب المغرب والأندلس السلطان الناصر محمد بن يعقوب ، وكانت دولته خمس عشرة سنة .

وفي سنة إحدى عشرة : افتح خوارزم شاه كرمان ، والسدن .

وفي سنة اثنين عشرة : سار الملك المسعود أطusher بن الملك الكامل إلى اليمن ، فأخذها ، واستولى خوارزم شاه على مملكة غزنة ، وهرب صاحبها .

وفي سنة أربع عشرة : أراد خوارزم شاه أن يدخل بغداد ، ويحكم على الخليفة ، ويقره ، فرد الله شره .

وفيها : خرجت الفرنج لتأخذ القدس ، فلم يقدروا .

وفي سنة خمس عشرة : مات الملك العادل .

وفيها : مات صاحب الروم كيكاووس ، وصاحب الموصل عز الدين .

وفي سنة سبع عشرة : كانت وقعت البرلس بين الكامل والفرنج ، فكسرهم .

وفيها : عاد التتار ، وهزموا خوارزم شاه ، وملكوا ما وراء النهر ، ووصلوا إلى قزوين وهمدان ، وفرغوا من بلاد الخطا والترك والعجم وغير ذلك ، وملك جنكيزخان عدة أقاليم .

وفيها : مات السلطان الكبير خوارزم شاه علاء الدين الخوارزمي ، وكان قد اتسع ملكه ، ودانت له الأمم ، وكانت دولته إحدى وعشرين سنة ، وقام بعده ابنه جلال الدين ، ثم التقى التتار ، فكسرهم ، وقتل أميرهم ولد جنكيزخان ، فلما بلغ الخبر أبياه ، قامت قيامته ، وجمع جيشه ، وسار إلى جلال الدين ، وهزم الله جنكيزخان ، ثم حملت طائفة كانت كميناً ، فكسرت جيش جلال الدين ، وأسر ولده ، ووقعت له أمور ، ثم إن التتار وصلوا إلى العراق .

وفي سنة عشرين : توفي سلطان المغرب المستنصر بالله يوسف بن الناصر محمد ، وكانت دولته عشر سنين .

وفي سنة إحدى وعشرين : انفصل جلال الدين على الهند وكرمان ، واستولى على أذربيجان .

وفيها : استولى الملك الرحيم نور الدين لؤلؤ على الموصل ، وأظهر أن ابن أستاذه الملك محمود قد مات ، فيقال : إنه خنقه .

وفيها : وثبت أمير البربر على السلطان عبد الواحد ، فقتلوه ، وكانت سلطنته تسعه أشهر ، واستولى ابن أخيه عبد الله ، وغلب ابن هود على الأندلس ، وخطب بها لبني العباس .

وفي سنة اثنين وعشرين : توفي أمير المؤمنين الناصر لدين الله أبو العباس أحمد ، وله سبعون سنة ، وكانت خلافته سبعاً وأربعين سنة ، وكان قد خطب بولاية العهد لابنه أبي نصر محمد ، فلما توفي ، تسلّم الخلافة ، ولقب : الظاهر بأمر الله ، وباعيه الكبار .

وفيها : توفي الوزير صفي الدين الدميري .

وفيها : مات السلطان الملك الأفضل بن السلطان صلاح الدين صاحب سميساط .

وفي سنة ثلاثة وعشرين : قدم ابن الجوزي بخلع وتقاليد السلطنة للإخوة : الكامل ، والمعظم ، والأشرف من أمير المؤمنين الظاهر بأمر الله .

وفيها : توفي أمير المؤمنين الظاهر بأمر الله ، وله اثنتان وخمسون سنة ، وكانت خلافته تسعه أشهر ، وكان خيراً ، أظهر العدل والإحسان ، وأحيا سنة العمرتين ، وقد عُذِل في دينه وعدله ، وأريد منه الانبساط في

الدنيا ، فقال : من فتح بعد العصر إيش يكسب ؟ قد لقس الزرع ؛ يشير إلى أنه ما حصل له الأمر حتى كبر ، وبويع بعده لولده المستنصر بالله أبي جعفر المنصور ، وهو أكبر أخويه ، فبايده جميع إخوته ، وبنو عمه ، و[كان [عمره خمساً وثلاثين سنة .

وفي سنة أربع وعشرين : كانت وقعة بين خوارزم شاه والتatar ،
ودخل السلطان جلال الدين أصبهان .

وفيها : مات جنكيز خان المغلي ، الذي خرّب البلاد ، وقتل الخلائق ، وكانت دولته خمساً وعشرين ، وتملك بعده ابنه ، وكلُّهم كفرا .

وفيها : توفي سلطان الشام الملك المعظم شرف الدين عيسى ، وله ثمان وأربعون سنة .

وفي سنة خمس وعشرين : جاء تقليد بالسلطنة من الكامل لابن أخيه الملك الناصر داود بن معظم ، وقد فرغت هدنة الفرنج ، فعاذوا بالسواحل ، وفي آخر العام قدم الكامل ، وجاءه أسد الدين صاحب حمص إلى دمشق ، فأغلقها الناصر ، واستنجد بعمه الأشرف ، فقدم من خلاط ، فتأخر الكامل عن الحضور ، وقال : أنا ما أقاتل أخي ، بلغ الأشرف ، فقال للناصر : قد حرد أخي ، فالصلحة استعطافه ، فسار إليه إلى القدس ، فصار [...] على الناصر لا له ، فاتفق الأخوان على ترحيل الناصر عن دمشق ، فاستنجد الكامل بالفرنج ، فأقبل الإنبرور في جيشه ، فأعطاه الكامل القدس ، وشق ذلك على المسلمين ، ونفى أهلها في ذلة معه ، وخرج الناصر ليتلقى عمّيه ، فبلغه اتفاقهم عليه ، فغادروا

حصن البلد ، وحاصروه شهراً ، وفي آخر الأمر أعطوه الكرك ، فتحول إليها ، ونفى سلطانها مدة ، وأعطى الكامل أخاه الأسر ودمشق .

وفيها : جرت أمور بين خوارزم شاه والتتار ، وأخر الأمر كانت الدائرة عليهم .

وفي سنة ست وعشرين : وقعت وقائع بدمشق بين الكامل والناصر ، ثم تسلطن الأشرف بدمشق ، وأعطى أخاه عوضها حرّان ، والرّها ، ورأس العين ، والرقّة ، ثم سار الكامل إلى هذه البلاد ليتسلّمها ، وخرج صاحب حماة إلى خدمته ، ثم حاصر الأشرف بعلبك ، وبها الأejدد ، ثم سلمها ، وأقام بداره بدمشق .

وفيها : مات الملك المسعود بنُ الكامل صاحب اليمن .

وفي سنة سبع وعشرين : أعطى الأشرف أخاه الصالح إسماعيل بعلبك ، وتجهز الأشرف وال الكامل لحرب خوارزم شاه ، ثم اتفق الأشرف مع سلطان الروم ، والتقوا خوارزم شاه ، فكسروه .

وفي سنة ثمان : التقى خوارزم شاه والتتار ، فكسروه ، وتمزق عسكره .

وفيها : قتل السلطان الكبير جلال الدين خوارزم شاه ، وكانت دولته اثنتي عشرة سنة .

وفي سنة تسع وعشرين : قصدت التتار أذربيجان ، فخرج عليهم صاحب إربيل ، وعسكر الخليفة ، فردوهم .

وفي سنة ثلاثة : أخذ الملك الكامل آمد من صاحبها الملك المسعود مودود .

وفيها : مات سلطان المغرب أبو العلاء إدريس بن يعقوب .

وفيها : مات الملك العزيز عثمان بن العادل أخو معظم .

وفيها : مات صاحب إربيل الملك معظم مظفر الدين ، وطالت أيامه ، وعاش ثمانين سنة .

وفي سنة إحدى وثلاثين : سار الملك الكامل ليدخل الروم ، فوقع صاحب الروم علاء الدين على طلائعه ، فكسرهم ، وأسر المظفر صاحب حماة ، فتقهقر الكامل ، ثم أطلق صاحب الروم الأسرى مكرّمين .

وفي سنة ثلاثة وثلاثين : كانت وقائع مع التتار .

وفي سنة أربع وثلاثين : أخذ التتار إربيل .

وفيها : مات الملك المحسن أحمد بن صلاح الدين يوسف ، وصاحب الروم علاء الدين ، وسلطان حلب الملك العزيز غياث الدين محمد ، وتملك بعده ولده الملك الناصر يوسف .

وفي سنة خمس وثلاثين : توفي الأخوان : الملك الأشرف مظفر الدين موسى ، والملك الكامل ، وتملك الأشرف دمشق تسع سنين ، والكامل تملك مصر أربعين سنة ، وسلطان بعدهما بدمشق الملك الجواد ، وأخذ الناصر غزوة ، وسلطان بمصر الملك العادل ولد الكامل .

وفيها : وقعت وقائع بين التتار وعساكر المسلمين .

وفي سنة ست وثلاثين : ضعف الملك الجواد عن السلطنة ،
وقايض بدمشق سنجار والعانة للملك الصالح ، ثم الملك عماد الدين
إسماعيل دمشق .

وفيها : مات صاحب ماردين الملك المنصور ناصر الدين .

وفي سنة سبع وثلاثين : زحف الملك الصالح إسماعيل ،
وصاحب حمص على قلعة دمشق ، وبها المغيث عمر بن السلطان نجم
الدين ، فأخذت منه ، وجرت أمور .

وفيها : مات صاحب حمص الملك المجاهد أسد الدين شيركوه ،
وله ست وسبعون سنة ، وكانت دولته ستّاً وخمسين سنة ، وتملك بعده
ولده المنصور إبراهيم .

وفيها : توفي الملك جمال الدين قشتمر مقدّم جيوش بغداد ،
والصاحب الوزير ضياء الدين .

وفي سنة تسع وثلاثين : فيها كانت وقعة الجواد ، وعسكر
مصر .

وفي سنة أربعين : حصلت وقائع مع الخوارزمية .

وفيها : مات سلطان المغرب الرشيد بالله عبد الواحد بن إدريس ،
وكانت دولته عشر سنين ، وتملك بعده أخوه السيد علي .

وفيها : مات أمير المؤمنين المستنصر بالله أبو جعفر المنصور
العباسي ، وله اثنتان وخمسون سنة ، وكانت دولته سبع عشرة سنة ،
فبويغ بعده لأبي أحمد عبد الله بن المستنصر ، ولقب : المستعصم بالله .

وفي سنة إحدى وأربعين : وقع الصلح بين الصالح وعمّه الصالح عماد الدين ، وخطب بدمشق لصاحب مصر ، وأطلق ابنه المغيث من حبس القلعة .

وفيها : سار صاحب حمص ، وحاصر عجلون .

وفيها : أخذ التتار عدّة مدن .

وفي سنة اثننتين وأربعين : عامل الصالح الخوارزمية على عمه ، ووّقعت أمور يطول ذكرها .

وفي سنة ثلاث : زحفت الخوارزمية على دمشق ، واشتهد البلاء والجوع ، وكانت بلايا عظيمة من الغلاء والأعداء ، والحريق والنهب والمعاصي ، ثم تسلم نوابُ صاحب مصر دمشق ، وانفصل عنها الصالح إلى بعلبك ، ومات المغيث بالقلعة ، ثم مات معين الدين بن الشيخ نائب السلطنة .

وفيها : جاء ابن الجوزي محبي الدين يوسف باني الجوزية ، وكان علاماً في مذهب الإمام أحمد ، معه خلّع السلطنة لنجم الدين أيوب .

وفيها : وصلت التتار إلى بغداد ، فتلقاهم عسکر من المسلمين ، فكسرهم .

وفي سنة أربع وأربعين : كانت وقعة مع الخوارزمية ، وقتل مقدّمُهم ، وتمرّض صاحبُ حمص الملك المنصورُ إبراهيم ، ومات ، والتجأ الصالح إسماعيلُ إلى صاحب حلب .

وفيها : قدم السلطان من مصر ، فدخل دمشق .

وفي سنة خمس وأربعين : فتح المسلمين عسقلان ، وطبرية .

وفيها : مات صاحب صرخد عز الدين أيشك .

وفيها : مات الملك المظفر شهاب الدين غازي صاحب ميافارقين .

وفي سنة سبع وأربعين : مات سلطان مصر ، فكتمت زوجته أم خليل موته ، وبعثت تعلم غلاميه ، فطلب ولدُه الملك المعظم من حصن كifa ، وجرت فصول وأمور وحروب يطول ذكرها ، ثم تسلط ولدُه ، وكانت الدائرة على الفرنج .

وفيها : قُتل السلطان الملك المعظم ، وسلطناه الملك المعز عز الدين الملك ، ثم سار صاحب حلب ، فنزل دمشق ، فكسر أقفال باب الصغير ، وباب الجاوية ، ودخل البلد ، ونهب دار نائتها ابن يغمور ، ثم دخل السلطان القلعة ، ووَقَعَتْ في هذه السنة أمورٌ يطول شرحها .

وفيها : قتل الصالح إسماعيل الذي كان صاحب دمشق .

وفي سنة تسع وأربعين : تملك الملك المغيث بن العادل الكرك .

وفي سنة خمسين وست مئة : كانت وقائع مع التتار وغيرهم .

وفي سنة اثنين وخمسين : تسلط المعز ، وفيها قُتل رأسُ الأمراء أقطاي ، وهزمت النجدية إلى الشام ، فقدمت على الناصر يوسف ، وفيهم سيف الدين بلبان الرشيد ، وركن الدين بيبرس البندقداري ، فقووا عزمه على النهوض لأخذ مصر ، فجهز جيشاً عليهم الملك بوزان شاه بن صلاح الدين ، فساقوا إلى غزة ، وخرج من مصر

الملك المعز ، فلم يتم قتال ، وكان فارس الدين أمطايا عاماً على
السلطنة ، واشترىه الملك الصالح بألف دينار ، وتزوج بابنته صاحب
حمة ، فقال للمعز : أخل لي قلعة الجبل ، كي يعمل الفرس بها ، فاتفق
المعز وزوجته على قتله ، فوثب عليه قُطُر الذي تسلطن ، فضرب عنقه
وغلقت القلعة ، فركبت حاشية أمطايا ، وأحاطوا بالقلعة ، فألقوا إليهم
رأس أستاذهم ، فهربوا .

وفي سنة ثلاثة وخمسين : توفي الأمير سيف الدين الصيمري .
وفيها : خرج هولاكو ، فقتل الإسماعيلية ، وأخذ بلادهم ، ثم جاء
الروم ، فهرب سلطانها ، فاستولى عليها ، ثم أخذ أذربيجان .

وفي سنة خمس : مات الملك المعز صاحب مصر ، قتلته زوجته ،
فقتلها مماليكه ، وسلطنا ولده الملك المنصور ، وجرت وقائع وأمور .

وفي سنة ست : قصد هولاكو بغداد ، فخرج إليهم عسكر
المسلمين ، فانكسرت ، ثم أحاطوا ببغداد ، فقال الوزير لل الخليفة : أنا
أخرج إليهم لعل يقع الصلح ، فخرج وتوثق لنفسه ، وعمل معهم حيلة ،
ورجع إلى الخليفة ، وقال : إنه قد رغب في أن يزوج ابنته بابنك ، وأن
تكون الطاعة له كما كانت السلاجوقية ، ويرحل عنك ، فخرج الخليفة في
أعيان دولته ليحضروا العقد ، فضربت رقاب الجميع ، وقتلو الخليفة ،
ودخلوا بغداد ، وعمل فيها السيف أربعة وثلاثين يوماً ، بلغت القتل
ألف ألف وثمان مئة ألف وزيادة ، ثم ضرب عنق أميره الأكبر باجونين ؛
لكونه كاتب الخليفة ، وأرسل إلى صاحب الشام يهدده إن لم يخرب
أسوار بلده .

وفيها : مات الملك الناصر داود بن المعظم صاحب الكرك ، وله ثلات وخمسون سنة ، والوزير مؤيد الدين بن العلقمي الرافضي الذي عامل هولاكو ، والعلامة أستدار الخلافة محيي الدين يوسف بن الجوزي ، وملك الأمراء ركن الدين الدويidar المستنصرى .

وفي سنة سبع وخمسين : نزل هولاكو على آمد ، واشتدت الأراجيف بالتنار لأخذ الشام ، فقبض الأمير قطز على ابن أستاده الملك المنصور ، وتسلط ، ولقب بالملك المظفر ، وفي آخر العام نازلت التتار حلب ، ومات صاحب الموصل الملك الرحيم بدر الدين لؤلؤ .

وفي سنة ثمان وخمسين : أخذ هولاكو حلب ، فقتل ونهب وسبي ، ثم أخذ حماة ودمشق ، وهرب الناصر من دمشق ، ثم نابلس وغيرها ، ثم إن السلطان سلم نفسه ، فأخذوه إلى هولاكو ، فأكرمه ، ثم جاء عسكراً مصر ، فوقع المصاف في عين جالوت من أرض يisan ، فنصر الله دينه ، وانهزم التتار ، وقتل مقدمهم ، ثم قتل النصارى بدمشق ، وساق الأمير ركن الدين بيبرس وراء التتار إلى حلب ، وطمع أن تكون له ؛ فإن الملك المظفر وغيره بها ، ثم رجع ، ووقع إضمارُ الشر بينه وبين الملك المظفر ، وتعامل بيبرس وجماعة الأمراء ، ثم قتلواه بالغزالى ، وتسلط بيبرس ، وسموه : الملك الظاهر ، وكان على نيابة الشام على الدين الحلبى ، فحلف الأمراء لنفسه ، وتلقب بالملك المجاهد .

وفيها : توفي الملك المعظم الذي كان نائباً لحلب ، وهو آخر أولاد صلاح الدين ، وقتل الملك السعيد حسن صاحب الصبية ، وقتل الملك

المظفر ، وصاحب مَيَّافارقين الملك الكامل ناصر الدين .

وفي سنة تسع وخمسين : وقعت وقائع مع التتار لأهل حمص وحماء وحلب ، ونصر الله المسلمين .

وفيها : دخل الحلبي إلى قلعة دمشق ، وتسلط ، ثم حاصره المصريون ، وهرب إلى بعلبك ، ثم أخذ الظاهر وجيه ، وكان الوقت بعد قتل المستعصم بأمر الله خالياً من خليفة .

وفي هذه السنة : بايع المسلمون بمصر المستنصر بأمر الله أحمد بن الخليفة الظاهر محمد العبسي الأسود ، وكانت أمه حبشية ، وهو عمُ المستعصم المقتول أمامه ، وبايده السلطان الملك الظاهر ، وفوض أمر الناس إلى السلطان ، ثم خرجا إلى الشام ، ثم سار المستنصر بعسكته لتملك بغداد ، وكان نائب حلب بايع بحلب الحاكم بأمر الله ، فلما قدم السلطان دمشق ، اختفى الحاكم ، ثم جاء إلى المستنصر وبايده ، ثم وقع المصافُ بين المستنصر وبين التتار ، فقدم المستنصر ، وأنهزم الحاكم إلى الشام .

وفيها : قُتل ملك التتار الملك الناصر يوسف ، وأخاه الملك الظاهر غازي .

وفي سنة ستين : أخذ التتار الموصل ، وقتلوا صاحبها الصالح إسماعيل .

وفي سنة إحدى وستين : بُويع بالخلافة للحاكم بأمر الله أبي العباس أحمد العبسي ، وبايده الظاهر ، والقضاة ، ومات الظاهر .

وفي سنة اثنين وستين : توفي صاحب حمص الملك الأشرف

موسى .

وفي سنة ثلات : كانت وقائع بين سلطان الأندلس محمد بن الأحمر والفرنج ، ونصره الله عليهم .

وفيها : أخذ الظاهر قيسارية وأرسوف ، وكانت وقعة على البيرة بين التتار والمسلمين ، وكانت الدائرة عليهم .

وفي سنة أربع وستين : هلك هو لا كو ملك التتار ، وقام بعده ولده أبغا .

وفي سنة خمس مات بركة صاحب مملكة القنجاق ، وقام بعده ابن أخيه منكوت مر .

وفيها : توفي مقدم الجيوش ناصر الدين الصيمري باني البيمارستان ، وسلطان المغرب المرتضى عمر .

وفي سنة ست وستين : فتح السلطان يافا ، ثم الشقيف ، ثم أنطاكية ، ثم بغراس .

وفيها : مات صاحب الروم ركن الدين .

وفي سنة ثمان وستين : أخذ الظاهر حصن الإسماعيلية .

وفيها : مات سلطان المغرب الواثق بالله إدريس .

وفي سنة تسع وستين : أخذ الظاهر حصن الأكراد ، وحصن عكا ، وهادن صاحب طرابلس عشر سنين .

وفي سنة سبعين : قدم الظاهر دمشق ، وعزل التجيبي ، واستناب عز الدين أيدمر .

وفي سنة إحدى وسبعين : كبس الظاهر وجماعة من الأمراء طوائف من التتار ، وانتصروا عليهم .

وفي سنة اثنتين وسبعين : مات قطامي الصالحي .

وفيها : مات صاحب الأندلس أبو عبد الله محمد بن الأحمر ، وكانت دولته اثنتين وأربعين سنة ، وتملك بعده ولده محمد .

وفي سنة ثلاث : افتح الظاهر إيساوس ولاية [. . .] .

وفي سنة أربع : وقعت وقعة لأهل البيرة والتتار ، ونصر الله المسلمين .

وفي سنة خمس : وقعت معهم وقعة ، ونصر الله الإسلام .

وفيها : مات صاحب تونس الملك أبو عبد الله محمد بن عثمان .

وفي سنة ست وسبعين : توفي الملك الظاهر بدمشق ، وعمره نحو من ستين سنة ، وكانت دولته سبع عشرة سنة وشهرين ، وتسلط بعده ولده الملك السعيد .

وفيها : توفي نائب المملكة بيلبك الخزندار ، ثم أمسك الملك السعيد تيسري ، وسنقر الأشقر ، واستناب الفارقي ، ثم قبض عليه ، واستناب شمس الدين بن سنقر الألفي .

وفيها : مات الملك القاهر عبد الملك بن المعظم ، سقاه

السلطان ، وقام ليتبول ، فأخذ الساقي الهبات من يده ، ولم يعرف ، وملاه على العادة ، فجاء السلطان فتناوله ، وشرب ، وقد نسي أنه سقاه منه ، وفيه آثار السم ، فحُمِّمَ ومات - أيضاً .

وفي سنة سبع وسبعين : قدم الملك السعيد دمشق .

وفيها : مات جمال الدين أقوش الذي كان نائب دمشق .

وفي سنة ثمان وسبعين : اختلف الأمراء على السعيد ، ثم خلعوه من السلطنة ، وأعطوه الكرك ، وسلطنا أخاه بدر الدين ، وله سبع سنين ، كان القائم به وبالسلطنة سيف الدين قلاوون ، وخطب لهما معاً ، والأمراء بدمشق على نائبهما عز الدين أيdemr ، ثم جاء على النيابة سنقر الأشقر ، وفي رجب رفع ولدُ السلطان من السلطنة ، واتفقوا على سلطنة الملك المنصور قلاوون .

وفيها : مات بالكرك الملكُ السعيد ، وفي ذي الحجة ركب سنقر الأشقر ، وهجم إلى القلعة ، وجلس على التخت ، ولقب بالسلطان الملك الكامل ، ولم يحلف له الشالق ، فحبسه ، وحبس نائب القلعة لاجين المنصوري .

وفي سنة تسع وسبعين : ركب الملك الكامل سنقر ، ووفد عليه عيسى بن مهنا ، وأحمد بن حجي ، ثم جهز له الملك المنصور جيشاً عليهم علم الدين الحلبي ، وأقبل إليه المصريون ، فالتحق الجمعان عند الجسورة ، ثم خامر على سنقر عسكره ، فانهزم من أول شيء صاحب حماة ، فهرب سنقر إلى حمص ، وفتحت البلد والقلعة للمصريين ،

وأهين كل من بايع سنقر ، ثم صفح عنهم ، وناب للسلطنة بكتوت العلوي
شهرأً ، ثم قلد حسام الدين لاجين .

وفيها : جاء التتار حلب ، فعاثوا ، وقتلو ، فتحصل لهم عسكر
كثير .

وفي سنة ثمانين : هادن السلطان أهل عكا ، وقبض على كيرك
الظاهري ، وهرب آيتمنش السعدي ، وسيف الدين الهاروني إلى سنقر ،
ثم دخل السلطان دمشق ، وحصل الصلح مع سنقر .

وفيها : وقعت حمص مع التتار ، وكانت شديدة ، كانت على
المسلمين أولاً ، ثم نصر الله الإسلام وأهله ، واستشهد من أمراء
المسلمين عدة ، منهم : أزدمر ، وسيف الدين الرومي ، وشهاب الدين
توتل ، وناصر الدين الكامل ، وعز الدين بن النصرة ، وهلك ملك التتار
منكوتمر ، وأخوه أبغا ، وتملك بعده أخيه أحمد الذي أسلم .

وفي سنة إحدى وثمانين : قبض السلطان على البيسري ،
وكشتغدي .

وفيها : توفي سلطان تلمسان عمراسن البربري ، وبقي في الملك
ستين سنة .

وفي سنة ثلاث : توفي صاحب خراسان والعراق والروم أحمد بن
هولاكو ، قتله أرغون ابن بغا ، وتملك بعده .

وفيها : توفي أمير العرب عيسى بن مهنا ، وصاحب حماة الملك
المنصور محمد بن المظفر ، وكانت دولته اثنتين وأربعين سنة ، وتملك
بعده ولده المظفر .

وفي سنة أربع : أخذ السلطان المرقب .

وفي سنة خمس : أخذ الكرك من الملك خضر بن الطاهر .

وفيها : توفي سلطان مراكش أبو يوسف يعقوب ، وكانت دولته عشرين سنة ، وتملك بعده ولده .

وفي سنة ست : قدم حسام الدين طرنطاي نائب دمشق ، وسار لحصار سنقر ، وأخذ البلاد منه ، والتزم له بأمر ، وقدم به مصر .

وفي سنة سبع : ظلم الشجاعي وتعسّف ، ثم صودر وعزل .

وفي سنة ثمان : مات الكافر صاحب طرابلس ، ثم أخذها المسلمون ، وأخربت ، وبنى مدينة صغيرة نزلها المسلمون .

وفي سنة تسع وثمانين : توفي سلطان الإسلام وسيد الترك الملك المنصور أبو المعالي قلاوون ، وقد جاوز الستين ، وكانت دولته إحدى عشرة سنة ، وأربعة أشهر ، وتملك بعده ولده السلطان الملك الأشرف صلاح الدين خليل ، فأمسك نائب السلطنة طربطاي ، وضربه حتى مات .

وفي سنة تسعين : ولـي الوزارة ابن السلعيوس ، والنيابة بدر الدين بيـدار ، ثم نـزل السلطـان ، وحاـصـر عـكا ، وتهـيـأ نـائب الشـام حـسام الدـين للهـرب ، وقـد بلـغـه أـنـ السـلـطـان يـريـد إـمسـاكـه ، ثـمـ طـمـنـه ، وخلـعـ عـلـيـه ، ثـمـ قـبـضـ عـلـيـه وـعـلـيـه اـمـرـاءـ غـيرـه ، ثـمـ أـخـذـ عـكـاـ بـعـدـ أـمـورـ هـائـلـةـ يـطـوـلـ شـرـحـها ، ثـمـ أـخـذـ صـورـ وـغـيرـها ، ثـمـ دـخـلـ السـلـطـان دـمـشـقـ [.....] ، ثـمـ سـارـ طـائـفةـ مـنـ العـسـكـرـ ، فـأـخـذـواـ صـيدـاـ ، وـكـانـتـ لـبـرـوـتـ هـدـنـةـ ، فـخـافـواـ ،

وأغلقوها ، وبدا منهم التضييق ، فأخذها الشجاعي ، وهدمت قلعتها ،
وقلعة جبيل ، وتنظيف الشام من الفرنج ، ولله الحمد ، وولي نيابة دمشق
علم الدين سنجر الشجاعي .

وفيها : [. . .] ملك التتار .

وفيها : أطلق السلطان الأمراء : حسام الدين ، وسنقر ،
والبيسري ، وسنقر الطويل ، وأذن للخليفة الحاكم بأمر الله بالركوب .

وفيها : مات سلامش بن الملك الظاهر .

وفي سنة إحدى وتسعين : دخل السلطان دمشق ، ثم سار إلى
حلب ، ثم نازل قلعة الروم وفتحها ، ثم مرّ بحلب ، فعزل منها قرا سنقر
المنصوري بسيف الدين الطباخي ، واستناب على قلعة الروم عز الدين بن
الموصلي ، ثم هرب حسام الدين لاجين الذي تسلط ، ثم غيره أمير
الغرب ، وأمسكه ، وأتى به السلطان [. . .] مع سنقر الأشرف ، ثم رجع
إلى مصر ، وأطلق لاجين ، ثم قتل [. . .] ، وسنقر الأشرف .

وفيها : مات صاحب ماردين الملك المظفر قرا رسنان ، وكانت
دولته ثلاثة وثلاثين سنة .

وفي سنة اثنتين : أخذ السلطان بهسنا .

وفيها : قدم السلطان دمشق ، ثم رجع إلى مصر .

وفيها : مات علم الدين سنجر .

وفي سنة ثلاث : قُتل السلطان الأشرف نائبه بيدار ولاجين ،
وسلطنا بيدار ، وسموه : الملك القاهر ، فحمل عليه كتبغا

بالخاصة ، فقتلوه من الغد ، واختفى لاجين ، وقرا سنقر ، وجماعة ،
فولوا السلطان الملك الناصر ناصر الدين قلاوون ، وأهلك الوزير
ابن السلعوس تحت الضرب ، وقتل الشجاعي [. . . .] السلطنة
كتبغا ، وبعد أشهر ظهر لاجين ، وشفع فيه كتبغا .

وفيها : مات ملك التتار كنجيون ، وأخذ السلطنة بيده .

وفي سنة أربع : ذهب السلطان ناصر الدين إلى الكرك ، ورحب
عن الملك ، فتسلط زين الدين كتبغا المعلى المنصوري ، ولقب بالملك
العادل ، وصيّر نائبه حسام الدين لاجين .

وفيها : دخل غازان بن أبي عون في الإسلام ، ونطق بالشهادتين ،
وفشا الإسلام في التتار .

وفيها : توفي سلطان إفريقية المستنصر بالله عمر ، وكانت دولته
إحدى عشرة سنة .

وفيها : توفي صاحب اليمن الملك المظفر شمس الدين يوسف ،
وكانت دولته سبعاً وأربعين سنة .

وفي سنة ست وتسعين : رجع السلطان العادل من حمص ،
وجلس بدار العدل ، وأخذ من الناس القصاص بيده ، وصلى الجمعة ،
وزار الأماكن الفضيلة ، ثم سافر ، فلما كان في آخر المحرم ، غلقت
القلعة ، [. . .] وجميع النساء ، وركبوا على باب النصر ، فوصل
السلطان قبل العصر في خمسة مماليك ، وقد زالت دولته ، فدخل
القلعة ، وذلك أن حسام الدين لاجين بوادي فحمة ركب ، وقتل الأميرين

بتخلص وبكتوت ، وكانا جناحي العادل ، فحين سمع العادل ، ركب فرس النوبة ، وساق إلى دمشق ، وساق حسام الدين الخزائن والجيش ، وبايعوه ، وتسلط [. . . .] ، فأقام العادل بالقلعة ثلاثة عشر يوماً ، وشاعت الأخبار بسلطنة حسام الدين ، ثم قدم كجلن ، فنزل العتيات ، وانحلف باسم السلطان الملك المنصور حسام الدين ، فسارع إليه أمراء دمشق ، فأذعن العادل بالطاعة ، وسلم نفسه ، فاعتُقل بمكان من القلعة ، ثم اجتمع الأمراء والنائب [. . . .] ، وحلّفوا الأمراء ، ثم ركب السلطان بمصر بخلعه الحاكم بأمر الله ، ثم جعل كتبغا إلى صرخد ، ثم جاء قليق على نيابة دمشق ، وناب بمصر قراسنقر [. . . .] ، وناب منكوتمن ، وعمل وزارة مصر شمس الدين الأعسر ، ثم أمسك وصودر .

وفي سنة سبع : قبض على البيسري ، وأخذت مرعش ، وغيرها .

وفيها : قبض على عز الدين أبيك الحموي ، وسار طائفة من الأمراء إلى غازان فراراً ، ثم جاء قتل السلطان لاجين حسام الدين ، وأحضر السلطان من الكرك ، وتسلّم السلطة ، ثم قتل طuggy وKرجي ، وكانا من قتل المنصور ونائبه ، وناب بمصر سيف الدين سلّار ، وبالشام أقوش الأفرم ، وأخرج قرا سنقر ، وأعطى قلعة الصبيبة ، ومات في الحبس البيسري .

وفيها : مات صاحب حماة الملك المظفر محمود ، وكانت دولته خمس عشرة سنة ، وأعطيت حماة لقرا سنقر ، وكانت دولة حسام الدين [. . . .] سنين ، وثلاثة أشهر .

وفي سنة تسع : وصل أولئك الأمراء الذين سحبوا إلى غازان ،

فأكرهم ، وعلم بمقتل صاحب مصر ، فقصد الشام ، فوقعت بينه وبين السلطان الْوَقْعَةُ العظمى بوادي الخزندار ، ولاحت لواحة النصر ، ثم انكسرت ميمنة المسلمين ، وسار السلطان على ناحية البقاع ، واستولى [عليها] قازان ، ودخل التتار دمشق ، ووقع القتل والنهب والحريق ، وصادروا ، وقع أمور يطول شرحها . ثم ترَحَّل ، وجعل نائبه بدمشق قبجق ، ومعه بكتمر ، ودخل السلطان مصر على [...] شاه [...] أخذ أموالهم وخيلهم ورمحهم ، ففتح بيوت المال ، وأنفق ما لم يُسمِع مثله ، ثم توجه عسكر الشام مع سلَّار ، فبادر إلى خدمته قبجق ، وبكتمر ، والدلجي ، فصفع عنهم السلطان ، وأعطى قبجق الشوبك .

وفيها : مات علم الدين سنجر ، ونائب طرابلس سيف الدين .

وفي سنة سبع مئة : كانت الأراجيف بالttار ، ووصلوا إلى حلب ، ثم رجع بعد أن هلك منهم خلائق من البرد .

وفيها : توفي الأمير عز الدين أيdemr .

وفي سنة إحدى وسبعين مئة : توفي أمير المؤمنين الحاكم بأمر الله ، وكانت خلافته أربعين سنة وأشهرًا ، وقد عهد بالخلافة إلى ولده المستكفي بالله .

وفي سنة اثنتين : رجع التتار ، وخرج السلطان من مصر ، ووقعت وقعة بين التتار والمسلمين ، وكان عليهم أستدمر ، وغزوا [...] وبها ، ونصر الله المسلمين ، ثم دخل دمشق عسكر من المصريين ، ثم عسكر آخر ، وتجمعت العسَّار بمِزَّة دمشق ، ووصلت التتار [...] ، ووصل السلطان للغور ، واشتاد الخطب ، ثم جاء الخبر

أن الجيوش المحمدية بمرج الصفر ، وبه كانت الواقعة ، واستشهد الحسام الأستدار ، ثم نصر الله المسلمين ، ودخل السلطان وال الخليفة بالنصر والظفر ، واستشهد حسام الدين لاجين ، وعلاء الدين الجاكي ، وحسام الدين بن قرمان ، وسنقر الشمسي ، وشمس الدين سنقر ، وعز الدين محمد ، وصلاح الدين بن الملك الكامل .

وفيها : توفي الملك المنصور زين الدين كتبغا صاحب حماة .

وفي سنة ثلاث : مات قازان مسموماً ، وملك بعده أخوه خزندار محمد .

وفي سنة ست : توفي الأمير بدر الدين بكتاش الصالحي .

وفي سنة سبع : وقعت وقعة بين التتار وأهل جيلان ، فانتصروا بعون الله .

وفيها : مات سلطان المغرب أبو يعقوب يوسف .

وفي سنة ثمان : ذهب السلطان إلى الكرك مظهراً للحج ، وإنما كان مدة بمصر [.....] ، فوثب بعد أيام ركن الدين الجاشنكيير ، فتسطعن ، وخطب له ، وتقلد بمشورة الأمراء ، ولقب : الملك المظفر .

وفي سنة تسع : توجه السلطان إلى دمشق ليعود إلى ملكه ، وكان قد سحب إليه جماعة من الأمراء ، فوصل الخمات ، ثم رد ، ثم بعد أيام قصد دمشق ، وقد سحب إليه من دمشق عدة أمراء ، فخاف الأfrm ، وهم بالهرب ، ثم أرسل إلى السلطان [.....] ؛ للاعتذار ، ثم

قلق ، ونزع عن دمشق ، ثم جاء الأمان له ، ثم قدم السلطان دمشق ، ثم جاءه الأفرم ، فأكرمه ، وأمره ب المباشرة النيابة ، ثم قدم نائب حماة ، ونائب طرابلس ، ثم نائب حلب ، ثم خرجوا لقصد الديار المصرية ، ثم جاء الخبر بهرب الجاشنكير ، وأنه طلب مكاناً يأوي إليه ، فهرب نائب السلطنة سلّار ، ثم [.] السلطان على سرير السلطنة يوم عيد الأضحى ، وانتصر على عدة أمراء ، وأهلك منهم ، واستناب بمصر سيف الدين بكتمر ، وبدمشق قراستقر ، ثم قدم قبجق على نية حلب ، وبهادر على طرابلس .

وفي سنة عشر : قدم أستدمر على نية حماة .

وفيها : مات بهادر بطرابلس ، وقبجق بحلب ، فناب بحلب أستدمر وبحمادة عماد الدين إسماعيل بن صاحب حماة ، وبطرابلس الأفرم .

وفي سنة إحدى عشرة : نقل قراستقر من نية دمشق إلى حلب ، وولي كرای المنصوري دمشق ، ثم عزل ، وقيد ، وأمسك قطلبك نائب صفد ، ثم ولي نية دمشق جمال الدين أقوش .

وفي سنة اثنتي عشرة : سحب أمراء إلى الأفرم نائب طرابلس ، ثم ذهبوا إلى ملك التتار ، فاحترمهم .

وفيها : مات صاحب ماردين الملك المنصور ، وكانت دولته نحو العشرين سنة ، وولي بعده ابنه علي [.] ، فولي بعده آخره الملك الصالح .

وفيها : أمسك عدة أمراء من دمشق ، ومصر [.....]
تنكر الناصري على نيابة الشام ، وولي نيابة مصر سيف الدين أرغون .

وفيها : أقبلت التتار [.....] ، ثم رجعوا ، ثم قدم
السلطان دمشق ، ثم توجه إلى الحج .

وفيها : مات ملك القبجاق ، وتسلطن بعده ابنه أزيك جان ، وهو
مسلم .

وفي سنة ثلاث : قدم الملك الناصر من الحج إلى دمشق ، ثم سافر
إلى مصر .

وفيها : توفي علاء الدين بيبرس العديمي .

وفي سنة أربع : توفي نائب حلب سيف الدين ، وولي بعده علاء
الدين الكبيغا ، وقدم سلطان جيلان شمس الدين [.....]
الحج ، فمات ، ودفن بقاسيون .

وفي سنة خمس عشرة : سار سيف الدين تنكر بالعسكر المصرية
والشافعية إلى مطلية ، فأخذها .

وفيها : مات سلطان الهند علاء الدين محمود ، وتملك بعده ابنه
غياث الدين .

وفي سنة ست عشرة : مات صاحب السر [.....]
المغلي ، وملك بعده ولده أبو سعيد .

وفي سنة تسع عشرة : اختلف أمراء التتار ، واقتتلوا ، وأفني
بعضهم بعضًا .

وفي سنة عشرين : تسلطن الملك الناصرُ صاحبُ حماة عمادُ الدين إسماعيل ، ولقبُ : المؤيد .

وفيها : وقعت بين المسلمين والفرنج وقعة ببلاد المغرب ، وكان الفرنج تزيد على المسلمين بأكثر من مئة مرة ، ونصر الله المسلمين ، ثم وقعة أخرى بالمغرب ، ونصرهم الله .

وفي سنة إحدى وعشرين : توفي صاحب اليمن الملك المؤيد بن داود بن الملك المظفر ، وكانت دولته بعضاً وعشرين سنة .

وفي سنة خمس وعشرين : مات ركن الدين بيبرس المنصوري .

وفي سنة ثمان وعشرين : قتل مقدام المغل جوبان .

وفي سنة إحدى وثلاثين : توفي صاحب المغرب السلطان أبو سعيد ، وكانت دولته اثنتين وعشرين سنة .

وفي سنة اثنتين وثلاثين : توفي صاحب حماة الملك المؤيد عماد الدين ، وتسلطن بعده ولده علي ، ولقب بالأفضل .

وفي سنة ثلاثة : توفي سيف الدين بكتمر ، وابنه الأمير أحمد .

وفي سنة ست وثلاثين : توفي صاحب المشرق القان أبو سعيد ، وكانت دولته عشرين سنة .

وفي سنة سبع : قتل علي ، وسار الملك موسى بن علي من [.....] التار ، وكانت قامت دولتهما أقل من نصف سنة .

وفي سنة تسع وثلاثين : توفي سيف الدين كجكن المنصوري .

وفي سنة أربعين : توفي أمير المؤمنين المستكفي بـالله ، وكانت خلافته تسعًاً وثلاثين سنة ، وبُويع بعده لأخيه إبراهيم ، ولقب [. . .] .

وفي سنة إحدى وأربعين : قبض على الأمير سيف الدين تنكر نائب الشام ، واعتقل بالإسكندرية أيامًا ، ثم قُتل ، وولى بعده نائب حلب علاء الدين الطنبيغا .

وفيها : مات السلطان الملك الناصر محمد بن الملك المنصور قلاوون عن بضع وخمسين سنة ، وعهد إلى ابنه الملك المنصور أبي بكر .

وفي سنة اثنتين وأربعين : بُويع الخليفة الحاكم بأمر الله أبو العباس أحمد بن المستكفي بـالله سليمان العباسي ، وكان ولدًا عهده أبيه ، وقبض السلطان المنصور على الأمير سيف الدين بشتك الناصري ، وغيره من الأمراء ، فاتفق الأمراء على خلعه ، فخلعوه ، وحبس بقوص ، ثم قُتل ، وكانت دولته نحو السبعين يوماً ، وأقاموا أخاه الملك الأشرف كجك ، فسلطنه ، وهو مميز ، وكان أخوه الملك الناصر أحمد بالكرك ، فسار إلى القاهرة ، ثم خلع الأشرف ، وكانت ولادته نحو سبعة أشهر ، و [.] الملك الناصر أحمد ، وولى الفخرى نيابة دمشق ، ثم قبض عليه بالطريق ، فقتله ، ثم قُتل الطنبيغا نائب الشام ، وجماعة من أمراء المصريين .

وفيها : مات أربنغا الناصري ، وُقتل قونصون الناصري .

وفي سنة ثلاث : أرسل الأمراء إلى الملك الناصر أن يعود من الكرك

إلى القاهرة ، فلم يجدهم ، فاضطررت آرائهم ، ثم خلعوه ، وعقدوا الملك لأخيه الملك المظفر إسماعيل ، وكانت دولة الناصر نحو خمسة أشهر ، وولي نيابة دمشق علاء الدين أيدغمش الناصري ، فأقام نحو ثلاثة أشهر ، ومات ، وولي بعده سيف الدين طقزترم الناصري .

وفي سنة خمس وأربعين : قبض على الملك الناصر أحمد بالكرك ، وقتل .

وفيها : مات الأمير سنجر الجاوي المنصوري .

وفي سنة ست وأربعين : توفي السلطان الملك الصالح إسماعيل بن الملك الناصر ، واستقر أخوه الملك الكامل شعبان ، وكانت دولته ثلاث سنين ، وثلاثة أشهر ، ولما ولي الكامل ، شرع في تفريغ كبار النساء ، فجهز سيف الدين الملك إلى صفد بعد نيابة مصر ، وسيف الدين قماري إلى طرابلس ، وسيف الدين طقزترم إلى مصر ، والجاج رقطة إلى حلب ، وسيف الدين يلبعا البحاوي إلى دمشق بعد حلب ، وسيف الدين آق سنقر إلى مصر بعد طرابلس ، وحسام الدين طرنطاي إلى دمشق ، وسيف الدين طقزترم إلى حمص .

وفيها : توفي نائب حمص سيف الدين طقزترم ، وسيف الدين آياز نائب غزة ، والأمير جنكي ، والأمير سيف الدين قماري ، والأمير سيف الدين نائب صفد ، والأمير سيف الدين المش .

وفي سنة سبع وأربعين : خلع السلطان ، واعتُقل ، وتملك بعده أخوه الملك المظفر حاجي ، ثم خُنق الكامل بعد خلعه .

وفي سنة ثمان وأربعين : جاء الخبر إلى دمشق بمسك جماعة من كبار الأمراء ، منهم : آق سنقر ، والجحازي تمة ستة ، فجمع نائب الشام بلبغاً الأمراء ، واستشارهم ، فاختلفوا عليه ، فكتب إلى النواب ، فأجابه بالطاعة نائبُ حلب أرغون شاه ، فتحول نائبُ دمشق إلى القصر ، فكتب إليه يتوجه إلى القاهرة ، وأعطى أرغون نيابة دمشق ، ثم خرج ومعه جماعة من الأمراء إلى القبيبات ، ثم ظهر إليه عسكر دمشق ، فهرب ، ثم أمسك ، ثم قتل .

وفيها : مات الأمير قلاوون الناصري ، والأمير نجم الدين بن الزبيق ، والأمير حسام الدين طرنطاي .

وفيها : قُتل السلطان الملك المظفر ، وولي بعده أخوه الملك الناصر حسن ، وكانت دولته خمسة عشر شهراً .

وفي سنة تسع وأربعين : توفي الأمير محمد بن طولو بغَا السيفي .

وفي سنة خمسين وسبعين مئة : قدم الأمير سيف الدين ألجي بغَا المظفري نائب طرابلس إلى دمشق مختفيًا في جماعة من أصحابه ، فنزل ليلاً على الأمير فخر الدين إياس الذي كان نائبَ حلب ، وكان نائبُ دمشق سيفُ الدين أرغون شاه تلك الليلة بالقصر ، فتلطف ألجي بغَا وإياس بالبوابين ، ففتحوا ، ودخلوا باب القصر ، فطرقوا بزعة ، فخرج أرغون شاه مسرعاً ، فقبضوه ، وسحبوه إلى خارج القصر عند المنية ، فذبحوه ، وأمسكوا السكين بيده ، ودعوا القاضي جمال الدين الحسبياني وشهود [أ] ، وسألوهم : هل تعرفون هذا ؟ فأنكره القاضي والشهداء ،

فعرّفوهـم بهـ ، وأرادوـهـم أنـ يعمـلوا مـحضرـاً أـنـهـم وجـدوـهـ مـذبـحاًـ ، وبـيـدهـ السـكـينـ - يـعنـونـ : أنهـ ذـبـحـ نـفـسـهـ - ، فـاقـتـنـ القـاضـي وـالـشـهـودـ ، وأـدرـكـهمـ الصـبـحـ ، فـنـصـبـوا خـيـامـهـ بـالـمـيدـانـ ، وأـخـرـجـوا كـتـابـاًـ مـفـتـعلاًـ أـنـ السـلـطـانـ أـمـرـهـ بـذـلـكـ ، ثـمـ منـعـهـ أـمـرـاءـ دـمـشـقـ منـ الخـروـجـ حـتـىـ يـكـاتـبـوا إـلـىـ مـصـرـ ، فـخـرـجـ أـلـجـيـ بـغاـ بـمـنـ مـعـهـ بـالـسـيـوـفـ ، وـخـرـجـ حـتـىـ قـدـمـ طـرـابـلسـ ، ثـمـ جاءـ إـنـكـارـ السـلـطـانـ لـذـلـكـ ، وأـرـسـلـ يـطـلـبـهـ [.....] ، وـخـرـجـ رـكـبـ العـساـكـرـ خـلـفـهـ ، وـقـبـضـوـهـ ، وـأـتـيـ بـهـ دـمـشـقـ ، وـحـبـسـ بـالـقـلـعـةـ [.....] ، ثـمـ جاءـتـ المـرـاسـيمـ بـقـتـلـهـمـاـ ، فـقـتـلـاـ ، وـولـيـ نـيـابةـ دـمـشـقـ الـأـمـيرـ سـيفـ الدـيـنـ أـيـتمـشـ النـاصـريـ .

وـفيـ سـنةـ اـثـنـتـيـنـ وـخـمـسـيـنـ : خـلـعـ الـمـلـكـ النـاصـرـ حـسـنـ ، وـأـقامـواـ الـمـلـكـ الصـالـحـ صـالـحـ ، وـكـانـ دـوـلـتـهـ نـحـوـاـ مـنـ ثـلـاثـ سـنـينـ ، وـتـسـعـةـ أـشـهـرـ ، وـقـامـ بـتـدـبـرـ الـمـالـ سـنـجـرـ ، وـطـازـ ، وـصـرـغـتـمـشـ ، فـاعـتـقـلـوـاـ الـوـزـيـرـ منـجـكـ ، وـمـغـلـطـايـ ، وـعـزـلـوـاـ أـيـتمـشـ مـنـ نـيـابةـ دـمـشـقـ ، وـولـيـهاـ أـرـغـونـ الـكـامـلـيـ ، وـأـعـطـوـاـ نـيـابةـ حـلـبـ يـنبـغـارـوسـ .

وـفيـ سـنةـ ثـلـاثـ وـخـمـسـيـنـ : خـرـجـ مـنـ حـلـبـ إـلـىـ دـمـشـقـ ، وـمـعـهـ نـائـبـ طـرـابـلسـ ، وـنـائـبـ حـمـةـ ، وـنـائـبـ الرـحـبةـ ، وـنـائـبـ صـفـدـ الـأـمـيرـ أـحمدـ ، وـنـزـلـوـاـ ظـاهـرـ دـمـشـقـ ، وـغـلـقـتـ أـبـوـابـ دـمـشـقـ دـوـنـهـمـ ، وـكـانـ نـائـبـ دـمـشـقـ أـرـغـونـ الـكـامـلـيـ حـيـنـ بـلـغـهـ ذـلـكـ ، حـصـنـ أـهـلـهـ بـالـقـلـعـةـ ، وـخـرـجـ ، فـنـزـلـ الرـمـلـةـ ، فـلـمـاـ نـزـلـ نـائـبـ حـلـبـ وـمـنـ مـعـهـ عـلـىـ دـمـشـقـ ، فـتـحـ حـوـاـصـلـ نـائـبـ الشـامـ وـغـيـرـهـ ، وـاستـخـدـمـ مـنـ جـهـاتـ السـلـطـةـ ، وـعـاثـ فـيـ الغـوـطـةـ وـغـيـرـهـ بـالـنـهـبـ وـالـفـسـقـ ، فـلـمـاـ تـحـقـقـوـاـ خـرـوجـ السـلـطـانـ مـنـ مـصـرـ ، رـجـعـوـاـ إـلـىـ

حلب ، وقدم السلطان الصالح ، وال الخليفة المعتضد ، والوزير العلم بن زنبور ، والأمير سيف الدين سنجر ، وجماعة من الأمراء إلى حلب ، فأحضروا النواب إلى دمشق ، وقتلوا صبراً ، وتغيّب بيغا ، فلم يقدر عليه ، ثم عادوا إلى مصر .

وفي هذه السنة : توفي الخليفة الحاكم بأمر الله أبو العباس أحمد بن المستكفي بالله أبي الريبع سليمان العباسي ، وبوييع لأخيه المعتضد بالله أبي الفتح أبي بكر بعهده أخيه .

وفيها : قدم الأمير علاء الدين المارداني على نيابة دمشق عوضاً عن أرغون الكاملي .

وفي سنة أربع وخمسين : توجه الأمير عز الدين طقطاي إلى حلب ، فأخذ أرغون نائبه ، وسار نحو بigarوس إلى أرض الروم ، فامكنتهم الله منه ، فأمسكوه ، ورجعوا به إلى حلب ، فقتلواه .

وفيها : توفي الأمير سيف الدين أجي بغـا العادلي ، والأمير بدر الدين مسعود أتابك الجيوش ، والوزير علم الدين ، وزر بعده موفق الدين عبد الله .

وفي سنة خمس وخمسين : خلع السلطان الملك الصالح ، وكانت دولته نحو ثلاثة سنين ، وثلاثة أشهر ، وأعيد الملك الناصر حسن ، وكانوا اغتنموا غيبة طاز حين خرج إلى الصيد ، وكـا [ن] هو القائم به ، فلما حضر ، رأى الأمور قد تغيرت ، ورسم له الناصر نيابة حلب ، وطلب الأمير سيف الدين أرغون الكاملـي نائب حلب إلى القاهرة ،

حضر ، فاعتُقل بالإسكندرية ، وذهب طاز إلى حلب ، وولي منجك طرابلس .

وفيها : مات الأمير علاء الدين مغلطاي النوري ، والأمير سيف الدين أيتمش الناصري .

وفيها : مات صاحب [.....] الشيخ حسن .

وفي سنة ست وخمسين : مات خلق من الأمراء ، منهم : الجمدار الناصري ، وقدم ، وملك آص ، وسيفاه ، وابن الطبال ، وقجا ، ووالى الولاة ناصر الدين بن الزبيق .

وفي سنة سبع : أفرج عن الأمير سيف الدين أرغون الكاملي .

وفيها : مات الأمير بكتاش الظاهري نائب بعلبك .

وفي سنة ثمان : وثبت بعض الجندي على الأمير سيف الدين شيخون ، فضربه بحضورة السلطان والأمراء ، وحصل بذلك خبطه ، وتعلل منها أياماً ، ومات .

وفيها : مات سيف الدين أرغون الكاملي .

وفي سنة تسع وخمسين : اعتُقل الأمير طاز نائب حلب بالكرك ، ونقل سيف الدين منجك من نيابة طرابلس إلى حلب ، وقبض على صاحب دمشق الإسماعيلي ، واعتُقل بقلعة صرخد ، ثم أفرج عنه ، وصرف علاء الدين المارديني عن نيابة دمشق إلى نيابة حلب ، وقدم سيف الدين منجك من حلب على نيابة دمشق .

وفيها : قبض على الأمير سيف الدين صرغتمش الناصري ، ثم

قبض على الأمير ناصر الدين محمد بن الأقوش نائب حمص ، وعلى أخيه : سيف الدين الحاجب ، وأمير حاج ، ثم أفرج عنهم ، وقبض على أستدمر العمري نائب حماة ، ثم صرف الأمير منجك من نيابة دمشق إلى نيابة صفد ، وقدم الأمير شهاب الدين أحمد بن صالح حاجاً إلى دمشق عوضاً عن الإسماعيلي .

وفيها : مات صاحب المغرب السلطان أبو عنان .

وفي سنة ستين وسبعين مئة : دخل الأمير علاء الدين المارداني نيابة دمشق ، ثم قبض عليه ، ثم أعطي نيابة صفد ، وولى بعده نيابة دمشق سيف الدين أستدمر ، وقدم الأمير بيدمر من مصر إلى دمشق يتقدمه ألف ، وأضيف إليه عدة جهات ، وحجوبية الحجاب ، وقبض على الأمير شهاب الدين بن صبح الحاجب ، وصرف منجك من نيابة صفد ، وأخذ إلى القاهرة ، فهرب عند غزوة .

وفيها : قدم الأمير سيف الدين آقطر نائب طرابلس ، واعتقل بقلعة دمشق ، ثم نقل إلى الإسكندرية ، وكذلك اعتقل علي نائب حماة .

وفيها : قُبض على عدة من الأمراء ، واعتقلوا بقلعة دمشق ، وصرف صاحب دمشق بالأمير شهاب الدين بن القيمي ، ونُقل بيدمر إلى نيابة حلب .

وفيها : مات الأمير صفي الدين البصراوي .

وفي سنة إحدى وستين : ظهر الأمير سيف الدين منجك ، و [.....] بالشرف الأعلى ، فتوجه إلى القاهرة ، فعاقبه

السلطان ، ثم منْ عليه وأطلقه ، وسمح له أن يسكن حيث شاء .

وفيها : توجّهت الجيوش الحلبية مع نائبهم ، فأخذوا عدّة قلاع وحصون .

وفيها : قُبض على الأمير سيف الدين أستدمير نائب دمشق ، وولي بعده نيابة دمشق الأمير سيف الدين بيتمر ، وأعطي شهاب الدين القيميри نيابة حلب ، وأعطي الحاجب اليوسفي .

وفي سنة اثنين وستين : حين تمهد الناصر الأمر ، وأزال من يخشى منه الشر على [.....] الرعية ، واستغلّ بدنياه ، [.....] عليه سيف الدين يلغا الناصري ، وأقام ابن أخيه الملك المنصور صلاح الدين محمد ، وحلفت له الأماء ، وأخذ الناصر ، فُعذب حتى هلك ، وكانت دولته في المرة الثانية ستّ سنين ، وبسبعة أشهر ، وكان نائب الشام سيف الدين بيتمر الخوارزمي في أنفس المصريين منه ؟ لتقديمه عند الناصر ، وجُعلت نيابة طرابلس لسيف الدين تومن ، ونُقل تمر من نيابة غزة إلى حجوبية دمشق ، وأُفرج عنمن كان اعتقلهم الناصر من الأماء ، وهم : نائب صفد ، ونائب حماة ، ونائب طرابلس ، ونائب دمشق ، وأخرج الأمير سيف الدين طاز إلى القدس ، وكان الناصر اعتقله بالكرك ، وأكحله ، وتتفاوض النياب مع نائب الشام [.....] القلعة ، ثم أرسل جيشاً إلى جهة غزة ، يحفظوا له ذلك الوجه ، ثم خرج بمن بقي من الأماء ، ثم خالفوا عليه ، وترافقوا عنه ، ولم يبقَ معه سوى منجك ، وأستدمير ، وجبرائيل ، وخرج المصريون في خدمة السلطان وال الخليفة المعتضد ، ووصل الكسوة ، وتحصن النائب

ومَنْ معه بالقلعة ، وغلقت أبواب البلد ، وأعطي الأمير علاء الدين المارداي نيابة دمشق ، ثم سعى في الصلح ، فنزلوا من القلعة بالأمان إلى وطاقِ الأمير سيف الدين يلبغا ، فأمر بقيدهم ، وأخذوا إلى القصر ، ودخلت العساكر المصرية والشامية ، ودخل السلطان القلعة ، ثم قبض على جماعة من أمراء الشاميين ، وخرج بعضهم معه إلى القاهرة ، وأراد بعضُ أمراء القاهرة إقامةَ حسين بن الملك الناصر في الملك ، فلم يتم لهم ذلك ، واستقرت نيابة الشام للمارداي ، وطيفق على نيابة حماة ، وسيف الدين الأحمدي على نيابة حلب ، وتومان على حمص ، وتلكتمر المحمدي على طرابلس ، وزين الدين علي زبالة على نيابة القلعة .

وفي سنة ثلاثة وستين : فيها مات الخليفة أمير المؤمنين المعتصم بالله أبو الفتح أبو بكر العباسي ، وكانت خلافته نحو العشر سنين ، وبويغ لولده المتوكّل على الله حمزة بعهده من أبيه .

وفيها : أُفرج عن الأمراء المعتقلين بالإسكندرية ، وقلعة دمشق .

وفيها : عزل المارداي عن دمشق ، وأعطيت دمشق لسيف الدين قشتمر ، ثم هرب أمير العرب صولة من القلعة ، وصرف النائب علي نائب القلعة ، وعزله وضربه ، واستقر على نيابة القلعة سيف الدين بهادر العلائي .

وفيها : مات سيف الدين طاز .

وفي سنة أربع وستين : خلع السلطان الملك المنصور ، وكانت مدته ثلاثة سنين ، وثلاثة أشهر ، وولي عوضه الملك الأشرف زين الدين شعبان بن حسين بن الناصر ، وصرف سيف الدين قشتمر عن دمشق ،

وأُقر على نيابة صفد ، وأعطيت دمشق لسيف الدين منكلي بغا الناصري .

وفيها : توفي الأمير حسين بن الناصر .

وفيها : توفي صلاح الدين خليل الناصري ، والأمير ناصر الدين بن صلاح الدين ، ولم يزل الملك الأشرف شعبان بن حسين إلى أن قُتل خنقاً يوم الاثنين ، خامس ذي القعدة ، سنة ثمان وسبعين وسبعين مئة ، وتولى عوضه أخوه الملك الصالح أمير حاج .

وفي سنة أربع وثمانين : جمع سيف الدين برقوم القضاة والعلماء ، والأمراء والأعيان ، وفيهم أمير المؤمنين المتكفل على الله بن المعتصم بالله العباسى ، وذكر لهم أن الأمور مضطربة ، وأن الوقت يحتاج إلى سلطان كبير ، فوق الاختيار على سيف الدين برقوم ؛ لما فيه من المصالح الخاصة وال العامة ، وبايعوا الخليفة ، وولاه ، وتلقب بالملك الظاهر أبو سعيد سنة أربع وثمانين ، وولى شيخون نيابة السلطنة بمصر ، وقطلوا بغا الكوائي حاجاً ، ونائب دمشق بيدمر الخوارزمي ، ونائب حلب يلبعا الناصري ، وكان الحاكم ببلاد تبريز وبغداد السلطان أحمد بن أويس ، وبلاد [.....] الظاهر عيسى بن الملك المظفر ، وبالبلاد الشمالية قتمش جان ، وفي سمرقند بلاد ما وراء النهر تمرنك ، وفي [.....] وتابعها [.....] ، وفي قونية الأمير علاء الدين بن [.....] ، وفي المدينة النبوية حجاز بن هبة ، وفي مكة أحمد بن عجلان .

وفي سنة خمس وثمانين : أُعطي تمربي الدمرداش

نيابة [.....] عوضاً عن [.....] ، وأعطي نيابة حماة ، ثم
عزل عنها [.....] سنحق .

وفيها : أمسك السلطان الخليفة المتوكّل على الله ، وقيّده ، وحبسه في القلعة ، وأمسك من بلغه اتفاقهم معه ، فوسيط بعضهم ، وحبس بعضهم ، [.....] عمر ابن عم الخليفة خليفة ، ولقب بالواثق بالله عوضاً عن المتوكّل على الله ، ثم أفرج عنه ، وسكن القلعة .

وفيها : كانت وقعة بين نائب حلب والتركماني .

وفي هذه السنة : توفي قططينا الكوكائي ، والأمير بلاط الصغير ، والأمير عز الدين ، والأمير ناصر الدين بن أبيك .

وفي سنة ست : ولـي نـيـاـبـة طـرـابـلـس كـمـشـبـغاـ الحـموـي ، وـفـراـ بلاـطـ الأـحـمدـيـ نـيـاـبـة الإـسـكـنـدـرـيـة .

وفيها : توفي الأمير طشمن ، وكان قد ولـي نياية الشام ، والأمير بهادر الجماني ، والأمير جمال الدين عبد الله الناصري .

وفي سنة ثمان وثمانين : أخذ تمرلنك مدينة تبريز ، ووقيعت وقعة مع التركمان قُتل فيها سودون العلائي نائب حماة ، وولي مكانه سودون العثماني .

وفيها : خُلُجُ السُّلْطَانِ عَلَى زَكْرِيَّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْإِمَامِ الْمُسْتَكْفِيِّ
بِاللَّهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَاكَمِ بِأَمْرِ اللَّهِ ، وَاسْتَقَرَ خَلِيفَةً ، وَذَلِكَ بَعْهُدِ
عَنْ أَبِيهِ الْمُعْتَضِدِ بِاللَّهِ أَبِي الْفَتْحِ أَبِي بَكْرٍ [.....] عَوْضًا عَنْ أَخِيهِ
الْوَاثِقِ بِاللَّهِ بِحُكْمِ وَفَاتَهُ ، وَلُقِّبَ بِالْمُسْتَعْصِمِ بِاللَّهِ .

وفيها : قتل سلطان مكة أحمد بن عجلان ، قتله ولده ، وكان تولى هذه السنة بعد موت أبيه أحمد .

وفي هذه السنة : توفي الواثق بالله أبو حفص عمر العباسي ، وولي بعده زكري بن إبراهيم .

وفي سنة تسع وثمانين : كان نائب دمشق أشقر المارداني ، وبحلب سودون المظفرى .

ثم في هذه السنة : تولى نيابة دمشق الطنبغا الجوباني ؛ لضعف أشقر ، وولي نيابة الوجه القبلي عوضاً عن بيذمر الشمسي [.] .

وفيها : ولی نائب بن نعیر الحسینی المدینة النبویة [.] .

وفيها : استقر ناصر الدين بن مبارك نائب حماة عوضاً عن سودون العثماني .

وفيها : تحرك ترلنك ، وأرسل السلطان يونس الدوادار بعسكر إلى ناحية حلب .

وفيها : [.] نائب ملطية ، وعصا معه صاحب سبوائين ، وقرا محمد [.] الماجارني نائب البيرة ، ويلبغا المنجكي ، والطنبغا الأشرفى ، وأسند مر الشرفي بن يعقوب شاه ، فوجه لهم السلطان عسكراً في هذه السنة ، وكانت النصرة لعسكر السلطان .

وفيها : استقر [.....] الطيبي نائب الوجه القبلي عوضاً عن مبارك شاه .

وفيها : استقر تبخاص [.....] في نيابة صفد عوضاً عن أركماس ؛ بحكم وفاته .

وفيها : ذكر عن الجوباني نائب دمشق : أن قصده المخامرة والعصيان ، فأرسل أمراء دمشق يعرفون بذلك ، ووقع بينه وبين طرنطاي نائب دمشق ، فلما علم الجوباني بذلك ، طلب الحضور [.....] له ، فلما حضر ، أرسل إليه فارس الصرغتمش ، فمسكه ، وأخذ إلى سجن إسكندرية ، وأعطيت نيابة الشام لطرنطاي الحاجب .

وفيها : أمسك الطنبغا المعلم ، وقدم الحسيني .

وفيها : أمسك كمشبغا الحموي نائب طرابلس ، فأعطي حاجبها أسدمر نيابتها .

وفيها : توفي بهادر المنجكي .

وفي سنة إحدى وتسعين : كانت وقعة مع التركمان .

وفيها : محاصرة يلغا الناصري نائب حلب ، وقتل سودون المظفري .

وفيها : توجه منطاش إلى حماة ، وفيها سودون العثماني ، فهرب منها ، وملكتها بيرم العربي ، ثم تولها منطاش .

وفيها : أعطي إينال اليوسفي نيابة حلب عوضاً عن يلغا الناصري .

وفيها : توجه عسكر نصر ، وكسرهم سيف الدين أitemش النحاس إلى حلب ، فحاصره الناصري .

وفيها : أعطي طغيمير القبلاوي نيابة طرابلس .

وفيها : كانت وقعة العسكر المصرية والشامية على بربة ، وقتل جركس الخليلي وغيره ، وقتل يونس الدوادار ، ثم توجه الناصر إلى القاهرة ، فوصل إلى الصالحية ، وسحب إليه عدة أمراء ، ثم لم يزل يسحب إليه الأمراء حتى لم يبق مع السلطان إلا القليل ، ثم طلب الأمان ، ثم تغيب ، ودخل الناصري القاهرة ، ثم اتفق رأيهم على سلطنة الملك المنصور حاجي بن الأشرف شعبان بن حسين بن قلاوون ، ولقبوه : المنصور ، وكان لقبه قبل أن يخلعه الطاهر الصالح ، وذلك بحضور الخليفة المتوكل على الله ، وكانت مدة سلطنته برقوق ست سنين ، وخمسة أشهر ، وبسبعين عشر يوماً ، ثم تولى كمشبغا الكبير نيابة حلب ، وبزار نيابة دمشق ، وقطلوبغا الصفوي نيابة صفد ، وسنحقق نيابة طرابلس ، وبقادق نيابة ملطية ، وكمشبغا الأشرف في نيابة قلعة الروم ، وأحمد بن المهندار نيابة حماة ، وطبقنجي نيابة البيرة ، وتمان تمر نيابة بهسنا ، والأبعا نيابة سيس ، وأطلق الأمراء المعتقلين بإسكندرية ، وأمسك الأمراء الظاهريه ، وأطلق الطنبغا الجوباني ، والطنبغا المعلم ، وقردم الحسني ، وأمسك سودون الطرنطاي في خلائق من الأمراء ، ثم وجه السلطان الظاهر إلى الكرك ، واعتقل عليه بها .

وفي شعبان تضاعف الأمير منطاش الأفضل ، فدخل عليه الجوباني ليعوده ، فأمسكه هو وجماعة ، وخرج ، وتظاهر بالشر ، ووقع القتال ،

ووقدت وقعت ، وظفر فيها منطاش وتسحب إليه أمراء وناس ومماليك ، ثم أمسك منطاش جماعة من الأمراء ، [.] إلى الإسكندرية من مقدمي الألوفثمانية ، ومع الناصري تسعه ، ومن الطبلخانات سبعة ، وهم من أطلق من الاعتقال ممن كان من الطبلخانات ، وأخذوا من العشراوات سبعة ، ثم أمسك بعد ذلك جماعات كثيرة ، ثم أعطي دمرداش القشيري بنيابة الكرك عوضاً عن حسين الكحكي ، ثم أبطله من يومه ، ثم ولّى أمراء بصفد وطرابلس ، وأعطي قطليوبك للنظامي نائب صفد عوضاً عن قطليوبغا الصفورى ، ومبارك شاه نائب الوجه القبلي .

وفي هذه السنة : كثر فساد الرُّعْرُ والحرامية ، وولى أبو بكر بن مرزوق والي الشرقية عوضاً عن أقبغا [.] ، وأعطي ركن الدين بن حطاب والي الغرمية .

وفيها : أمسك بزلار نائب الشام ، وولى عوضه جنتمر أخوه طاز ، وجعل أستدمير العلائي نائب الإسكندرية عوضاً عن أمير حاج .

وفي رمضان قرر أمراء كثراً ، وأنفق أموالاً كثيرة ، ثم إنه وجه من يقتل الملك الظاهر برقوق بالكرك ، فكتب إلى نائب الكرك أن يقتل برقوق ، وكتب إلى نائب قلعتها بمسك نائبيها وقتله إذا قتل برقوق ، فغلط القاصد ، وأعطي كتاب كل واحد للآخر ، فلما دفع الكتاب إلى نائب الكرك ، قال : إن الكتاب الآخر ، فأخذ الكتاب الذي فيه قتل الظاهر ، وأتاه ودفعه إليه ، فقال الظاهر : حتى أصلي ركعتين ، وافعل ما أمرت به ، فقال له : لا أفعل شيئاً ، وما أموت إلا من يديك ، وأراه الكتاب الآخر ، ثم تحالفوا على الوفاء والصدق ، ثم قتل البريدي ، ثم وافقه

بعض أعيان الكرك والعربان ، وأعطوه خيول [أ] ودراجات ، ثم إنه قوي ، وقصد دمشق ، وأراد منطاش أن يجهز له عسكراً ، فوجه رجالاً من الأعراب إلى مصر أن العرب قد أحاطوا به ، وكانت منه مكيدة ؛ ليجهز ناساً يتقوى بهم في الإدراك ، ثم إنه سحب إليه خلائق من النساء ، وسار إليه عسكر ، منهم : نائب صفد ، ونائب حماة فكسر مرتين ، ثم نصره الله ، وقتل في هذه الواقعة تباذك شاه الطازي ، وأطلش ، وطشينا الحاجب .

وتوجه إلى مصر جماعة من النساء ، منهم : نائب صفد ، ونائب حماة ، ومحمد شاه الخوارزمي نائب الشام ، ويلبغا العلائي ، وأضاي الأشرفى .

ثم بعد هذه الواقعة وقعت وقعة أخرى له مع ابن باكيش نائب غزة عند قبة يلبغا ، ونصر الله الظاهر ، وهرب نائب غزة ، فأخذ جميع ما معهم ، وأمر أن يسلب كل من [.....] ، ولا يقتل أحداً ، ثم إنهم هجموا على دمشق من فوق المزة ؛ لأن دمشق كانت دريت ، فخرج إليهم الأعراب والناس من كل وجه بالحجارة والمكاحل ، فأقلقوا العسكر [الطا.....] .

وهرب أكثرهم ، ولم يبق الظاهر إلا في نفر قليل ، ونهبهم العوام ، ولم يبق له ختمه ، ثم إنه ولّى ، وجاء إلى القبة ، واجتمع إليه المنهزمين [.....] ، حتى تحدث ابنه إليهم إينال اليوسفى ، وفحماس ابن عم الظاهر ، فانصلح حاله ، وقويت قلوبهم ، وجعلوا يقاتلون من أطراف دمشق .

وفي يوم عيد الأضحى قاتل العسكر الظاهري قتالاً شديداً ، وقتل خلاائق من أهل دمشق ، ثم جاءه كمبينا الحموي نائب حلب بالعسكر الخليفة نصراً له ، ونصب للسلطان ختمة سلطانية ، ومعه الأموال [.....] الظاهري ، وكان معه عدة من الأمراء الكبار ، وكان منطاش قد أمسك سودون الشيخوني وغيره بمصر .

وفي رمضان قعد منطاش للقصص والحكومات ، ثم خرج منطاش والملك المنصور حاجي ابن الأشرف الذي أقامه بالعسكر المصرية طالبين الظاهر برقوق ، واتفق منطاش على العسكر ، ومعه الخليفة المتوكّل على الله ، والقضاة ، وعمل نائب الغيبة صرای تمّر السبعي ، ونائب غيبة القلعة بكار الأشرف ، ونائب غيبة القاهرة قطّلوبغا الحاجب .

وتوفي هذه السنة من الأمراء : قرا محمد أخويريم ، والأمير زامل بن مهنا أمير آل فضل ، والأمير أشقر نائب دمشق ، والأمير بزلار العمري نائب دمشق ، والأمير جركس الخليلي ، والأمير يونس التوروزي .

وفي سنة أربع وتسعين : استهلت والملك المنصور حاجي الأشرف ، وال الخليفة المتوكّل على الله ، وأتابك العساكر الحاكم منطاش على سفر الشام لأجل الظاهر برقوق ، ونائب الشام جنتمر محصور معه ، ونائب حلب كمبينا معه ، وهمما بعساكرهما على دمشق ، والناس في الخطّب مختلفون ، فمصر ودمشق يخطبون للمنصور ، والكرك وغيرها يخطبون للظاهر ، وفي مواضع يخطبون باسم الخليفة ، ولا يذكرون سلطاناً ، والأمر مخبط ، والأحوال موقفة ، والبلاد غير آمنة .

وفيها : انتصر الظاهر على منطاش ، وأمسك الخليفة والمنصور ، وتوجه إلى القاهرة ، ثم تسبب جماعة من جماعة الظاهر ، وظفروا بحرب منطاش ، وقويت شوكتهم ، وحبسو [.] مَنْ كان ولَاه منطاش ، وخطب باسم الظاهر برقوق ، وخرج من الجيوش عدة من مماليكه وحزبه ، وطلب جماعة من المنفيين ، وأمسك جماعات من حزب منطاش ، وأخذت القاهرة كلها لبرقوق قبل دخوله ، ثم دخلها بغیر قتال .

وفي المحرم كانت وقعة شَقَّبَ بين الظاهر والعسكر المصري ، وفيهم : الملك المنصور ، وال الخليفة ، ومنطاش ، وانتصر الملك الظاهر ، وكسرت ميمنة الظاهر ، وفيها كمشبغا الحموي ، فلم يزل على رأسه إلى أن وصل إلى حلب ، وكسر منطاش ، وتوجه إلى دمشق ، وأمسك الظاهرُ الخليفة والمنصور ، ثم تراجع العسكر إليه ، وأضاف إليه غالب جماعة منطاش ، ثم قصد دمشق ، فخرج إليه منطاش بالعساكر ، فووقدت وقعة أخرى أكبر من وقعة شَقَّبَ ، وانكسر منطاش والعسكر الشامي ، ثم رجع ، فأقام على شَقَّبَ ، واستناب على صفد الجرجاوي ، وأقبغا الصغير بعده ، وقد ديد القملطاوي بالكرك ، ثم قصد الديار المصرية ، ومعه المنصورُ وال الخليفةُ والقضاة ، وكان ممن قُتل : بطرنطاي الذي كان نائب دمشق ، وجركس المحمدي ، ومحمد بن قرطاي ، ثم نزل المنصور للظاهر عن السلطة ، وولَاه الخليفة ، ثم حصل لمنطاش وقعة أخرى ، وانكسر ، وتوجه إلى دمشق .

وفي صفر وصل الظاهر إلى الصالحية ، ثم طلع إلى القلعة ،

وصحبته الخليفة ، والملك المنصور ، ثم جددت له البيعة ، وقلده الخليفة ، وكانت مدة غيابه عن السلطة ثمانية أشهر وثمانية أيام ، ثم أرسل يحضر الأمراء المعتقلين بالإسكندرية ، وأطلق عدة من الأمراء والمماليك ، ثم قدمت عليه الأمراء المسجونين ، ثم أعطى إينال اليوسفي أتابك العساكر ، ويلبغا الناصري أمير سلاح ، والطنبغا الجوباني رأس نوبة العرب ، وسودون الشيخوني نائب السلطنة بمصر ، وكمشبغا الخاصكي أمير مجلس ، ونطا دويدار كبير ، وقمر قماش الطشتمري أستدار العالية ، وتولى جماعات على باقي الوظائف ، ثم أخلع على الطنبغا الجوباني نائب دمشق ، وقرا مرداس نائب طرابلس ، ومأمور نائب حماه ، وأرغون العماني نائب إسكندرية ، والأبغا العثماني حاجب دمشق ، وأستدمر السيفي حاجب طرابلس ، ثم حصل تغيرات وأمور يطول شرحها .

وأما كمشبغا فإنه لما هرب ووصل إلى حلب وقعت أمور ، ودخل القلعة ، وجرت له وقائع عظيمة ومحاصرات ، ثم نزل من القلعة وجرى له محاصرات ، وقتل وظفر ، ثم إن كمشبغا عمر قلعة حلب ، وحصنتها وادخر بها المؤنة ، وعمر أسوار حلب التي كان هدمها هلاوك ، وحدد أبوابها ، واستمر بحلب يأمر وينهى ، ويعزل ويولي إلى أن حضر تائباً ، ثم خلص .

وأما منطاش فلما انكسر ورجع إلى دمشق أقام بها ، ثم أرسل عسكراً إلى صفد ليأخذها ، فجاء من أمراء العسكر وذهبوا إلى السلطان الظاهر ، ثم أرسل إليها عسكراً آخر فكسرها عسكراً صفد ، ثم كسرهم بعد ذلك ،

ثم إن الظاهر جهز جيشاً صحبة يلبعا الناصري وغيره لقتال منطاش ، وكذلك الطنبغا الجوباني نائب دمشق ، وقرأ مرداس نائب طرابلس ، وأمأمور نائب حماة ، ولما سمع منطاش بذلك خرج من دمشق بعد أن قتل أعيان المحبوسين ، ووسط ناصر الدين بن المهندار ، وترك القلعة خالية ، وأخذ الأموال التي جمعها ، ثم بعد هربه دخل الجوباني بمن معه دمشق ، ثم نزلها بقية العسكر مع يلبعا الناصري ، ثم حاصر على منطاش نحو مئتي نفر ، ثم خرجت العسكر وراءه من دمشق فالتقوا معه ، وكان معه من العرب [. . .] بين حمص وجوستا ، وقتل نائب حمص ، ثم بعده وقع قتال عظيم ، وكانت الكسرة على عسكر السلطان ، وقتل خلائق منهم الجوباني ، وأسر جماعة من الأمراء كنائب حماة ، وأقبغا الجوهرى ، والطنبغا الأشرفى ، ومنكلي الشمسي ، ثم وسط منطاش الجوهرى ، وأمأموراً ، وأما الناصري فسلم ، وجمع المنكسرین ودخل إلى الشام ، ثم ركب على عرب آل علي فقتل منهم خلائق ونهبهم ، ثمولي الناصري نيابة دمشق عوضاً عن الجوباني ، ثم إن جيش السيفي كمشبغا توجه نحو طرابلس ليعلم [. . .] ، فأخذه العرب وأتوا به منطاش فقتله ، ثم دخل منطاش حمص وصادر أهلها ، ثم سار بمن معه من العربان إلى حلب ونازلوها وحاصروها وقطعوا الماء عنها ، ووقع في أهل حلب الحصار الكبير ، ثم حصل الصلح بينهم وبين العرب ، ورحل العرب ، [. . .] منطاش ورحل عنها ، ونهب في الطريق إلى أن وصل إلى [. . .] ، فاتفقا على التوجه إلى عيتاب ، فقتل ونهب بمن معه ، وحاصر قلعتها مدة ، ثم قصد الناصري ، فهرب بمن معه .

وفي هذه السنة : توفي أمير حاج ولد الملك الظاهر ، والسلطان أبو حمو بن يوسف صاحب تلمسان ، وكانت دولته إحدى وثلاثين سنة ، قتله ولدُه ، وملك بعده ، والسلطان محمد بن أبي الحاج ، وتولى بعده أبو الحجاج ، والأمير الطنبغا الجوباني نائب الشام ، والأمير مأمور نائب طرابلس ، والأمير أقبغا الخويصري حاجب حلب ، والأمير جبق السبقي ، [و] كمشبغا الحموي ، والأمير تمثاني الحسني صاحب مصر ، والأمير قرابغا الأتوبكري ، والأمير قرقماش الطغشتمري ، والأمير حسن قجا السبعي أرغون شاه ، والأمير [.....] الطبيبي ، والأمير ناصر الدين بن المهنadar ، والأمير ناصر الأشرفى نائب بهنسا ، والأمير لغتنمر ، والأمير يونس الأسرعدي ، والأمير قازان المنجكى ، والأمير تنكر العثماني ، والأمير أردوينا العثماني ، والأمير عيسى بن سمحاص التركمانى ، والأمير أقبغا ، والأمير سيف الدين طولوبيغا الأحمدى ، والأمير سيف الدين بغداد ، والأمير عبد الرحمن بن منكلى ، والأمير [.....] ، وغيرهم كثير .

وفي سنة اثنين وتسعين : أمسك جماعة من الأمراء قطلوبيغا الطشتمري ، وقططاي الطشتمري ، والأبغا الطشتمري ، وأقبغا الألجاوي ، وقبيغا الألجاوي ، ومحمد شاه بن بيدمر الخوارزمي ، وطنبغا الألجاوي ، ومنجك الزيني ، وأرغون شاه السبعي ، وجنبك الخوارزمي ، وصنجق الحسني ، وصرابي تمر الشريخر ابن أستدمر التونسي رأس نوبة منطاش ، وأقبغا الطريق القجماسي ، [و] إسماعيل السيفي ، وكذا القرمي ، ثم أمسكوا المماليك الذين كانوا في خدمة

منطاش ، ثم قتل صرای تمر السيفي تمر باي دوادار منطاش ، وبكا الأشرفی ، ودمرداس الیوسفی ، ودمرداس القشتمري ، وعلی الجركتموي ، وقطلوبك البطامي الذي كان نائب صفد ، ثم قتل جيتمر أخو طازو ولده ، والطنبغا الجربغاوی ، وقططای الطشتمري ، وفتح الدين بن الشهید ، ثم غرق جماعة ، ثم وسط جماعة ، ثم اثنی عشر من النساء ، منهم : الأبغاء الطشتمري ، وأقبغا الألجاوی ، وأرغون شاه السيفي تمر باي ، وبلزار الخلیلی ، ثم منصور الحاجب ، وقرباگا الألجاوی ، وغيرهم ، ثم جماعة ، منهم : حسين بن باکیش نائب غزة .

وأما منطاش ، فإنه لما هرب من عین تاب ، هرب إلى مرعش ، ثم جاء إلى حماة ، فهرب نائبه إلى طرابلس ، ودخل منطاش حماة فلم يسوس على أحد ، ثم توجه إلى حمص ، فدخلها ، ولم يسوس على أحد ، ثم إلى بعلبك ، فهرب نائبه إلى دمشق ، ثم قصد دمشق ، فلما سمع الناصري بحضوره ، توجه إلى الزيداني لملتقاه ، فدخلها منطاش ومن معه ، ونزل بالقصر ، ثم أتاهن الناصري ، ووقع القتال بينهما ، وقتل خلائق ، وأحرقت أماكن ، ثم انكسر منطاش وهرب ، وهربت التراكمين الذين معه ، وقتل منهم خلائق .

ويقال : إن الناصري لو أراد مسکه ، أمسکه ، ولكنه كان في نفسه بعض ميل إليه .

ثم تجهز الظاهر بالعساكر المصرية لقصد دمشق ، فدخلها في شهر رمضان ، وأقام بالقلعة ، ثم توجه نحو حلب ، فلما وصلها ، بعث [.....] إلى ماردين ، وعسكر دمشق صحبة نائبه الناصري ،

وعسكر مصر صحبة إينال اليوسفي ، فهرب منطاش ، وسالم الذكري إلى سنجار ، فرجعت العساكر ، ثم إن سالم الذكري أرسل يعرف السلطان أن الناصري أرسل إليه أن يأخذ منطاشاً ، ويهرب به ، فوقع في نفس السلطان من الناصري ، وأنه لم يخرج من قلبه النفاق ، وترك الخلاف والشقاق ، ثم إن السلطان أمسك الناصري ، وقتله ، معه نائب حلب وجماعة ، ثم عزل قراد مرداش ، وولى جلبان رأس نوبة ، وعيَّن بُطأراغون نائب دمشق ، وإياس [.] نائب طرابلس ، وأرغون شاه حاجب دمشق نائب صفد ، وتمربيغا المنجكي عوضه في الحجرتية ، ودمرداس المحمدي نائب حماة ، ثم رجع إلى دمشق ، وأمر بقتل الأبعا العثماني ، وسودون باق ، وأمر بتسمير حماة ، ثم رجع إلى مصر ، وقتل فيها من الأمراء : الناصري نائب دمشق ، وشهاب الدين بن المهندار نائب حماة ، والأمير [.] وقد ولـي نيابة حماة ، والأمير أحمد بن الحاج ملك ، و [.] حسن رأس نوبة الناصري ، والأبعا العثماني ، [و] جتغمر أخو طاز ، وولده ، وابن أخيه ، وأستداره الطنبغا ، ونائب طرابلس دمرداش ، وصنجق الحسني ، والطنبغا الحلبي ، وحسين بن باكيش ، وأرغون شاه ، وصرابي تمر ، وبكا الأشرفـي ، وأستدمر اليونسي ، ودمرداس القسيمي ، وأقبغا المارداني ، وخلاقـيـنـ منـ الأمـراءـ غـيرـهـمـ ،ـ والـملـكـ المنـصـورـ أـبرـكـ بـنـ الـمـلـكـ الـأـمـجـدـ .

وفي السنة التالية : توفي بُطَا نائبُ دمشق ، وكانت مدة شهرًا وعشرين يوماً ، وأخلع بعده على سودون الطرنطاي ، فقدم دمشق ، وولى ، وعزل ، ثم توفي في رمضان ، فأقام سبعة أشهر وعشرة أيام ،

وحصل له ماليخوليا ، وعلل عديدة ، وولي قبل وفاته بعشرة أيام كمشبغا الأشرفية ، ثم أمسك جماعة من الأمراء وغيرهم .

وفيها : استقر ناصر الدين الأستدار نائب إسكندرية عوضاً عن الطنبعا المعلم بحكم وفاته ، وأخلع على كمشبغا الحموي [أ] تابك العساكر عوضاً عن إينال اليوسفي بحكم وفاته .

وفيها : هجم عدة مماليك على القلعة ، وقتلوا نائبهما ، وأطلقوا من في الحبس ، وتملكوها ، ثم حوصروا ثلاثة أيام ، ثم أخذوا ، وقتلوا بأجمعهم .

وفيها : وقع حريق عظيم بدمشق ، وتوفي فيها من الأمراء : ناصر الدين بن الحسام ، والأمير إينال اليوسفي ، والأمير [.....] العمري ، وعنقاً أمير آل مري .

وفي السنة الخامسة والتسعين : توفي كمشبغا نائب دمشق ، وولي عوضه تنم الحسني ، وإياس الجرجاوي نائب طرابلس أتابك الشام ، وأعطي دمرداش نائب حماة نيابة طرابلس ، وأقبحا الصغير نيابة حماة ، والطنبعا العثماني نائب غزة عوضاً عن يلبعا الأشقر بحكم وفاته .

وفيها : أمسك أولادُ نعيرٍ منطاشاً ، فضربَ نفسه بسكين كانت معه ثلاث ضربات ، وكانت عليه أردية ، فلم تقتله ، وأرسل به إلى نائب حلب ، فسلمه نائب حلب إلى نائب القلعة ، ثم أرسل السلطان بطلبه ، فسلم إلى العاصد ، فقررها ، فلم يُقر بشيء ، فذبح ، وأخذ رأسه ، وتوجه به إلى حماة ، ثم دمشق ، ثم مصر .

وفيها : هرب الملك المغيث أحمد خان من بغداد من تمرلنك ،
فتلقاه نعير ، فأكرمه ، ثم قدم حلب .

وأما تمرلنك ، فدخل بغداد ، وأفسد وأخذ أموال الناس ، وقتل ،
وحصل أمور يطول ذكرها .

وفي هذه السنة : توفي السلطان عبد الرحمن صاحب تلمسان ،
وال الأمير أبو يزيد الدوادار ، والأمير ناصر الدين محمد بن أقبغا آخي ،
والأمير ناصر الدين الخوارزمي والي قطنة ، والأمير سيف الدين
قطلوبغا .

وفي سنة ست وتسعين : وصل الملك المغيث أحمد إلى مصر إلى
الظاهر ، ولما تلقاه ، أراد أن يقبل يد الظاهر ، فمنعه ، وعانقه ،
وتباكيها ، وقال له الظاهر : طيب خاطرك ، إن شاء الله أجلسك على
كرسي مملكتك ، [.....] عليه ، وأركبه فرساً من جبلة ، ووجهه
إلى مكان أعدّ له ، وأكرمه إكراماً زائداً ، وأعطاه أشياء كثيرة .

وفيها : كانت وقعة بين اللنكية وجماعة من عسكر السلطان على
الرّها ، وكانت النصرة لعسكر السلطان .

ثم إن الظاهر توجه إلى الشام ، ومعه الملك المغيث أحمد إلى أن
وصل إلى دمشق ، ثم خرج أحمد بن أويس متوجّهاً نحو بلاده ، فلما
وصل بغداد ، خرج إليه نائبه الذي كان وضعه تمرلنك ، فانكسر ،
 وأنطلق الماء على الأرض قدام [.....] ، فلم يتخلص منه ، ودخل
بغداد حتى هرب ، وأتى تمرلنك ، فجهز معه زوجته بعسكر ، ثم وجه

السلطان العساكر إلى حلب ، ثم توجه بعدها ، وعزل نائبه جلبان ، وولى الأمير تغبردي ، وغير نائب طرابلس ، ونائب صفد .

وفيها : توفي السلطان أبو الحجاج صاحب غرناطة ، وتوفي بعده ولدُه محمد ، والسلطان أبو العباس صاحب تونس ، وولي مكانه أبو فارس عبد العزيز .

وفيها : توفي الأمير منكلي الشمسي ، والأمير [.....] المحمدي ، والأمير زين الدين عبد الرحمن بن منكلي .

في سنة سبع وتسعين : رجع السلطان من حلب إلى دمشق ، فعزل وولى ، ثم توجه إلى غزة ، ثم إلى قطنة ، فأمسك جلبان ، ثم دخل مصر ، وولى وعزل .

وفيها : توفي الأمير فردم الحسني ، وعلي بن عجلان صاحب مكة .

وفي سنة ثمان وتسعين : فيها تولى مرند القلمطاوي نيابة الإسكندرية ، وال الخليفة المتوكّل على الله وليس له نائب بمصر ، ونائب دمشق تنم الحسني ، ونائب حلب تغريبردي .

وفي سنة تسع وتسعين : الخليفة : المتوكّل على الله ، وسلطان مصر والشام : الظاهر برقوق أبو سعيد ، والنياب هم الذين في التي قبلها .

وفي سنة ثمان مئة : كان الخليفة : المتوكّل على الله ، والسلطان : أبو سعيد برقوق الظاهر ، والنياب هم الذين في التي قبلها .

وفيها : قبض على بعض أمراء .

وفي سنة إحدى وثمان مئة : الخليفة : أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد المتوكل ، والسلطان : الملك الظاهر أبو سعيد برقوم ، وسلطان الروم : أبو يزيد بن عثمان ، واليمن : الأشرف إسماعيل ، والمغرب أبو فارس .

وفي سنة اثننتين وثمان مئة : الخليفة : المتوكل على الله ، والسلطان : الملك الناصر فرج بن برقوم ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، ونائب دمشق : تنم الحسني ، وصاحب العجم : تمرلنك .
وفي سنة ثلاثة وثمان مئة : كانت [. . . .] ، وكان السلطان : فرج ، والخليفة : المتوكل على الله ، وصاحب المغرب : أبو فارس ، والروم : أبو يزيد بن عثمان .

وفي سنة أربع : الخليفة : المتوكل على الله ، والسلطان : فرج بن برقوم ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والشرق والشجر : تمرلنك ، ونائب الشام : تغري بريدي ، ونائب حلب : دبرداس .

وفي سنة خمس : الخليفة : المتوكل على الله ، والسلطان : فرج بن برقوم ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب المشرق والشجر : تمرلنك ، ونائب دمشق : شيخ المحمودي .

وفي سنة ست : الخليفة : المتوكل على الله ، والسلطان : فرج بن برقوم ، وصاحب الروم : أبو يزيد بن عثمان ، والشجر والشرق : تمرلنك ، وصاحب المغرب : أبو فارس ، ونائب دمشق : شيخ المحمودي .

وفي سنة سبع : الخليفة : الم توكل على الله ، والسلطان : الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وبلاط العجم والعراق : تمرنك ، والمغرب : أبو فارس .

في سنة ثمان : الخليفة : الم توكل على الله ، والسلطان : الملك الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم والعراق : اللنك .

في سنة تسع : الخليفة : أبو الفضل ولد الم توكل ، والسلطان : الملك الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب بلاد الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد بن الشيخ حسن .

سنة عشر : الخليفة : أبو الفضل ، وسلطان البلاد المصرية والشامية والحلبية والحجازية : الملك الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، ونائب دمشق :شيخ المحمدي .

سنة إحدى عشرة : الخليفة : أبو الفضل ، وسلطان البلاد المصرية والشامية والحجازية : الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وبغداد : أحمد بن أويس ، ونائب دمشق : نوروز .

سنة اثنين عشرة : الخليفة : أبو الفضل ، وسلطان مصر والشام والحجاز : فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد بن أويس ، ونائب الشام :شيخ .

سنة ثلاثة عشرة : الخليفة : أبو الفضل العباسي ، والسلطان :

الملك الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد .

سنة أربع عشرة : الخليفة : أبو الفضل ، والسلطان : الملك الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد بن أويس .

سنة خمس عشرة : الخليفة : أبو الفضل ، والسلطان : الناصر فرج بن برقوق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد .

سنة ست عشرة : الخليفة : أبو الفضل ، والسلطان : الناصر ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بغداد : أحمد .

سنة سبع عشرة : الخليفة : المعتضد بالله ، والسلطان : المؤيد شيخ ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : أولاد تمرلنك ، ببلاد الشام خارج عن الطاعة .

سنة ثمانى عشرة : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيد شيخ ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، بلاد العجم : مع أولاد تمر ، ببلاد المغرب : أبو فارس .

سنة تسع عشرة : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيد شيخ ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وبلا^د العجم في أيدي أولاد تمر ، والشام مع الطنبغا العثماني .

سنة عشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيد شيخ ،

صاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم مع أولاد اللنك ، وببلاد المغرب أبو فارس .

سنة إحدى وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيدشيخ ، واليمن : الناصر أحمد ، وببلاد الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه بدخ .

سنة اثننتين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيدشيخ ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعراق : أبو قرا يوسف ، والعجم : شاه بدخ بن اللنك .

سنة ثلاثة وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : المؤيد ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه بدخ .

سنة أربع وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك المؤيد ، وقد عهد بالسلطنة إلى ولده أحمد ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

سنة خمس وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : محمد بن طرر ، وقد توفي المؤيد ، وولي ولده أحمد ، ثم خلع ، وولي ططر ، ثم توفي في السنة ، ثم ولد محمد بن ططر .

سنة ست وعشرين : الخليفة : المعتضد ، وسلطان البلاد الحجازية والمصرية والشامية والحلبية : الملك الأشرف برسبي ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

سنة سبع وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف

برسبيا ، وصاحب الروم : ولد ابن عثمان ، والعجم : شاه بدخ بن تمرلنك .

سنة ثمان وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف
برسبيا ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بلاد العجم : شاه
بخ بن تمرلنك .

سنة تسعة وعشرين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : برسبيا
الأشرف ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه بدخ .

سنة ثلاثة وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك الأشرف
برسبيا ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه بدخ بن
تمرلنك .

سنة إحدى وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك
الأشرف برسبيا ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بلاد العجم :
شاه بدخ بن تمرلنك .

سنة اثنتين وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك
الأشرف برسبيا ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب بلاد العجم :
شاه بدخ بن تمرلنك .

وفي سنة ثلاثة وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان :
الملك الأشرف برسبيا ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب
العجم : شاه بدخ .

وفي سنة أربع وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان :

الملك الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، وصاحب العجم : شاه برج بن تمرلنك .

وفي سنة خمس وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه برج .

وفي سنة ست وثلاثين : توجه الأشرف بربسي إلى ناحية [.....] لقطع الفرات ، وسار إلى آمد ، وملك الرّها ، وأقام بها نائباً . الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفيها توجه [.....] .

وفي سنة سبع وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة ثمان وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف بربسي ، والروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه برج .

وفي سنة تسع وثلاثين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة أربعين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الأشرف بربسي ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة إحدى وأربعين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان : الملك الأشرف .

وفيها : ولّى الملك [.....] بربسي ، فأقام شهرأً وثلاثة

أيام ، وخلع ، وكان صاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم : شاه بُرخ .
وفي سنة اثنين وأربعين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان :
صلاح الدين يوسف العزيز الأشرف ، وفيها خلع ، واستقرَ الملك الظاهر
جقمق .

وفي سنة ثلاث وأربعين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان :
الملك الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة أربع وأربعين : الخليفة : المعتضد ، والسلطان :
الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة خمس وأربعين : فيها توفي الخليفة المعتضد أبو سليمان
داود العباسي ، وكانت دولته تسعًا وعشرين سنة ، وستة أشهر ،
والسلطان : الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة ست وأربعين : ولـي الخلافة أبو الريـبع سليمانُ العباسي
أخو داود في قبلها ، وقتل فيها ، والسلطان : الملك الظاهر جقمق ،
وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة سبع وأربعين : الخليفة : أبو الريـبع سليمان ،
والسلطان : الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، والعجم :
شاه بُرخ بن تمـرلنك .

وفي سنة ثمان وأربعين : الخليفة : عـلمُ الدين سليمان ،
والسلطان : الملك الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ،
والعجم شاه بُرخ .

وفي سنة تسع وأربعين : الخليفة : علم الدين سليمان ، والسلطان : الملك الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة خمسين : الخليفة : علم الدين سليمان ، والسلطان : الملك الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

وفي سنة إحدى وخمسين : الخليفة : علم الدين سليمان ، والسلطان : الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، ونائب الشام : جلبان .

سنة اثنتين وخمسين : الخليفة : أبو الريبع علم الدين سليمان ، والسلطان : الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، ونائب الشام : جلبان .

سنة ثلاث وخمسين : الخليفة : سليمان ، والسلطان : الملك الظاهر جقمق ، ونائب الشام : جلبان ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

سنة أربع وخمسين : الخليفة : أمير المؤمنين أبو الريبع سليمان ، والسلطان : الظاهر جقمق ، ونائب الشام : جلبان .

سنة خمس وخمسين : فيها توفي الخليفة أبو الريبع سليمان ، وولي بعده أخوه حمزة ، والسلطان : الملك الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان ، ونائب الشام : جلبان .

سنة ست وخمسين : الخليفة : أمير المؤمنين حمزة ، والسلطان : الظاهر جقمق ، وصاحب الروم : ابن عثمان .

سنة سبع وخمسين : أمير المؤمنين الخليفة حمزة ، وفيها خلع

جقمق نفسه من السلطنة وولي ولده عثمان ، فأقام اثنى عشر يوماً في حياة والده ، واستمر يسيراً ، وخلع ، وولي مكانه إينال الأجرود ، ولقب بالأشرف .

سنة ثمان وخمسين : الخليفة : حمزة ، والسلطان فيها : إينال الأجرود الملك الأشرف ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، وصاحب العجم والعراق : جاهنشاه .

سنة تسع وخمسين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : الملك الأشرف إينال الأجرود ، ونائب الشام : قايتباي الحمزاوي .

سنة ستين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : الملك الأشرف إينال الأجرود ، وصاحب الروم : محمد ابن عثمان ، وصاحب العجم والعراق : جاهنشاه ، ونائب : الحمزاوي .

سنة إحدى وستين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : الأشرف إينال الأجرود ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، وقد أخذ الأسطنبول ، ونائب الشام : الحمزاوي .

سنة اثنتين وستين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : إينال الأجرود ، وصاحب الروم : محمد ابن عثمان ، ونائب الشام قايتباي الحمزاوي .

سنة ثلاث وستين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : الملك الأشرف إينال الأجرود ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، ونائب الشام : الحمزاوي .

سنة أربع وستين : الخليفة : حمزة ، والسلطان : الملك الأشرف إينال الأجرود ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، وصاحب العجم والعراق : جاهنشاه .

سنة خمس وستين : الخليفة ، وفيها توفي إينال الأجرود ، وعهد إلى ولده أحمد ، فأقام مدة يسيرة ، وخلع ، وولي بعده خشقدم الرومي ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، ونائب دمشق : جانم أخو الأشرف .

سنة ست وستين : الخليفة ، والسلطان : خشقدم ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، ونائب الشام : تنم .

سنة سبع وستين : الخليفة ، السلطان : خشقدم ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العجم : حسن بك .

سنة ثمان وستين : الخليفة ، السلطان : خشقدم ، وصاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العجم : حسن بك ، ونائب الشام : بردبك .

سنة تسع وستين : الخليفة ، السلطان : خشقدم ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العجم : حسن بك ، ونائب الشام : بردبك .

سنة سبعين : الخليفة : السلطان : خشقدم ، وتوفي ، وتسلطَ بعده خير بك ، وأقام بعض يومين يلبّي المؤيدي ، صاحبُ الروم : محمد بن عثمان .

سنة إحدى وسبعين : الخليفة ، السلطان : دولاني ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، نائب الشام : أزيك .

سنة اثنين وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العجم وال العراق : حسن بك ، نائب الشام : أزيك .

سنة ثلاث وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة أربع وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة خمس وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة ست وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة سبع وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة ثمان وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة تسع وسبعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، صاحب العراق والعجم : حسن بك ، نائب الشام .

سنة ثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، صاحب الروم : محمد بن عثمان ، نائب الشام .

سنة إحدى وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة اثنتين وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة ثلاث وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة أربع وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة أربع وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة خمس وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام : قانصوه .

سنة ست وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام : قانصوه .

سنة سبع وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة ثمان وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .


سنة تسع وثمانين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة تسعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب الشام .

سنة إحدى وتسعين : الخليفة ، السلطان : قايتباي ، نائب

الشام .





فهرس الموضوعات

الموضوع	
رقم الصفحة	

٥	مقدمة التحقيق
٩	ترجمة المؤلف
١٣	صور المخطوطات
١٩	مقدمة المؤلف
٢٣	الباب الأول : في مسميات الحكام والولاة ، وما يتعلق بذلك
٢٣	أول مسميات كبير الحكام : الملك
٢٤	فصل : السلطان
٢٤	فصل : الإمام
٢٥	فصل : الخليفة
٢٦	فصل : أمير المؤمنين
٢٦	فصل : ولي الأمر
٢٦	فصل
٣٧	فصل : في مسميات غير السلطان الكبير : القاضي
٢٧	هل القاضي وكيل الإمام ، أو وكيل المسلمين ؟
٢٩	فصل : قاضي القضاة ، أقضى القضاة ، وكيل الحاكم ، كاتب ، مترجم ، شاهدان ، نقيب ، رسول
٣٠	فصل : النائب

الموضوع	رقم الصفحة
فصل : الوزير	٣٠
فصل : الدوادار	٣٠
فصل : الإستدار	٣١
فصل : رئيس نوبة : رئيس نوبة الممالك ، رئيس نوبة القضاة	٣١
فصل : الحاجب	٣١
فصل : الخازن دار	٣٢
فصل : أمير سلاح	٣٢
فصل : كاتم السر	٣٢
فصل : ناظر الجيش	٣٢
فصل : الساقي	٣٣
فصل : الزردكاش	٣٣
فصل : الوالي	٣٣
فصل : الكاشف	٣٣
فصل : البرد دار	٣٣
فصل : الحوشكاس	٣٣
فصل : نقيب الجيش	٣٤
فصل : نقيب الطلب	٣٤
فصل : المهندار	٣٤
فصل : الفراش	٣٤
فصل : الباب	٣٤
فصل : الخياط	٣٤
فصل : السلاخوري	٣٥
فصل : الركيدار ، واللاغم والسائس	٣٥
فصل : البيطار	٣٥

الموضوع	رقم الصفحة
---------	------------

٣٥	فصل : البغال
٣٥	فصل : السيروان
٣٦	فصل : البواب
٣٦	فصل : المشاعلي
٣٦	فصل : المستشار
٣٦	فصل : أمير شكار
٣٧	فصل : الأمراء
٣٧	فصل : المنجنيقي
٣٧	فصل : الطبالين والزمارين
٣٧	فصل : الجمدار
٣٧	فصل : الطشتدار
٣٧	فصل : الطباخ
٣٨	فصل : المحتسب
٣٨	فصل : مقدمي البلاد
٣٨	فصل : البريدية
٣٨	فصل : الخاصكية
٣٨	فصل : المؤدب
٣٨	فصل : أمير آخر
٣٨	فصل : أمير مجلس
٣٩	فصل : ناظر الخاص
٣٩	فصل : وكيل السلطان ، ووكيل بيت المال خاصة
٣٩	فصل : المشد
٣٩	فصل : المباشر
٣٩	فصل : الضوي

٣٩	فصل : كل هؤلاء وضعهم الملوك لمصالح المسلمين
٤١	الباب الثاني : في شروط الولاية والحكام ، ومن يصلح للولاية
٤١	شروط عامة
٤٥	فروع تتعلق بذلك
٥٢	فصل : يعتبر في الإمام شروط آخر يختص بها
٦٤	فصل : نصب الإمام أمر واجب ، وليس بمستحب
٦٥	فصل : طريق وجوب الإمامة
٦٥	فصل : من المخاطب بالإمامية من الناس على اعتبارها فرض كفاية
٦٦	فصل : ما يعتبر في أهل الحل والعقد والاختيار والاجتهاد للإمامية من شروط
٦٧	فرع
٧٢	فصل : فيمن يجوز خلعه ، أو قتاله والخروج عليه ، ومن لا يجوز
٧٥	فصل : إن حجر عليه أحد من أعوانه ، وقهره
٧٦	فصل : إن صار الإمام مأسوراً في يد عدو
٧٨	فصل : من يتبعن للإمامية ؟
٨١	فصل : ما تتعقد الإمامية إلا به
٨١	فصل : في اجتماع أهل الحل والعقد على الاختيار
٨٢	فصل : إن تكافأ في شروط الإمامةاثنان ، من يقدم ؟
٨٣	فصل : إن وقف الاختيار على واحد فتنازعاها ، هل يمنعها ؟
٨٤	فصل : إن اختلف أهل الحل والعقد فيمن يولى ، فلمن الحكم ؟
٨٤	فصل : صفة عقد الإمامية
٨٤	فصل : حكم عقد الإمامة لإمامين في بلد أو بلدين
٨٥	فصل : ما يرجع أحد الإمامين على الآخر
٨٥	فصل : مما تحصل به الولاية

الموضوع	رقم الصفحة
---------	------------

فصل : شروط الاستخلاف ٨٧	
فصل : حكم عهد الإمام إلى إمام بعده ٨٨	
فصل : حالات الاستخلاف ٨٨	
فصل : حكم العهد إلى من ينتمي إليه بأبوبة أو بنوة أو غيرها ٨٩	
فصل : في اعتبار قبول المعهود إليه ، وما يشترط في المعهود من شروط ٨٩	
فصل : حكم من استخلف ثم برأ ٩٠	
فصل : أحكام خلع الخليفة نفسه ٩٠	
فصل : لو عهد الخليفة إلى اثنين وأكثر ، ولم يقدم أحدهما على الآخر ٩١	
فصل : حكم تنصيص الخليفة على أهل الاختيار ٩١	
فصل : إن عهد إلى رجل ، ثم قال : إن مات فالإمام بعده فلان ٩٣	
فصل : هل على كافة الناس معرفة الإمام ؟ ٩٤	
فصل : حكم التسمية : خليفة رسول الله ﷺ ، وخليفة الله عز وجل ٩٤	
فصل : حكم قول : أمير المؤمنين ، وسلطان المسلمين ٩٥	
فصل : ما يلزم الإمام القيام به من أمور الأمة ٩٥	
فصل : الأمر الأول من حفظ الدين على أصوله يتعلق به أكثر من عشرين ٩٨	أمراً
فصل : شروط نواب الإمام: القاضي وما يشترط فيه ١٠٢	
فصل : من شروط الإمام التي لا تشترط في القاضي ١٠٥	
فصل : ما يحصل به القضاء ١٠٨	
فصل : تنصيب أكثر من قاض في سائر البلاد ١٠٨	
فصل : من يولي القاضي ، أو نائبه ؟ ١٠٩	
فصل : كيفية عقد الولاية للقاضي ١٠٩	
فصل : في ولادة القضاة الخاصة وال العامة ١١٠	
فصل : جبة الخراج ونحوه ١١١	

١١٢	فصل : هل للقاضي طلب الرزق لنفسه وأبنائه ؟
١١٢	فصل : ما يشترط في العمال والنياب
١١٣	فصل : هل يشترط في القاضي النسب ، والحرية ؟
١١٦	فصل : هل يشترط في القاضي العلم ، والفضل ؟
١١٧	فصل : ما يملكه القاضي بالولاية
١١٩	الباب الثالث : في فضل الولاية وثوابها لمن عدل وبر
١٤٦	يشترط للعدل عشرون شرطاً
١٥١	الباب الرابع : في الخوف منها ، وإثم الجور والظلم
	الباب الخامس : فيما يلزم كل واحد منهم فعله ، وما لا يلزمـه ،
١٩٧	وما يتعلق به
	الباب السادس : فيما لكل واحد من الحق والطاعة ، ومن لا تجب
٢٠٣	طاعته
٢٠٣	فصل : الأمور والحقوق التي تجب على الحاكم أن يقدم أكثرها
	فصل : إن عمل الحاكم بالمعاصي هل يخرج بذلك من الإمامة
٢٠٣	والطاعة ؟
٢٠٤	فصل : الحقوق التي له على الناس ، والحقوق التي عليه لهم
٢٠٤	فصل : أفضل الشهداء كلمة حق بين يدي سلطان جائز
	الباب السابع : في أئمة جور أخبرنا عنهم النبي ﷺ ، وما ذكر من
٢٣١	ظهور الجور
	الباب الثامن : في حكم أموال المسلمين ، وبладهم ، وما يباح للإمام
٢٤١	والحكام من ذلك ، وما يمنع منه
٢٤٢	الأموال التي تؤخذ منها الزكاة
٢٤٢	أحكام تتعلق بالخارج من الأرض
٢٤٣	شروط وجوب الزكاة في الأموال التي تؤخذ منها

الموضوع	رقم الصفحة
---------	------------

فصل : أحكام بلاد المسلمين ٢٤٧	
الباب التاسع : فيمن تمنى ذلك ، ومن كرهه وفر منه ٢٥١	
فصل : حكم قتل أعون الحكام ٢٦٠	
الباب العاشر : في ذكر جماعة من الخلفاء والملوك ومددهم وأخبارهم ٢٦٣	
من ملك الدنيا جميعها ، ومن ملك من الأنبياء ، وغيرهم من الملوك قبل النبي ﷺ ٢٦٣	
حكام الإسلام : النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون ٢٦٤	
معاوية بن أبي سفيان ومن بعده من خلفاء بنى أمية ٢٦٦	
فصل : في دولة بنى العباس ٢٧٢	
ذكر وفيات الأعيان من الولاة والسلطين والملوك على ترتيب السنين ٢٨٩	
فهرس الموضوعات ٣٧٨	

